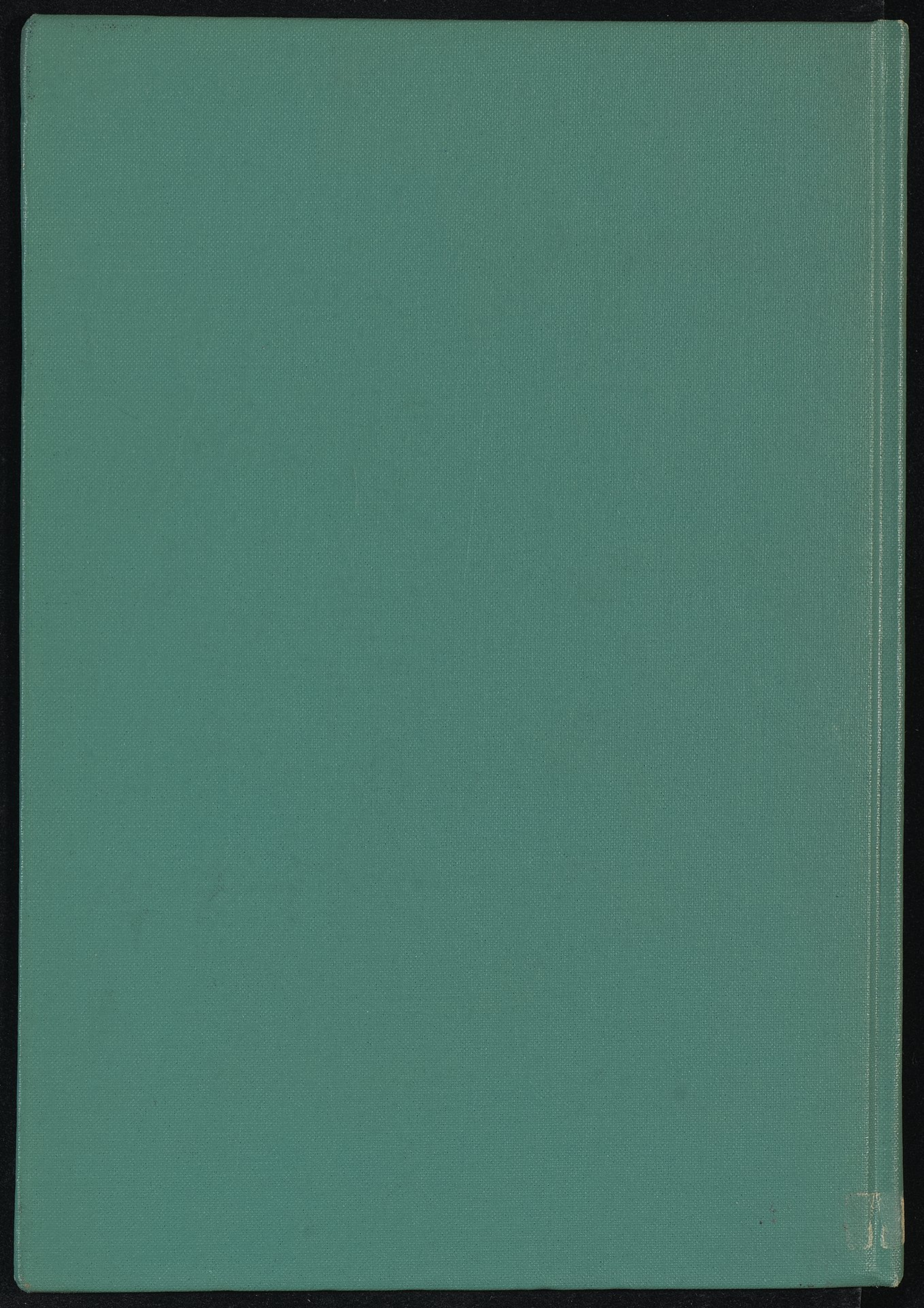
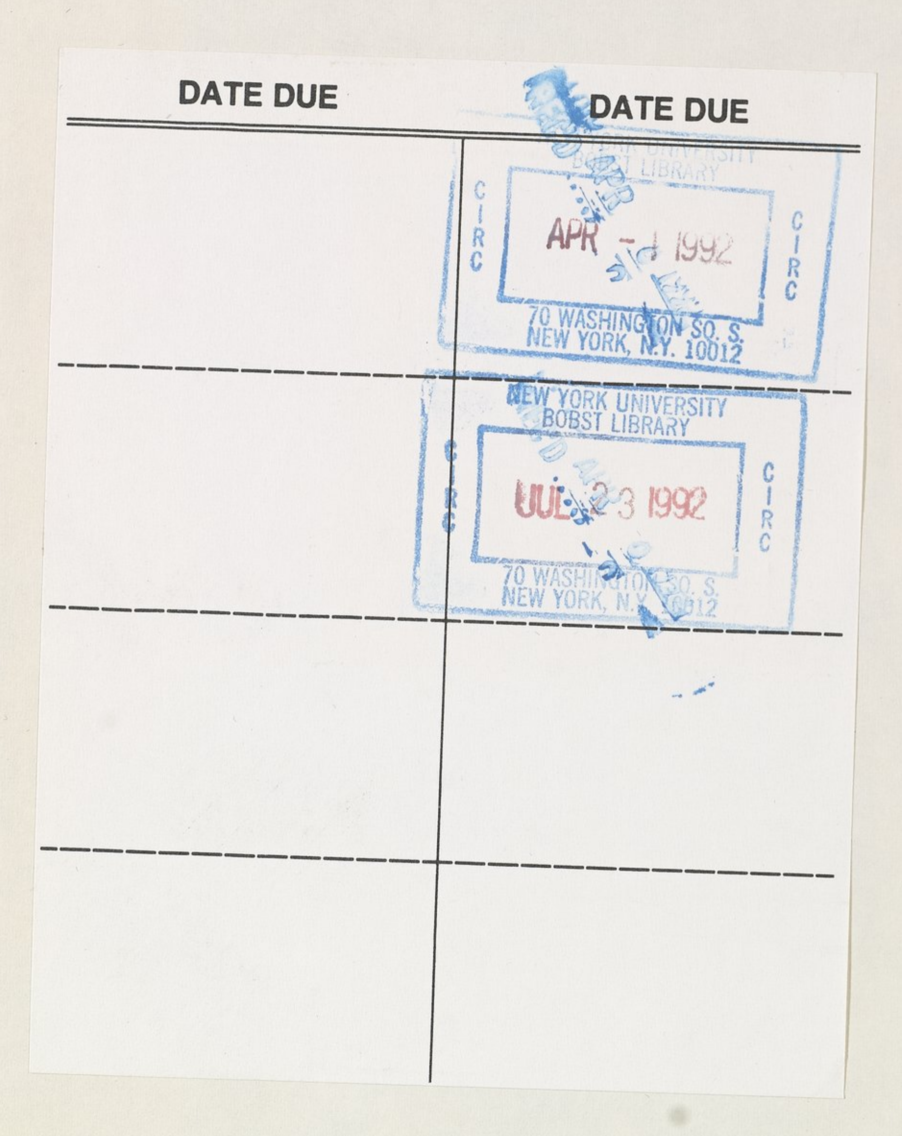
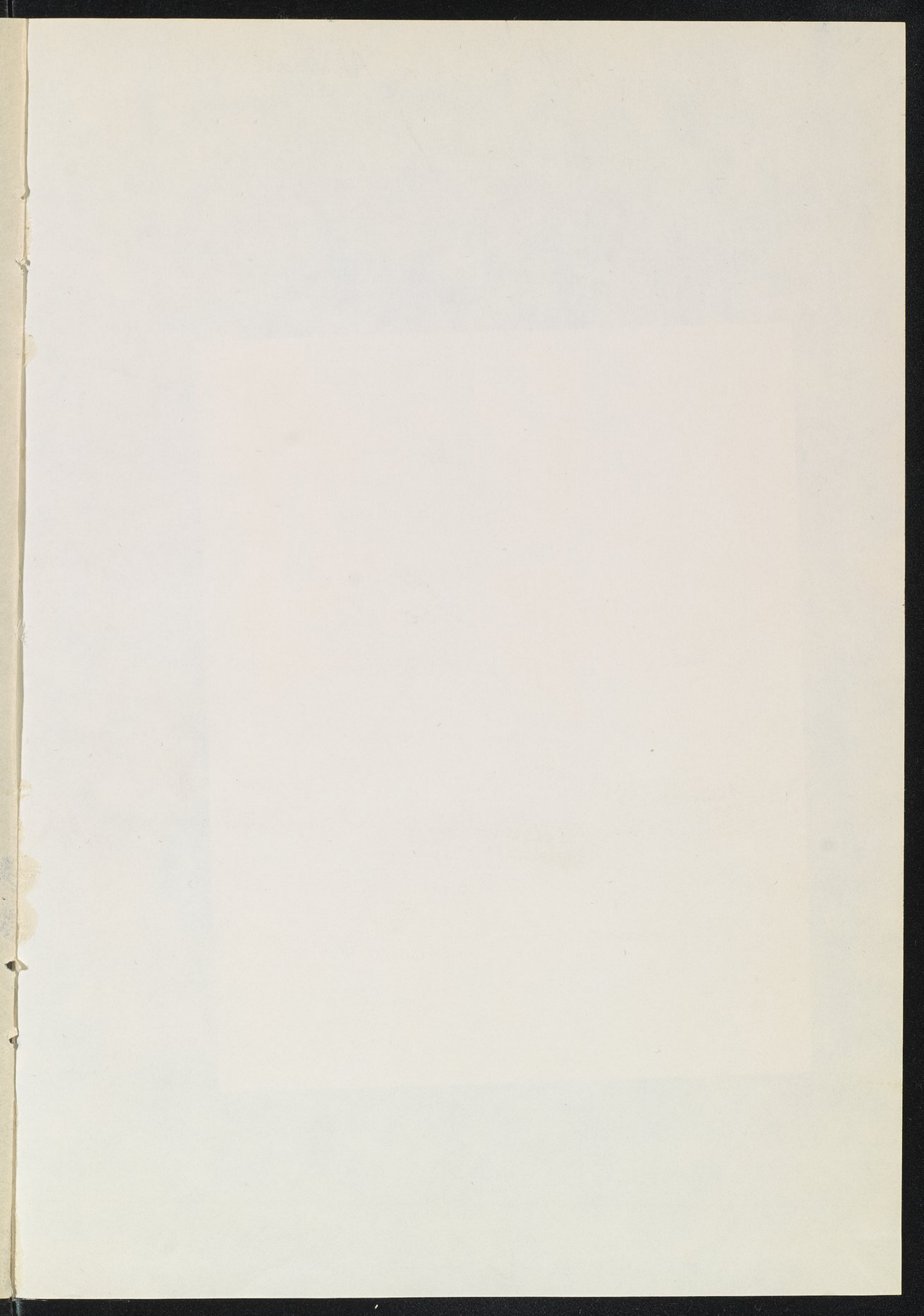



DATE DUE
DATE DUE



دليل ارباب الفلاح

لتحقيق فن الاصطلاح

بقلم

حافظ بن أحمد الحكمى عفا الله عنه

أمر بطبع هذه الرسالة على نفقته جلالة الملك المعظم محيي آثار السلف الصالح

ملك المملكة العربية السعودية

الملك سعود بن عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل

آل سعود

أيده الله ووفقه آمين

مطابع البلاد السعودية بمكة الشامية

سنة ١٣٧٤ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الفرد الصمد الواحد القهار ، المالك المتصرف مقلب الليل والنهار ، الخالق البارىء المصور الرزاق ذى القوة المتين ، الذى رفع سبع سموات طباقا بغير عمد تسند إليها ، وبسط الأرض على متن الماء واوقفها بالاطواد لئلا تضطرب بمن عليها ، الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ، له مقاليد السموات والارض فمن شاء اعطاه من فيض خزائنه ومن شاء منعه وبيده ميزان العدل فمن شاء اعزه واعلاه ومن شاء أذله ووضعه ، لاراد لقضائه ولا معارض لحكمه وهو أحكم الحاكمين اطلع شموس السنة بحكمته البديعة ، فأشرقت انوارها فى سماء الشريعة ، فاضمحل بذلك دلس الضلالة وتنفس صبح الحق المبين ، احمده سبحانه على تسلسل نعمه التى لاتحصى وأشكره على تواتر فضله الذى لا يستقصى واساله الأمن من هول يوم يستوى فيه القوى والضعيف والوضيع والشريف والغنى والمسكين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له الملك القدوس السلام . شهادة صادرة عن يقين صادق واعتقاد صحيح لا شكوك تداخلها ولا أوهام ، نسأل الله الثبات عليها والعمل بمقتضاها حتى يأتينا اليقين ، وأشهد ان سيدنا و نبينا محمدا عبده ورسوله أرسله بابلغ حجة وأقطع برهان ، وخصه بجوامع الكلم وانزل عليه القرآن . فهو أكرم الأنبياء وخاتم الرسل وسيد الخلق أجمعين ؛ صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه الذين عرفوا الحق فقبلوه ونصروه ، وانكروا الباطل فردوه وقهروه ، فعلا بذلك كعبهم ورفعت عند الله درجاتهم وحفظ الله بهم الدين ؛ وعلى اتباعهم الذين

نفروا فى طلب علوم الدين جماعات وافرادا ، ونقلوا إلينا اصوله وفروعه تواتراً وآحاداً وائتلفت قلوبهم على الحق واتفقت واجتمعت على صحة الاعتقاد فما اختلفت ولا افترقت وعلى تابعيهم وتابعى التابعين .

أما بعد فان اشرف العلوم بعد القرآن العظيم واعلاها ، وأحقها بالبحث والتحقيق وأولاها ، علم السنة النبوية والآثار المصطفوية التي هى موضحة للقرآن ومبينة له ودالة عليه ومفصلة لمجمله ، وحالة لمشكله وهادية إليه ، ولا يتضح هذا العلم غاية الاتضاح إلا بتحقيق فن الاصطلاح . الذى هو الآلة المعينة على تحليله ، والدليل المرشد إلى سبيله ، فلا وصول إليه الا بتحقيقه ، ولا سبيل إليه إلا من طريقه ، ومن رغب عن هذا الفن الجليل ، فقد حرم معرفة المدلول والدليل ، وفاته خير كثير وفضل جزيل وقد جمعت فى ذلك جملة مفيدة ونبذه فريدة ، تشتمل على المهم من ذلك ، وتدل الطالب الراغب فى تلك المسالك وان كنت لقصر باعى وقلة اطلاعى ، لست من فرسان هذا الشأن ، ولا ممن يجول فى هذا الميدان ، ممن خاضوا غماره ، وجمعوا صغاره وكباره ، ولكنى احببت ان اقدح معهم بزند وارمى بسهم ، واستضىء بنور ما اقتبسوا ، وأقتطف من ثمار ما غرسوا ؛ وأنقل ذلك من كتبهم ، وأقفوا أثرهم تشبها بهم ، فمن تشبه بقوم فهو منهم ، فرحمهم الله ورضى عنهم ، وجعلته على طريقة السؤال والجواب ، ليكون أقرب لفهم الطلاب راجيا من الله جزيل الثواب ، وان يهب لى من لدنه رحمة إنه هو الوهاب وافتتحته بمقدمة تفصح عن تعريف هذا الفن رواية ودراية وما فى ذلك من التصانيف المشهورة ، وختمته بخاتمة تشتمل على فوائد منثورة وسميته :

نسأل الله تعالى أن يجعل أعمالنا كلها صالحة ولوجهه خالصة وان لا يجعل لأحد فيها شيئا إنه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير.

مقدمة فى تعريف علم الحديث رواية ودراية

فأما علم الحديث رواية فهو نقل السنة النبوية من أقوال النبي ﷺ وأفعاله و تقريراته وخَلقه و خُلقه وغير ذلك وحفظها فى الصدور ، واثباتها بالسطور ، وضبطها وتحرير ألفاظها وأسناد ذلك إلى من عزى اليه بتحديث واخبار وغير ذلك ، وشروطها تحمل راويها لما يرويه بنوع من انواع التحمل من سماع أو عرض أو اجازة أو نحوها ؛ وأنواعها الاتصال والانقطاع ونحوهما ؛ وأحكامها القبول والرد ، وحالة الرواة العدالة والجرح ونحو ذلك ، وشروطهم فى التحمل وفى الاداء سيأتى ، وأصناف المرويات المصنفات من السنن الصحاح والحسان والجوامع والمسانيد والمعاجم ونحوها أحاديث وآثاراً وغيرها * وأول تدوين الحديث وقع على رأس المائة ففى البخارى كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ، وفى لفظ أبى نعيم كتب عمر بن عبد العزيز الى الآفاق انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه ، فأول من جمعه على الأبواب جماعة فى أثناء المائة الثانية كعبد الملك بن يونس بن جريج بمكة المشرفة ، والامام مالك ومحمد بن اسحاق وابن أبى ذئب بالمدينة المنورة وهشيم بن بشير السلمى بواسط ، والربيع بن صبيح وسعيد بن أبى عروبة وحماد بن سلمة بالبصرة

وسفيان الثورى بالكوفه ، ومعمر بن راشد باليمن ، وعبد الله بن المبارك بخراسان ، وجرير بن عبد الحميد بالرى ، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم الى أن رأى بعضهم أن تفرد أحاديث النبى ﷺ خاصة ، فصنف عبيد الله موسى العبسى مسندا ، ومسدد البصرى مسندا ، ونعيم بن حماد الخزاعى المصرى مسندا ثم اقتفى الأئمة آثارهم كاحمد بن حنبل ، واسحق بن راهويه وعثمان بن ابى شيبة وغيرهم ، وأول من اقتصر على الصحيح أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى رحمه الله تعالى صنف فى ذلك كتابه الجامع الصحيح وهو مشتمل على ألفين وستمائة حديث وحديثين من المتون الموصولة بلا تكرير وبالتكرير سبعة آلاف وثلثمائة وسبعة وتسعون حديثا . وفيه من المتون المعلقة المرفوعة التى لم يصلها فى موضوع آخر من جامعه مائة وستون أو تسعة وخمسون . وبما وصله ألف وثلثمائة وأحد وأربعون حديثا معلقا ، وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلثمائة واحد وأربعون حديثا فجميع ما فيه على هذا المكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثا اه مقدمة الفتح قال الحافظ رحمه الله وهذه العدة خارجة عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات ومن بعده الامام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيرى رحمه الله صنف صحيحه المشهور وهو مشتمل على اربعة آلاف حديث بدون تكرار وفيه التكرير كثيراً وعن ابى الفضل أحمد ابن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث ، وقال الميانجى ثمانية آلاف قال بن حجر وعندى فى ذلك نظر والله اعلم . وقال السيوطى وقد وافق مسلم البخارى على ما فى صحيحه إلا ثمانمائة وعشرين حديثا ، وهما

أصح كتاب بعد القرآن العظيم ، وسيأتى ان شاء الله بحث فى أيهما أفضل
وممن صنف بعدهما فى الصحيح إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة
و كتابه يلى مسلم فى الصحة . ثم صحيح ابن حبان وهو أخف شرطا . ثم
مستدرك الحاكم وقد التزم فيه شرط الشيخين أو أحدهما ، إلا أنه انتقد
عليه كثير فيه وكلهم لم يلتزم استيعاب الاحاديث الصحاح ، ومن أجل
ما جمع فى السنة بعد الكتب الملتزمة صحتها السنن الاربع أبو داود
والترمذى والنسائى وابن ماجه لكنهم لم يلتزموا صحة جميع ما فيها ،
فأبو داود يروى فى الباب أقوى ما وجد فان فقده روى الضعيف ويبينه
غالباً ويترك ما اتفقوا على تركه واختلفوا فيما سكت عنه ، ومثله النسائى
وأما الترمذى فقد بين عقب كل حديث درجته من صحة وحسن وضعف
وشهرة وغرابة وغير ذلك ويقال لهذه الثلاثة مع الصحيحين الأصول الخمسة
وأما ابن ماجة فهو أ كثرها حديثا ضعيفا ، وقد ثبتت أصليته لقوة نفعه
و كثرة فقهه ، و كثرة زوائده على الموطأ وأول من ألحقه بها ابن طاهر
المقدسى وتبعه من صنف فى الاطراف والرجال و به صارت الاصول ستة
ويقال لها الأمهات الست ، ويقال لهم مع أحمد السبعة والجماعة ولم يفت
هذه الأصول من الصحيح إلا النزر اليسير. والله اعلم. وقد استخرج جماعة
من الحفاظ على هذه الأمهات كتبا مستخرجة فاستخرج الاسماعيلى
والبرقانى والغطريفى وابن أبى ذهل وأبو بكر بن مردويه على البخارى .
واستخرج ابن عوانة وابن حمدان وابن النيسابورى والجورقى والشاذلى
وأبو الوليد القرشى وأبو عمران الجوينى وأبو نصر الطوسى

وأبو سعيد الخيرى على مسلم ، واستخرج أبو نعيم وابن الاخرم والهروى
والخلال والماسرخسى وأبو مسعود الاصبهانى واليزدى على كل منهما ،
واستخرج محمد بن ايمن على ابو داود واستخرج الطوسى على الترمذى ،
واستخرج أبو نعيم على توحيد ابن خزيمة ، والعراقى على المستدرك ،
وصورة الاستخراج أن يروى أحاديث كتاب من غير طريق مصنفه
مجتمعا معه فى شيخه فصاعدا ومن فوائده العلو والزيادة فى قدر الصحيح
و كثرة الطرق وتبيين المبهم والمهمل وتبيين سماع المدلس والمختلط وسلامة
ما أعل فيما استخرج عليه والله أعلم فرحمهم الله ورضى عنهم .

وأما علم الحديث دراية فيعرف بمصطلح الحديث وموضوعه بيان
قواعد البحث فى آحاد السنة عن أحوال السند والمتن وما يتعلق بهما ،
والسند هو الاخبار عن طريق المتن ، والمتن هو ما انتهى إليه السند من
الكلام ، فان كان من كلام النبى صلى الله عليه وسلم او ما فى حكمه قيل له حديث وخبر
واثر ويقال له اذا عزاه لربه عز وجل الحديث القدسى ، وان كان من
كلام غير النبى صلى الله عليه وسلم قيل له خبر وأثر ولم يقل له حديث ، فيبحث فى احوال
السند من حيث انتهائه من مرفوع وموقوف ومقطوع ، وفى ذاته من متصل
ومنقطع ومسلسل وعال ونازل وأنواع كل منها ، ويبحث فى أحوال المتن
باعتبار طرقه من مشهور وعزيز وغريب ، وباعتبار مراتبه من صحيح
وحسن وضعيف ومحفوظ وشاذ ومعروف ومنكر ومتابع وشاهد وباعتبار
الاستدلال والعمل به من محكم ومعارض وناسخ ومنسوخ وراجح
ومرجوح وما يتعلق بها ، وباعتبار علله من معلق ، ومرسل ، ومعضل ،

ومنقطع؛ ومدلس،وموضوع ؛ومتروك؛ ومعلل،ومدرج ومقلوب،ومزيد
ومضطرب ، ومصحف ؛ ومحرف ؛ ومجهول، ومبهم، ومختلط ؛ وعن صيغ
الأداء من سماع ؛ وتحديث ؛ وإخبار وأنباء ؛ وقراءة ، ومناولة ، ومشافهة
ومكاتبة، وإجازة، وعنعنة، وقول، ووصية،ووجادة،وعن اسماء الرواة وكناهم
وألقابهم وأنسابهم من متفق،ومفترق،ومؤتلف؛ومختلف، ومبهم،ومتشابه
وغير ذلك وعن طبقاتهم ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم وسيرهم وأحوالهم
تعديلا وجرحا ، ومراتب كل منهما ، واداب الشيخ والطالب ؛ وسن
التحمل والأداء وصفة كتابة الحديث وسماعه وإسماعه ،والرحلة فيه وسببه
وتصنيفه وغير ذلك،ومقصوده معرفة المقبول من المردود ، وفائدته حماية
الدين من ان يدخل فيه ما ليس منه. ونسبته إلى العلوم هو أشرفها لشرف
متعلقه ، واستمداده بالاستقراء من كتب الفن ، وواضعه كما قال الحافظ
ابن حجر العسقلانى رحمه الله ، فى خطبة شرحه على النخبة :أول من صنف
فى ذلك القاضى أبو محمد الرامهرمزى فى كتابه المحدث الفاصل لكنه
لم يستوعب ، والحاكم أبو عبد الله النيسابورى لكنه لم يهذب ولم يرتب
وتلاه أبو نعيم الأصبهانى فعمل على كتابه مستخرجا وأبقى اشياء للمتعقب
ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادى فصنف فى قوانين الرواية كتابا
سماه الكفاية ؛ وفى آدابها كتابا سماه الجامع لآداب الشيخ والسامع وقل
فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابا مفردا فكان كما قال الحافظ
أبو بكر بن نقطة ؛ كل من انصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على
كتبه ثم جاء بعدهم بعض من تأخر عن الخطيب فأخذ من هذا العلم بنصيب

فجمع القاضى عياض كتابا سماه الالماع ؛ وأبو حفص الميانجى جزءاً سماه
مالا يسع المحدث جهله ؛وأمثال ذلك من التصانيف التى اشتهرت؛ وبسطت
ليتوفر علمها واختصرت ليتيسر فهمها إلى أن جاء الفقيه الحافظ تقى الدين
أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن الشهرذورى نزيل دمشق فجمع
لما ولى تدريس الحديث بالمدرسة الاشرفية كتابه المشهور فهذب فنونه
وأملاه شيئا بعد شىء فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب واعتني
بتصانيف الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها ، وضم إليها من غيرها
نخب فوائدها ، فاجتمع فى كتابه ما تفرق فى غيره فلهذا عكف الناس
عليه وساروا بسيره لايحصى كم ناظم له ومختصر ، ومستدرك عليه ومقتصر
ومعارض له ومنتصر اه قلت فمن الناظمين له العراقى فى ألفيته ، ومن المختصرين
له الامام النووى فى تقريبه وقد شرحه الجلال السيوطى رحمه الله شرحا
سماه التدريب وهو من أجمع المبسوطات ، ومن أيسر المختصرات وأكثرها
فائدة نخبة الفكر وشرحها كلاهما للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، واعلم
أن هذا العلم بحر لاساحل له وهو أنواع كثيرة وقد صنف فى كل نوع
مصنفات مستقلة ولم يحيطوا به ، وقد قال الحافظ الحازمي رحمه الله تعالى
إن علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة كل منها علم مستقل
لو انفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته اه وهذا أوان الدخول من
ابوابه والخوض فى عبابه ، والله المستعان وبه التوفيق وعليه التكلان
ولاحول ولاقوة إلا بالله العلى العظيم .

بسم الله الرحمن الرحيم

١— س : الى كم ينقسم الخبر

ج : ينقسم الخبر الى متواتر وآحاد

٢— س : ما هو المتواتر وما حكمه وكم قسم هو

ج : المتواتر هو رواية عدد كثير احالت العادة تواطؤهم على الكذب رووا ذلك عن مثلهم فاكثر لا أقل من الابتداء الى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس — أى الأمر المشاهد أو المسموع لا ما اقتضاه العقل الصرف وأنضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه وحكمه افادة العلم اليقين الضرورى من غير نظر ، وهو قسمان متواتر لفظا ومعنى وهو قليل فى الحديث ، ومتواتر معنى فقط وهو كثير فيه ، وأما القرآن فجميعه متواتر لفظا ومعنى

٣— س: ما مثال المتواتر لفظا ومعنى وما مثال المتواتر معنى فقط

ج : من أمثلة المتواتر لفظا ومعنى حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ، فانه جاء عن بضعة وسبعين صحابيا منهم العشرة المشهود لهم بالجنة بهذا اللفظ ، أما بالمعنى فانه جاء عن مائتين من الصحابة كما نقله النووى رحمه الله تعالى ومثله حديث رفع اليدين فى الصلاة إذ رواه نحو خمسين صحابيا بلفظ واحد منهم العشرة أيضا ، وحديث نضر الله امرءا سمع مقالتى فوعاها ، إذ رواه نحو ثلاثين صحابيا كذلك ، ومن أمثلة التواتر معنى فقط حديث رفع اليدين فى الدعاء إذ روى فيه نحو مائة حديث فى قضايا مختلفة ومن المتواتر

حديث المسح على الخفين ، وحديث نزل القرآن على سبعة أحرف واحاديث الحوض . وانشقاق القمر وأحاديث الهرج والفتن فى آخر الزمان وغير ذلك ، قال ابن حجر رحمه الله تعالى ومن حسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة فى الاحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدى أهل العلم شرقا وغربا . المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب الى آخر الشروط أفاد العلم اليقين بصحته الى قائله ومثال ذلك فى الكتب المذكورة كثير اه قال شيخنا حفظه الله يحمل قول من ادعى عزته على المتواتر لفظا ومعنى وقول من قال بكثرته على المتواتر معنى فقط اه وهو جمع حسن.

٤ــس : ماهو الآحاد والى كم قسم ينقسم باعتبار طرقه

ج : هو ما كانت طرقه محصورة لم تبلغ حد التواتر السابق وينقسم باعتبار طرقه إلى ثلاثة أقسام مشهور وعزيز وفرد

٥ــس : ما هو المشهور والى كم قسم ينقسم وما أمثلته

ج : المشهور هو ماجاء من ثلاث طرق فصاعدا الى حد التواتر ويطلق على المتواتر الشهرة والفرق بينهما ما مر فى حد المتواتر فكل متواتر مشهور ولا عكس ، وينقسم المشهور باعتبار موضع الشهرة من السند إلى قسمين قسم تكون الشهرة فى جميع سنده من أوله الى آخره ويقال له المستفيض كحديث النهى عن استقبال القبلة واستدبارها فى قضاء الحاجة فانه مروى عن جماعة من الصحابة فى عامة الاصول

منهم أبو أيوب فى الصحيحين وأبو هريرة وسلمان فى مسلم وغيره وعبد الله بن الحارث فى ابن ماجه وابن حبان ومعقل بن أبى معقل الأسدى فى أبي داود . وسهل بن حنيف فى مسند الدارمي رحمهم الله

وقسم تطرأ عليه الشهرة فى أثناء السند من عند أحد رواته وقد يكون فى أول سنده فردا كحديث عمر فى الصحيحين وغيرهما (أنما الاعمال بالنيات) الخ فان أول اسناده فرد تفرد به يحيي بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمى عن علقمة بن أبى وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الحديث ، وليس له طريق يصح غير هذا كما قال علي بن المديني وغيره ثم رواه عن الانصارى الجم الغفير والخلق الكثير فقيل رواه عن أكثر من مائتى راو ، وقيل سبعمائة راو ، ومن أعيانهم الامام مالك والثورى والاوزاعى وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة وغيرهم . ثم ينقسم باعتبار الشهرة عند الناس إلى ثلاثة أقسام مشهور عند المحدثين وغيرهم كحديث الصحيحين وغيرهما (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) ومشهور عند المحدثين خاصة كحديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان الحديث فهذا حديث اتفق عليه الشيخان من رواية سليمان التيمى عن أبى مجلز عن أنس ، ورواه عن أنس جمع غير أبى مجلز ثم عنه جماعة غير التيمى ثم جماعة عن التيمى بحيث اشتهر بين المحدثين ، أما غيرهم فربما استغرب به لأن الغالب رواية التيمى عن أنس بلا واسطة وهذا

بواسطة ؛ ومشهور على السنة العامة ولو لم يكن له الا اسناد واحد بل منها مالا يوجد له اسناد اصلا كخبر حب الوطن من الايمان .

٦ــس : ما هو العزيز وما مثاله

ج : العزيز هو ما جاء من طريقين فقط بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين ، ومن امثلته ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخارى من حديث أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) رواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ، ورواه عن عبد العزيز اسماعيل ابن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة

٧ــس : هل يكون الحديث عزيزا مشهورا

ج : نعم ومن أمثلته حديث (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة) الحديث فهو عزيز عن النبي ﷺ رواه حذيفة وأبو هريرة ومشهور عن أبى هريرة رواه عنه سبعة أبو سلامة بن عبد الرحمن وأبو حازم وطاوس والأعرج وهمام وأبو صالح وعبد الرحمن مولى أم برثن

٨ــس : ما هو الفرد وإلى كم قسم ينقسم باعتبار ما يقع فيه التفرد وإلى كم قسم ينقسم باعتبار المتفرد

ج : ينقسم بحسب مايقع فيه التفرد إلى خمسة أقسام ، الأول ماوقع التفرد فى سنده ومتنه كحديث بيع الولاء وهبتـــه فانه لم يصح إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما وكحديث عمر

فى النية قبل أن يصل إلى يحيي بن سعيد ، الثانى: ما وقع التفرد فى سنده دون متنه كحديث رواه عبد المجيد أبو رواد عن مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال (الأعمال بالنية) قال فى الارشاد فقد أخطأ فيه عبد المجيد لأنه غير محفوظ عن زيد بن أسلم قال اليعمرى هو اسناد غريب والمتن صحيح الثالث عكس هذا وهو ما يقع التفرد فى متنه دون سنده وهو الذى لا يوجد له مثال كما قرره ابن الصلاح رحمه الله تعالى الرابع ما وقع التفرد فى بعض سنده كحديث أم زرع المشهور فان المحفوظ فيه ما رواه ابن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن أبيهما عن عائشة ، ورواه الطبرانى من حديث الدراوردى عن هشام عن أبيه بدون واسطة أخيه عبد الله قال أبو الفتح فهذه غرابة تخص موضعا من السند والحديث صحيح ، الخامس ما وقع التفرد فى بعض متنه وقد مثل له جماعة من أهل الاصطلاح بحديث زكاة الفطر وهو (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين حيث قالوا فيه إن مالكا تفرد عن سائر رواته بقوله من المسلمين) اه وقد نقلته من كتبهم ثم رأيت فى البخارى متابعا لمالك وهو عمر بن نافع ، وفى مسلم متابعا له وهو الضحاك بن عثمان ، ثم رأيت فى شرح العينى على صحيح البخارى رحمهما الله انه قد تابعه أربعة غير من ذكروهم عبد الله

ابن عمر العمرى عند الحاكم ، وكثير بن فرقد عنده وعند الدارقطنى
والطحاوى ، وعبيد الله بن عمر العمرى عند الدار قطنى ، ويونس
ابن يزيد عند الطحاوى فهؤلاء سبعة من الثقاة قد تابعوا مالكا
على هذه اللفظة فالحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لو لا أن
هدانا الله ، والأولى التمثيل لهذا القسم بحديث المستحاضة فقد روى
من طرق كثيرة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قال
النسائى لا أعلم أحدا ذكر فى هذا الحديث وتوضىء غير حماد بن
زيد ، وينقسم باعتبار المتفرد به إلى قسمين فرد مطلق وهو ما انفرد
به الصحابى كحديث عمر المتقدم ، وفرد نسبي وهو ما انفرد به غيره
ويقال له الغريب ويقل إطلاق الفردية عليه تسمية ، ثم قد يطلق
إذا لم يكن له طريق سواه كقول الترمذى رحمه الله لا نعرفه
إلا من هذا الوجه ، وقد يقيد والتقييد يقع بثلاثة أشياء ، الأول
ما قيد بثقة فيقال لم يروه ثقة إلا فلان كقولهم فى حديث قراءته
صلى الله عليه وسلم فى الأضحى والفطر بق واقتربت لم يروه ثقة
إلا ضمرة بن سعيد فقد انفرد به عن عبيد الله بن عبد الله عن أبى واقد الليثى
صحابيه ، وإنما قيد بثقة لكونه قد رواه غير ثقة فقد أخرجه الدارقطني
رحمه الله تعالى من رواية بن لهيعة وقد ضعفه الجمهور عن خالد
ابن يزيد عن الزهرى عن عائشة ، الثانى ما قيد ببلد معين لم يروه غير
أهله كمكة والبصرة كقول الحاكم رحمه الله تعالى فى حديث أبى سعيد
الخدرى عند أبى داود فى كتابه السنن والتفرد عن ابى الوليد

الطيالسى عن همام عن قتادة عن أبى نضرة عنـــه رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر لم يرو هذا الحديث غير أهل البصرة قال إنهم تفردوا بذكر الأمر فيه من أول الاسناد إلى آخره ولم يشركهم فى لفظـــه سواهم وكذا قال فى حديث عبد الله بن زيد فى صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم إن قوله (ومسح رأسه بماء غير فضل يديه) سنة غريبة تفرد بها أهل مصر لم يشركهم أحد اه ولا يقتضى شيء من ذلك ضعفه إلا ان يراد تفرد واحد من أهل البلد فيصير من القسم الأول وهو ما لم يقيد بصفة فينظر فى حال المتفرد ، الثالث ما قيد براو مخصوص فيقال فيه لم يروه عن فلان إلا فلان كقول أبى الفضل بن طاهر عقب الحديث المروى فى السنن الأربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهرى عن انس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر ، لم يروه عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة فهو غريب وكذا قال الترمذى إنه حسن غريب قال وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة عن الزهرى يعنى بدون وائل وولده قال وكان ابن عيينة ربما دلسهما

٩ــ س : بماذا تزول الغرابة عن الحديث الذى يظن أنه غريب؟

ج : تزول الغرابة عنه إذا وجد له متابع أو شاهد ، والمتابعة هي موافقة راو آخر لذلك المتفرد أو لشيخه فصاعدا وشرطها كونه من رواية ذلك الصحابى فان كانت للمصنف نفسه فمتابعة تامة ، أو لشيخه

فصاعدا فقاصرة ، والشاهد هو ما إذا وجد متن يشبهه من رواية صحابى آخر لفظا أو معنى

١٠ — س : ما مثال المتابعة التامة ، وما مثال المتابعة القاصرة ؟

ج : مثال المتابعة التامة الحديث الذى رواه الشافعى رحمه الله تعالى فى الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين) فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعى تفرد به عن مالك رحمهما الله تعالى فعدوه فى غرائبه لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الاسناد وبلفظ (فإن غم عليكم فاقدروا له) لكن وجدنا للشافعى متابعا وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي أخرجه البخارى عنه عن مالك كذلك فهذه المتابعة للشافعى نفسه ، ومثال المتابعة القاصرة فى الحديث المذكور قال الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيديه فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقد إبهامه فى الثالثة فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان أغمى عليكم فاقدروا له ثلاثين) وكذا ما اخرجه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده ابن عمر بلفظ (فان غم عليكم فكملوا ثلاثين) ففى هذين الاسنادين متابعة من نافع ومحمد بن زيد لشيخ مالك

عبد الله بن دينار ، وهى متابعة تامة لعبد الله قاصرة لمالك وأقصر منها للشافعى رحمهم الله تعالى

١١ — س : ما مثال الشاهد لفظا وما مثاله معنى ؟

ج : مثاله لفظا حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى النسائى قال رحمه الله تعالى أخبرنا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء وهو ثقة بصرى أخو أبى العالية قال أنبأنا حبان بن هلال قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول ﷺ (صوموا الرؤيته وأفطروا لرؤيته فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين) أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن عمر بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس رضى الله عنه قال (عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله ﷺ (إذا رأيتم الهلال فصوموا ، واذا رأيتموه فافطروا ، فان غم عليكم فأكملو العدة ثلاثين) . ومثاله معنى ما رواه البخارى رحمه الله تعالى من رواية محمد بن زياد سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم أو قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان غبى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين) ومسلم من روايته أيضا بلفظ (فان غمى عليكم الشهر فعدوا ثلاثين) والنسائى من روايته أيضا بهذا اللفظ إلا أن فيه غم — بدل — غمى ، وفى لفظ له (فان غم عليكم فاقدروا ثلاثين) وفيه من رواية الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه (إذا رأيتموه فصوموا ؛ واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين) وفيه

وفى الترمذى من رواية عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنه (فان حالت دونه غياية فاكملوا ثلاثين) زاد الترمذى (يوما) ومثله فى أبى داود إلا أنه قال (غمامة) بدل غياية

١٢ — س: بماذا يتوصل الى ذلك وما كيفيته؟

ج: يتوصل الى ذلك بطريقة الاعتبار وهو تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والسنن والمعاجم والاطراف، قال القسطلانى وقد مثل ابن حبان رحمه الله تعالى لكيفية الاعتبار بان يروى حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فان وجد علم به أن للحديث أصلا يرجع اليه وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة والا فصحابى غير أبى هريرة رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم فأى ذلك وجد علم به أن للحديث أصلا يرجع اليه وإلا فلا

١٣ — س: علام يتوقف العمل بالآحاد والى كم قسم ينقسم بعد ذلك

ج: يتوقف العمل بخبر الآحاد على البحث عن أحوال رواته وينقسم بعد البحث إلى ثلاث أقسام قسم ظهر فيه أصل صفة القبول وهو ثبوت صدق ناقله فيقبل، وقسم ظهر فيه أصل صفة الرد وهو ثبوت كذب ناقله فيرد، وقسم لم يظهر فيه شىء من ذلك فيتوقف فيه حتى تلحقه قرينة بأحد القسمين.

١٤ — س: كم درجات المقبول وماهي

ج : للمقبول درجتان صحيح وحسن والصحيح درجتان لذاته ولغيره والحسن درجتان لذاته ولغيره ، فدرجاته إذاً اربع صحيح لذاته وحسن لذاته وصحيح لغيره وحسن لغيره

١٥ — س : ماتعريف الصحيح لذاته وماتعريف شروطه ومايخرج بكل منها

ج الصحيح لذاته هو رواية عدل تام الضبط متصل السند غير معلٍّ ولا شاذ) والمراد بالعدل من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة . والمراد بالتقوى اجتناب الاعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة . ويخرج بالعدل خمسة الكاذب والمتهم به والفاسق بكفر وغيره والمبتدع والمجهول . والمراد بالضبط الحزم فى الحفظ وهو ضبطان، ضبط صدر وهو ما اذا سمع الحديث لم ينسه بل متى شاء استحضره ، وضبط كتاب وهو ما إذا سمع الحديث كتبه وصانه لديه من الغلط والتحريف منذ سمع فيه الى أن يؤدى منه ، ويخرج بالضابط خمسة ، الواهم وفاحش الغلط ، والكثير الغفلة والكثير المخالفة للثقات وسيء الحفظ والاشارة بتام الى الدرجة العليا فى الضبط ويخرج به خفيف الضبط وهو راوى الحسن لذاته والمراد بمتصل السند ما سلم سنده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروى من شيخه ، ويخرج بالمتصل خمسة : المعلق والمرسل والمعضل والمنقطع والمدلس، والمراد بغير معل ما سلم من علة قادحة والمراد بغير شاذ ما سلم من الشذوذ وهو انفراد الثقة مخالفا للثقات، والخارج بهذين الاخيرين داخل فيما خرج بالضبط، فالخارج

بالأول يدخل فى الوهم والخارج بالثانى يدخل فى المخالفة

١٦ـ س : هل تتفاوت رتب الصحيح

ج : نعم تتفاوت رتبه بسبب تفاوت الاوصاف المقتضية للتصحيح فى القوة فانها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذى عليه مدار الصحة اقتضت أن يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية ، واذا كان كذلك فما يكون رواته فى الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات المرجحة كان أصح مما دونه ويقع التفاوت فى الصحة سنداً ومتناً وإطلاقاً وتقييـدا فمن الدرجة العليا فى التفاوت بحسب السند ما أطلق عليه أصح الأسانيد كرواية احمد عن الشافعى عن مالك ، ومالك عن نافع عن ابن عمر ، قال البخارى أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر وزاد ابن طاهر رحمه الله تعالى الشافعى عن مالك ، وزاد بعض من المتأخرين كالعراقى احمد عن الشافعى والزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أطلقه عليه احمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وابن سيرين عن عبيدة السلمانى عن علي ابن أبى طالب رضى الله عنه أطلقه عليه ابن المدينى من رواية عبد الله ابن عون ، وعمرو بن على الفـــلاس من رواية أيوب السختيانى ، والأعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة عن ابن مسعود رضى الله عنه أطلقه عليه يحي بن معين رحمه الله تعالى ، ودونها كحماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن انس ، وبريد بن عبد الله بن أبى بردة عن أبى موسى رضى الله عنهما ، ودونها كالعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة

رضى الله عنه ، وسهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه ، فالجميع يشملهم اسم العدالة والضبط إلا ان فى المرتبة الأولى من الصفات المرجحة ما يقتضى تقديم روايتهم على التى تليها ، وفيها أى التى تليها من قوة الضبط ما يقتضى تقديمها على الثالثة ، وفيها أى الثالثة من تمام الضبط ما يقتضى تقديمها على الحسن لذاته وهذا التفاوت فى الأسناد بحسب الاطلاق وقد أطلق على اسانيد كثيرة غير ما تقدم بانها أصح الأسانيد أو اقواها أو اجودها ، منها الزهرى عن زين العابدين عن أبيه عن جده ، أطلق ذلك عليه ابن أبى شيبة وعبد الرزاق ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر رضى الله عنهما أطلقه عليه النسائى ، وشعبة عن عمرو بن مرة الكوفى عن أبيه مرة عن أبى موسى رضى الله عنه أطلقه عليه وكيع ، وشعبة عن قتادة بن دعامة السدوسى عن سعيد بن المسيب عن عامر أخى أم سلمه عن ام سلمة وهذا منقول عن حجاج بن الشاعر ، وعبد الرحمن بن القاسم ابن محمد عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أطلقه عليه ابن معين ، ويحي ابن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه أطلقه عليه الشاذ كونى ، وأيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أطلقه عليه أحمد وقال فان كان من رواية حماد بن زيد فيالك ، ومنها ترجيح ابن أبى حاتم ترجمة يحي بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ، وأما التفاوت المقيد فيقع تقييده بالتراجم وبالبلدان ، أما المقيد بالتراجم فقال الحاكم رحمه الله تعالى : أصح أسانيد الصديق

رضى الله عنه ، اسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عنه ،وأصح
أسانيد عمر رضى الله عنه الزهرى عن سالم عن أبيه عنه ، وأصح
أسانيد أهل البيت جعفر ابن محمد عن أبيه عن جده ، وأصح أسانيد
أبى هريرة رضى الله عنه الزهرى عن سعيد بن المسيب عنه ، وأبو
الزناد عن الأعرج عنه، وحماد بن زيد عن أيوب السختيانى عن ابن سيرين
عنه وأصح أسانيد ابن عمر رضى الله عنهما مالك عن نافع عنه وهى
سلسلة الذهب المشهورة ،وأصح أسانيد عائشة رضى الله عنها عبيد الله
ابن عمر بن حفص عن القاسم عن عائشة ،وأصح أسانيد بن مسعود رضى الله
عنه سفيان الثورى عن منصور عن ابراهيم النخعى عن علقمة عن ابن
مسعود ، وقال البزار رواية علي بن الحسين بن علي عن سعيد ابن
المسيب عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أصح اسناد يروى عن
سعد ، وأما المقيد بالبلدان فقال الأمام تقى الدين بن تيمية رحمه الله
تعالى : اتفق أهل العلم بالحديث على ان أصح الاحاديث ما رواه أهل
المدينة ثم أهل البصرة ثم أهل الشام ، وقال الخطيب رحمه الله تعالى
أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فان التدليس
عنهم قليل والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز ، ولاهل اليمن
روايات جيدة وطرق صحيحة إلا انها قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز
أيضا ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ماليس لغيرهم
مع اكثارهم ، والكوفيون مثلهم فى الكثرة غير ان رواياتهم كثيرة
الدغل قليلة السلامة من العلل ، وحديث الشاميين اكثره مراسيل

ومقاطيع وما اتصل منه مما أسنده الثقات فانه صالح والغالب عليه
ما يتعلق بالمواعظ ، وقال هشام ابن عروة إذا حدثك العراقى بألف
حديث فالق تسعمائة وتسعين وكن من الباقى فى شك اه قلت وكما فاوتوا
بين البلدان فى الثبت كذلك جعلوا لكل بلد سنداً هو أصح أسانيده
فقالوا : أصح الأسانيد لمكة سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن
جابر بن زيد الازدى عن ابن عباس رضى الله عنهما، وأصح الأسانيد للمدينة
اسماعيل بن أبى حكيم عن عبيـــدة بن سفيان الحضرمي عن أبى هريرة
رضى الله عنه . وأصح الاسانيد لليمن معمر بن راشد عن همام بن
منبه عن أبى هريرة رضى الله عنه . وأثبت أسانيد المصريين الليث
ابن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عقبة بن عامر
رضى الله عنه . وأثبت أسانيد الخراسنيين الحسين بن واقد عن عبدالله
ابن يزيد عن أبيه . وأثبت الاسانيد لأهل الشام أبو عمرو الاوزاعى
عن حسان بن عطيه المحاربى عن الصحابة رضى الله عنهم ذكره الحاكم
قال ابن حجر رحمه الله تعالى رجح بعض أئمتهم رواية سعيد بن
عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبى ادريس الخولانى عن أبى ذر
رضى الله عنه وغير ذلك من التراجم وقد جمع الحافظ أبو الفضـل
العراقى فيما عد من أصح الاسانيد إطلاقا وتقييداً كتاباً فى الاحكام
رتبه على أبواب الفقه سماه تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد وقد
فاته جملة من الاحاديث كما قاله ابن حجر رحمه الله تعالى

وأما التفاوت بحسب المتن فاصح متن على الاطلاق ما جاء من

ترجمة وصفت بكونها أصح الاسانيد . وأما على التقييـــد فأصح الاحاديث ما اتفق عليه الشيخان البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى سندا ومتنا أو متنا فقط ثم ما أنفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم ، ثم ما كان على شرطهما مما لم يخرجاه ثم ما كان على شرط البخارى ثم ما كان على شرط مسلم ثم ما كان على شرط غيرهما ممن التزم الصحيح ومعنى كونه على شرطهما كون إسناد هذا المتن عندهما أو عند أحدهما مع باقى شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما وعلى هـذا مشى جماعة كابن دقيق العيد والنووى والذهبى وغيرهم رحمهم الله ، وقيل : إن المراد بشرطهما أن يخرجا الحديث المجمع على ثقة نقلته الى الصحابى المشهور وقيل غير ذلك . وانما قدم البخارى ومسلم لاتفاق العلماء على تلقى كتابيهما بالقبول وعلى أنهما أصح الـكتب بعد كتـــاب الله عز وجل ثم قدم الجمهور صحيح البخارى لـكون شرطه من حيث الاتصال أقوى من شرط مسلم وأشد ، لأنه يشترط اللقى مع المعاصرة ، ومسلم يكتفى بمجرد المعاصرة ولـكون الصفات التى تدور عليها الصحة من حيث العدالة والضبط فى كتاب البخارى أتم منهـا فى مسلم وأسد لأن الذين تـكلم فيهم من رجال البخارى الذين تفرد بهم دون مسلم أقل عددا من الذين تـكلم فيه من رجال مسلم الذين تفرد بهم دون البخارى وذلك أن جملة الذين انفرد البخارى بالاخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثمانون رجلا . المتـكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلا وجملة الذين انفرد مسـلم بالاخراج لهم دون البخارى

ستمائة وعشرون رجلا. المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلا مع أن البخارى لم يكثر من اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم بخلاف مسلم فى الامرين ، ولأن ما انتقد على البخارى من الاحاديث التى أنفرد بها أقل عددا مما انتقد على مسلم وذلك أن جملة ما تكلم فيه من أحاديثهما هما مائتان وعشرة أحاديث اشتركا فى اثنين وثلاثين واختص البخارى بثمانية وسبعين حديثا ومسلم بمائة حديث . هذا مع اتفاق العلماء على أن البخارى كان أجل من مسلم وأعرف بصناعة الحديث وعلله حتى الامام مسلم نفسه رحمه الله تعالى أقر له بذلك وقال دعنى أقبل قدميك يا أستاذ الاستاذين وطبيب الحديث فى علله وبعض العلماء سوّى بينهما وبعضهم رجح البخارى من حيث الصحة ومسلما من حيث الصناعة رحمهما الله ويلى مسلما فى الصحة صحيح ابى بكر ابن خزيمة فهو اعلى رتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه حتى ان يتوقف فى التصحيح لادنى كلام فى الاسناد فيقول ان صح الخبر أو إن ثبت كذا ونحو ذلك، ويليه صحيح ابن حبان فانه قد وفّى بشرطه فيه وإن كان خفيفاً فانه يخرج فى الصحيح (ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الاخذ عنه ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع) . (وإذا لم يكن فى الراوى جرح ولا تعديل وكل من شيخه والراوى عنه ثقة ولم يات بحديث منكر فهو عنده ثقة) وفى كتاب الثقات له كثير ممن هذه حاله ، وهذا دون شرط الحاكم فى

مستدركه إذ شرط أن يخرج لرواة خرج الشيخان أو أحدهما لهم أو لمثلهم معبراً عن الاول بقوله صحيح على شرط الشيخين ، أو على شرط البخارى أو مسلم ، وعن الثانى بقوله هذا حديث صحيح الاسناد ، وإنما قالوا فيه أنه أدنى رتبة من صحيح ابن حبان لكونه لم يف بهذا الشرط فى جميعه بل وجد فيه تساهل وسببه كما قال ابن حجر رحمه الله تعالى ، لانه سود الكتاب لينقحه فاعجلته المنية قال وجدت قريب نصف الجزء الثانى من تجزئة ستة من المستدرك . إلى هنا انتهى إملاء الحاكم قال وماعدا ذلك لا يؤخذ منه إلا بطريق الاجازة ، والتساهل فى القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده ، وقال الذهبى فيه جملة وافرة على شرطهما . وجملة كثيرة على شرط أحدهما لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء أوله وما بقى ليس كذلك والله أعلم . قال ابن حجر رحمه الله تعالى وهذا التفاوت إنما هو بالنظر الى الحيثية المذكورة أما لو رجح قسم على مافوقه بأمور اخرى تقتضى الترجيح فانه يقدم على مافوقه إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقا كما لو كان الحديث عند مسلم مثلا وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر لكن حفته قرينة صار بها يفيد العلم فانه يقدم على الحديث الذى يخرجه البخاري اذا كان فردا مطلقا ، وكما لو كان الحديث الذى لم يخرجاه من ترجمة وصفت بكونها أصح الاسانيد كمالك عن نافع عن ابن عمر فانه يقدم على ما انفرد به أحدهما لاسيما إذا كان فى إسناده من كان فيه مقال .

١٧ــس : اذكرلى مثالا يتبين به تفاضل الامهات الست في قوة الشرط

ج : مثال ذلك أن تعلم أن اصحاب الزهرى مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على التى تليها فمن كان فى الطبقة العليا وهو غاية قصد البخارى كمالك وابن عيينة ، والثانية شاركت الاولى فى العدالة غير ان الاولى جمعت مع الحفظ والاتقان طول الملازمة للزهرى حتى كان منهم من يلازمه سفراً وحضراً كالليث ابن سعد والاوزاعى وهؤلاء لم يلازموا الزهرى الامدة يسيرة فلم يمارسوا حديثه وكانوا فى الاتقان دون الطبقة الاولى كجعفر بن برقان وسفيان بن حسين السلمى وهم شرط مسلم . والثالثة جماعة لزموا الزهرى مثل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول كمعاوية بن يحيي وهم شرط أبى داود والنسائى . والرابعة شاركوا الثالثة فى الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهرى لأنهم لم يلازموه كثيراً وهم شرط الترمذى . والخامسة نفر من الضعفاء والمجهولين لايجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبى داود فمن دونه. فأما عند الشيخين فلا.

١٨ــس : ما معنى قول الترمذى وغيره رحمهم الله تعالى أصح شيء فى الباب كذا وهل يلزم منه صحة الحديث ؟

ج : قال الامام النووى رحمه الله تعالى لايلزم من هذه العبارة صحة الحديث المطلقة عليه فانهم يقولون هذا أصح ما جاء فى الباب وإن كان ضعيفاً ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً ، ذكر ذلك رحمه الله عند قول الدارقطنى

رحمه الله تعالى أصح شيء فى فضائل السور فضل قل هو الله أحد ،
وأصح شيء فى فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح .

١٩ — س: ماهو الحسن لذاته وفيم يشارك الصحيح لذاته وما مظانه ؟

ج : هو ماجمع شروط الصحيح إلا أن الضبط خف ويشارك الصحيح لذاته فى الاحتجاج به وفى انقسامه إلى مراتب بعضها أقوى من بعض فمن المرتبة العليا فى ذلك ما قيل بصحته لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده ومحمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر عن جابر رضى الله عنه ، ومن أدناها ما اختلف فى تحسينه وتضعيفه لحديث الحارث بن عبد الله ، وعاصم بن ضمرة وحجاج بن أرطاة ، ومن مظان الحسن السنن الأربع أبو داود والنسائى والترمذى وابن ماجة وسنن الدارقطنى ، ودونها المسانيد التى قدمنا ذكرها وأعلاها مسند الامام أحمد بن حنبل. قال التيمى إنه أصح صحيح من غيره ، وقال العماد بن كثير لا يوازى مسند أحمد كتاب مسند فى كثرته وحسن سياقاته ، قيل أحاديثه أربعون ألفاً بالمكرر ، وقال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى ليس فى هذا المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أو أربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفاً . قال والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهواً ، ومسند إسحاق بن راهويه لأنه يخرج فيه أمثل ماورد عن ذلك الصحابى فيما ذكره أبو زرعة الرازى عنه رحمهما الله تعالى

٢٠ — س : ما هو الصحيح لغيره وما مثاله :

ج : الحسن لذاته إذا اعتضد بمثله صار صحيحاً بمجموع طرقه ومثاله حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً فنفدت الابل فأمره أن يأخذ في قلائص الصدقة وكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة ، فانه عند أحمد وأبي داود وعند الدارقطني بمعناه كلهم من طريق محمد بن اسحاق ، وعند البيهقي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وكلا الطريقين على انفراده من أعلا درجات الحسن لذاته فبمجموعهما يصير صحيحا لغيره .

٢١ — س : ماهو الحسن لغيره وما مثاله

ج : قال ابن حجر رحمه الله تعالى هو رواية المستور والمرسل والمدلس وسيء الحفظ إذا اعتضد بمعتبر لأن كل من الطرق الموصوفة بذلك يحتمل كونه صوابا أو غير صواب فيتوقف فيه حتى توجد قرينة ترجح أحد الاحتمالين ، فبترجيح الاحتمال الاول يرتقي من درجة التوقف الى درجة القبول ومع ارتقائه فهو منحط عن درجة الحسن لذاته اه قلت ومثاله حديث (لا ضرر ولا ضرار) أخرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري وابن ماجة من حديث عبادة ابن الصامت ومن طريق أخرى عن ابن عباس فيها الجعفي ، ومالك في الموطأ عن عمرو بن يحيي عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا وله طرق كثيرة متعددة يقوي بعضها بعضا ، وقد حسنه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى وكذا حسنه الامام النووي رحمه الله تعالى في الاربعين وحسنه غيرهما ولم يعنوا بذلك أنه حسن لذاته

لأنه ليس فى طرقه ما يقرب من ذلك لأن فى كل منها مقال وإنما حسنوه بمجموع طرقه والله تبارك وتعالى أعلم

٢٢ــس : ما حكم الحديث الذى يطلق عليه الوصفان الحسن والصحة

ج : إن كان فردا فللتردد وذلك لأن تردد أئمة الحديث فى حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتباره عند قوم صحيح باعتباره عند آخرين وغاية مافيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقال فيه حسن أوصحيح ، وعلى هذا فهو دون ما قيل فيه صحيح بصيغة الجزم ، وان لم يكن فردا فاطلاق الوصفين عليه باعتبار إسنادين فصاعدا أحدهما حسن والآخر صحيح وعلى هذا فهو أقوى مما قيل فيه صحيح فقط وهو فرد لأن كثرة الطرق تقوى. هذا اختيار ابن حجر رحمه الله تعالى فى هذه المسألة وهو الأصح وما سواه من الاقوال لايخلو شيء منها عن اعتراض عليه وإيراد والله أعلم

٢٣ــس : مامثال ما أطلق عليه الوصفان للتردد وما مثال ما أطلقا عليه باعتبار إسنادين فصاعدا

ج : مثال الأولى الحديث الذى يقول فيه الترمذى رحمه الله تعالى حديث حسن صحيح غريب لأنه لما وصفه بالغرابة ظهر أن إطلاق الوصفين عليه للتردد لاباعتبار طرق ومثال ذلك فى سننه كثير . ومثال الثانى حديث (لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى حدثنا أبو كريب ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه

قال رسول الله ﷺ (لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم — الحديث فهو بهذا الاسناد من أعلى درجات الحسن لذاته لأن محمد بن عمرو رحمه الله تعالى من المختلف فى تصحيح حديثه وتحسينه والحديث فى الصحيحين قال البخارى رحمه الله تعالى حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (الحديث) وقال مسلم رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان عن أبى الزناد الخ الحديث فهو من هذا الوجه من اعلى درجات الصحيح لذاته، وقد رواه الترمذى من وجه آخر بزيادة فيه وجمع فيه الوصفين فقال حسن صحيح

٢٤ — س : ما حكم زيادة راوى الحسن والصحيح وفيم تقع الزيادة

ج : حكمها القبول بشرط ان لا تكون منافية لرواية من هو أرجح بحيث يلزم من قبولها رد الأخرى فان كانت منافية لرواية من هو أرجح بحيث يلزم من قبولها رد الأخرى ، رجع فيها إلى الترجيح فيقبل الراجح ويقال له : المحفوظ ، ويرد المرجوح ويقال له : الشاذ وكما تقع الزيادة فى المتن تقع فى السند برفع موقوف أو وصل مقطوع أو نحوهما .

٢٥ — س : ما مثال الزيادة المقبولة فى المتن وما مثال المردودة

ج : مثال الزيادة المقبولة حديث المستحاضة المتقدم روى من طرق كثيرة قال النسائى رحمه الله تعالى : لم يذكر فيها وتوضىء إلا حماد

ابن زيد، واليها أشار مسلم بقوله: وفى حديث حماد بن زيد حرف
تركنا ذكره، ولكن قبلت لكونها زيادة ثقة وهى غير منافية
لرواية الأكثر بل أفادت حكما آخر فصارت كحديث مستقل،
ومثال الزيادة المردودة ما وقع فى النسائى فى حديث جابر فى النهى
عن ثمن السنور والكلب من استثناء كلب الصيد قال رحمه
الله تعالى أخبرنى ابراهيم بن الحسن المقسمى قال: حدثنا حجاج
ابن محمد عن حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه أن
رسول الله ﷺ (نهى عن ثمن السنور والكلب، إلا كلب صيد)
قال ابن حجر رحمه الله تعالى: رجاله ثقات، قلت وهو كما قال ومع
هذا ضعف الجمهور هذه الزيادة، وقال النسائى رحمه الله تعالى بعد
روايته له، وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس بصحيح اهـ
وذلك لأن المحفوظ فيه من رواية مسلم بدون الاستثناء قال رحمه الله
تعالى حدثنى سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن اعين حدثنا معقل
عن أبى الزبير قال سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور قال زجر
النبي ﷺ عن ذلك وكذا فى المتفق عليه من حديث أبى مسعود
الانصارى رضى الله عنه ان النبى ﷺ نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغى وحلوان الكاهن) بلا استثناء.

٢٦ — س: ما مثال الزيادة المقبولة فى السند وما مثال المردودة

ج: مثال الزيادة المقبولة ما وقع فى حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ
ورضى الله عنها عن النبي ﷺ انه قال: (المتوفى عنها زوجها لا تلبس

المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل) رواه أبو داود والنسائى وغيرهما كلهم من حديث ابراهيم بن طهمان هكذا مرفوعا وهو ثقة من رجال الصحيحين وقد رواه البيهقى موقوفا والرفع زيادة ثقة مقبولة ، وهذا مثال الزيادة فى السند برفع الموقوف ، ومن امثلة الزيادة بوصل المنقطع حديث (لا نكاح إلا بولي) رواه إسرائيل ابن يونس فى آخرين عن جده أبى إسحق السبيعى عن أبى بردة عن أبى موسي، ورواه شعبة والثورى عن أبى اسحق عن أبى بردة عنه ﷺ مرسلا فالحكم فيه لمن وصله وقد سئل البخارى رحمه الله تعالى عنه فحكم لمن وصله وقال الزيادة من الثقة مقبولة هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما جبلان فى الحفظ والاتقان ، وأما الزيادة المردودة فى السند فمثل لها ابن حجر رحمه الله تعالى بما رواه النسائى و الترمذى وابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا توفى على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا إلا مولى هو اعتقه ، الحديث ، وتابع ابن عيينة فى وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال أبو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة اهـ فحماد ابن زيد من أهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هو أكثر عددا منه اهـ وسيأتى لذلك إن شاء الله زيادة ايضاح فى باب المزيد وسيأتى هناك حكم المنفرد الضعيف إن شاء الله تعالى

٢٧ — س: كم شروط المقبول المعلومة مما تقدم وما المشترك منها وما المختص

ج: ستة وهي العدالة والضبط والاتصال وعدم الشذوذ وعدم العلة وهذه الخمسة مشترك بين الصحيح بقسميه والحسن لذاته غير أن الصحيح لذاته يختص بتمام الضبط والحسن لذاته بخفته، والسادس العاضد عند الاحتجاج اليه وهو خاص بالقسم الرابع أعني الحسن لغيره لأن المراتب الأولى حجة بدون اعتضاد.

٢٨ — س: الى كم قسم ينقسم المقبول بدرجاته الأربع

ج: ينقسم الى معمول به مطلقا وهو المحكم وهو ما سلم من المعارضة بمثله وأمثلته كثيرة لا تحصى يستغنى عن ذكرها بشهرتها، ومعمول به على تفصيل لا مطلقا وهو ما عورض بمثله أما إذا كانت المعارضة بدونه فلا تأثير لها

٢٩ — س: ما حكم المعارض بمثله

ج: له أربعة أحكام على الترتيب لا ينتقل إلى الثاني إلا عند عدم امكان الأول، ولا الى الثالث الا عند عدم امكان الثاني وهو الجمع ان امكن ثم النسخ ان علم المتأخر ثم الترجيح ان وجدت قرائنه ثم التوقف وهو ليس بحكم وانما هو عدم حكم.

٣٠ — س: ما حقيقة الجمع وبماذا يكون وما أمثلته

ج: حقيقته التأليف بين مدلولي النصين بغير تعسف قال في التقريب هو من أهم الانواع ويضطر الى معرفته جميع العلماء وانما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على

المعانى الدقيقة ، وأول من تكلم فيه الأمام الشافعى رحمه الله تعالى
وكان ابن خزيمة رحمه الله تعالى من أحسن الناس كلاماً فيه حتى قال
لا أعرف حديثين متعارضين فمن كان عنده فليأتنى بهما لأؤلف بينهما اه
ويكون الجمع بتخريج المعارض على معنى وجعل المعارض باق على
معناه ، أو بحمل كل منهما على معنى أو على شخص أو على حالة ،
أو على موضع ، أو بتخصيص العام ، أو بتقييد المطلق أو بصرف
أحدهما بالآخر من الوجوب الى الندب ، أو من التحريم الى
الكراهة ، باختلاف الوقائع وتغاير الاحوال وتباين القرائن
فمثال الجمع بتخريج المعارض على معنى وجعل الأول باق على عمومه
حديث (لا عدوى ولا طيرة) الخ الحديث مع حديث (فر من
المجذوم فرارك من الأسد) جمع بينهما ابن حجر رحمه الله تعالى بأن
حديث نفي العدوى باق على عمومه وانه لا يعدى شيء شيئا وقد قال
صلى الله عليه وسلم للذى عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الأبل الصحيحة
فتجرب حيث أجابه صلى الله عليه وسلم بقوله فمن أعدى الأول يعنى ان الله تعالى
ابتدأه فى الثانى كما ابتدأه فى الأول قال وأما الأمر بالفرار من المجذوم
فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذى يخالطه شيء بتقدير
الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن ان ذلك بسبب مخالطته
فيعتقد صحة العدوى فيقع فى الحرج فأمر باجتنابه حسما للمادة ،
ومثال الجمع بحمل كل من المتعارضين على معنى حديث صلاة الجماعة
أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ، مع حديث « من سمع

النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عـــذر » قال الجمهور يفهم
من تفضيله ﷺ صلاة الجماعة على صلاة الفذ إثبات فضيلة لهـــا ،
ومن إثبات فضيلة لها إثبات الاجزاء فيحمل حديث لا صلاة الخ
على نفي الـكمال لا نفي الاجزاء ، قلت وكفى بالعبد خسارة ان يضيع
سبعة وعشرين ضعفا متفقا عليها ويختار لنفسه درجة واحدة مختلفا
فى ثبوتها ، ثم قد يغتنم الشيطان وحدته فيستحوذ عليه فيخرجها عن
وقتها أو يتركها بالـــكلية فان الذئب انما يأخذ من الأبل القاصية
عياذا بالله من ذلك ، ومثال الجمع بحمل أحد المتعارضين على شخص
والآخر على آخر حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال قيل يا رسول الله:
أي الصدقة أفضل قال: « جهد المقل وابدأ بمن تعول » رواه احمد وأبو
داود وصححه ابن خزيمة والحاكم وابن حبان مع قوله ﷺ فى حديث
حكيم بن حزام « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » متفق عليه ،
قال البيهقى رحمه الله تعالى وجه الجمع بين هذين الحديثين أنه يختلف
باختلاف احوال الناس فى الصبر على الفاقة والشدة والا كتفاء
بأقل الـكفاية اهـ وكثيرا ما كان الشارع ﷺ يلاحظ أحوال
الناس ويعتبرها فى القوة والضعف ويعلمهم التـكاليف ويبينها لهم
على حسب ذلك كما فى حديث أبى داود أنه ﷺ أتاه رجل فسأله
عن المباشرة للصائم فرخص له واتاه آخر فسأله فنهـــاه فإذا الذى
رخص له شيخ والذى نهاه شاب ففهمنا الدلالة من الحديث بتلك
القرينة وان الرخصة لمن يملك نفسه كذلك الشيخ لأن الغـالب

عليه انكسار شهوته فيملك اربه ولا يخشى عليه الفتنة ، والنهى لمن لا يملك نفسه كذلك الشاب لأن الغالب عليه هيجان الشهوة وعنفوان الشباب فلا يملك نفسه فيخاف عليه الوقوع فى المحذور ، ومثال الجمع بحمل أحدهما على حالة والآخر على اخرى حديث مسلم الا اخبركم بخير الشهود الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها مع حديث البخارى « خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم الى ان قال « ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا » فحمل الأول على ما إذا لم يكن المشهود له عالما بها ، والثانى على ما إذا كان عالما بها . ومثال الجمع بحمل أحد المتعارضين على موضع والآخر على آخر حديث النهى عن استقبال القبلة واستدبارها عن أبى أيوب وغيره فى الصحيحين وغيرهما بلفظ (اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا) مع حديث ابن عمر رضى الله عنهما الذى أخرجه الجماعة قال رقيت يوما على بيت حفصة رضى الله عنها فرأيت النبى ﷺ على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة ، وحديث جابر رضى الله تعالى عنه عند أحمد وأبى داود والترمذى وحسنه وابن ماجة والبزار وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطنى رحمهم الله قال نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها ووجه الجمع بين الاحاديث الدالة على النهى وبين الأحاديث الدالة على الاباحة أن النهى عن فعل ذلك فى الصحارى والاباحة فى العمران لقرينة جاءت بذلك فى أحاديث الاباحة كما هو

صريح فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، وقد أفتى بذلك رضى الله
عنه فاخرج أبو داود والحاكم رحمهما الله تعالى عن مروان الاصفر
رضى الله عنه قال رأيت ابن عمر رضى عنهما أناخ راحلته مستقبل
القبلة يبول إليها فقلت يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن ذلك
فقال بلى إنما نهى عن هذا فى الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة
شىء يسترك فلا بأس ، وقد حسن الحافظ فى الفتح إسناده . وقال
الامام الشافعي رحمه الله تعالى الاستقبال والاستدبار محرمان فى
الصحراء لا فى البنيان . ومثال الجمع بتخصيص العام حديث ابن عمر
رضى الله عنهما فى البخارى والسنن أن النبى ﷺ قال فيما سقت
السماء والعيون أو كان عثريا العشر الخ الحديث فظاهره العموم فى
القليل والكثير فخصص عمومه حديث أبى سعيد فى الصحيحين
وغيرهما عن النبى ﷺ ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، فخرج
به ما كان دون خمسة أوسق . ومثال الجمع بتقييد المطلق حديث
ابن عباس فى البخارى « انما حرم من الميتة أكلها » فظاهر اطلاقه
حل ماعدا الاكل كالانتفاع بجلودها قبل الدباغ فعورض باحاديث
الدباغ المتفق عليها عند الشيخين وغيرهما من السنن والمسانيد وقد
رويت من طرق متعددة فعن ابن عباس حديثان وعن أم سلمة ثلاثة
وعن أنس حديثان ، وعن سلمة بن المحبق وعائشة والمغيرة وابن مسعود
وأبى أمامة رضى الله عنهم أجمعين فقيد بها إطلاق الحديث المذكور
فلا ينتفع بها حتي تطهر بالدباغ . ومثال الجمع بصرف المعارض

بالمعارض من الوجوب إلى الندب حديث « غسل الجمعة واجب على كل محتلم » أخرجه السبعة عن أبى سعيد الخدرى وهو صريح فى الوجوب ، فصرف الى الندب بحديث سمرة بن جندب « من توضأ يوم الجمعة فبها و نعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل » أخرجه الخمسة وحسنه الترمذى . ومثال الجمع بصرفه من التحريم الى الكراهة حديث أبى هريرة فى مسلم قال قال رسول الله ﷺ « لا يشربن أحدكم قائما فمن نسى فليستقىء » وهو صريح فى التحريم فصرف الى الكراهة بحديث علي رضى الله عنه فى البخارى أنه شرب قائما وقال رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتمونى فعلت

٣١—س : ما هو النسخ وما هو الناسخ وما هو المنسوخ وبم يعرف النسخ وإلام يكون

ج : النسخ هو رفع حكم شرعى بدليل شرعى متأخر عنه ، والناسخ هو الدليل المتأخر الدال على رفع الحكم ، والمنسوخ هو الحكم الذى دل عليه المتقدم فنسخ بالمتأخر ويعرف النسخ بأمور اصرحها نص الشارع عليه ، ثم تصريح الصحابى بذلك ثم معرفة المتأخر بالتاريخ ويكون النسخ إلى بدل وغيره وأغلظ وأخف

٣٢—س : ما أمثلة ذلك

ج : مثال ما عرف نسخه بنص الشارع حديث بريدة فى السنن مرفوعا « انى كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الاضاحى الا ثلاثا فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدالكم ، وذكرت لكم أن لا تنتبذوا فى

الظروف الدباء والمزفت والنقير والحنتم انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر، ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجرا » وأصله فى مسلم . ومثال ما عرف بتصريح الصحابى حديث جابر فى السنن أيضا « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار » ومثال ما عرف نسخه بالتاريخ حديث شداد بن أوس مرفوعا «أفطر الحاجم والمحجوم» رواه الخمسة إلا الترمذي وصححه أحمد وابن خزيمة وابن حبان والبخارى وغيره ذكر الشافعى رحمه الله تعالى أنه منسوخ بحديث ابن عباس رضى الله عنهما فى البخارى قال رحمه الله تعالى حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « أحتجم النبى ﷺ وهو صائم » لأن ابن عباس صحب النبى ﷺ عام حجة الوداع سنة عشر وشداد صحبه ﷺ سنة ثمان عام الفتح والله أعلم

٣٣ — س : هل تكون رواية الصحابى المتأخر الاسلام ناسخة لرواية الصحابى المتقدم الاسلام

ج : يتجه فيه النسخ بشرطين الأول أن يكون الصحابى المتأخر الاسلام صرح بالسماع من النبي ﷺ فخرج به من لم يصرح بالسماع فانه محتمل لأن يكون سمعه من صحابى متقدم الاسلام فارسله ، الثانى أن لا يكون

سمع من النبي ﷺ شيئا قبل اسلامه فخرج بذلك ما اذا سمع من النبي ﷺ قبل اسلامه ثم لما أسلم رواه فان ذلك محتمل لتقدم سماعه على الاول فباجتماع هذين الشرطين ينتفي تقدم حديث المتأخر الاسلام عن متقدمه فيتجه النسخ فيه من قبل التاريخ والله أعلم

٣٤ — س : هل يكون الاجماع ناسخا للنص

ج : لا يكون الاجماع ناسخا ولكن يدل على وجود الناسخ فاذا أجمع الصحابة على ترك حكم كان فى أول الأسلام أو على تغييره دل اجماعهم على نسخ ذلك الحكم وان لم نعلم الناسخ لحديث « لا تجتمع أمتي على ضلالة »

٣٥ — س : ما مثال ذلك ؟

ج : مثال ذلك حديث معاوية فى قتل شارب الخمر فى الرابعة ، قال الترمذى رحمه الله تعالى بعد كلام طويل فى نقله عدم العمل به قال والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا فى القديم والحديث الخ كلامه يعنى أنه لم يقض أحد بقتله ولا فعله النبي ﷺ وقال رحمه الله تعالى فى آخر جامعه جميع ما فى هذا الكتاب معمول به وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس فى الجمع بين الصلاتين من غير خوف ولا سفر ولا مطر » وحديث معاوية فى شارب الخمر فان عاد فى الرابعة فاقتلوه »

٣٦ — س : متى يتعين الترجيح وبم يتعين ؟

ج : يتعين الترجيح عند عدم امكان الجمع وتعذر معرفة المتأخر وتعيينه

بأمور منها ما يرجع إلى السند ومنها ما يرجع إلى المتن ومنها ما يرجع إلى المدلول ، ومنها ما يرجع إلى أمر خارج

٣٧ — س : ماهى الأمور المرجحة التى ترجع إلى السند مع الاشارة إلى بعض أمثلتها

ج : من ذلك كون رواة أحد الحديثين أكثر أو أقوى لحديث طلق بن على فى مس الذكر « إنما هو بضعة منك » مع حديث بسرة « من مس ذكره فليتوضأ » فتعارضا وكلاهما صحيح لكن رجح حديث بسرة على حديث طلق بن على لكثرة من صححه ولكون رجاله محتج بهم فى الصحيحين بخلاف حديث طلق بن على فى ذلك كله ولحديث بسرة من الشواهد عن نحو سبعة عشر صحابيا وذكره الترمذى عن ثمانية منهم بعدها ومن ذلك تقديم رواية الأجل كتقديم رواية الخلفاء الأربعة على سائر الصحابة ، ومن ذلك كون راوى أحد الحديثين هو صاحب الواقعة فترجح على رواية غيره كترجيح حديث ميمونة رضى الله عنها تزوجني النبي ﷺ ونحن حلالان على حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ تزوجها وهو محرم لأنها هى صاحبة الواقعة ، ومن ذلك رواية المباشر للواقعة ترجح على رواية غيره كرواية أبى رافع فى الواقعة المذكورة تزوج النبى ﷺ ميمونة وهو حلال وكنت السفير بينهما ، فرجحت على رواية ابن عباس المذكورة ، وغير ذلك

٣٨ — س : ماهى الأمور المرجحة الراجعة إلى المتن مع ذكر أمثلتها ؟

ج : هي كثيرة من ذلك المتفق عليه عند الشيخين مقدم على غيره عند التعارض ، ومن ذلك أن يتفق على رفع أحد الخبرين ويختلف فى رفع الآخر ووقفه كما رجح عامة أهل الحديث حديث عمار فى التيمم ضربة للوجه والكفين على حديث جابر وابن عمر فى انه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين للاتفاق على رفع حديث عمار فى الصحيحين وغيرهما ، بخلاف حديث جابر وابن عمر فانه لم يتفق على ثبوت رفعهما بل الصواب فيهما الوقف، فرجح حديث عمار من حيث الصحة والرفع ، ومن ذلك كون الراوى لأحدهما قد روى عنه خلافه فيتعارض روايتاه ويبقى الآخر سليما عن المعارضة ، كحديث أم سلمة لايحرم من الرضاع إلا ما فتق الامعاء فى الثدى وكان قبل الفطام مع حديث عائشة فى الصحيحين أنها كانت ترى رضاع الكبير يؤثر فى التحريم محتجة بحديث سالم مولى أبى حذيفة حيث أمر النبى ﷺ امرأة أبى حذيفة أن ترضعه وكان كبيرا وكان يدخل عليها بتلك الرضاعة فتعارض الحديثان لكن ثبت عن عائشة فى الصحيحين ان رسول الله ﷺ قال لها «انظرن من إخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة» فتعارض روايتا عائشة وبقى حديث أم سلمة سليما من المعارضة فرجح ، وهذا هو مذهب الجمهور وهم الأئمة الاربعة والفقهاء السبعة والاكابر من الصحابة وسائر أزواج النبي ﷺ سوى عائشة رضى الله عنهن ورأوا حديث سالم المتقدم من الخصائص ، ومن ذلك تقديم الخاص على العام والمطلق على المقيد والمنطوق على المفهوم وغير ذلك .

٣٩ — س : ما هى الأمور المرجحة التى ترجع إلى المدلول مع التمثيل .

ج : هى كثيرة من ذلك المثبت مقدم على النافى كتقديم حديث بلال فى صلاة النبى ﷺ فى جوف الكعبة وكان يومئذ بوابه حيث قال « جعل عمودا عن يساره ، وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى ، وحديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه ﷺ حين دخل الكعبة صلى ركعتين فقدما على حديث ابن عباس رضى الله عنهما انه ﷺ دخل البيت فكبر فى نواحيه وفى زواياه ثم خرج ولم يصل فيه » لكون النافى محتملا لأن يكون خفى عليه الأمر وعلمه غيره والمثبت لا يحتمل غير اليقين ، ومن ذلك تقديم الحظر على الاباحة كحديث أبى داود انه ﷺ سئل عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض فقال ما فوق الازار » مع حديث مسلم « اصنعوا كل شىء إلا النكاح فهو يدل بمفهومه على حل الاستمتاع بما بين السرة والركبة والأول يحرمه وان كان ضعفه أبو داود فان عنه غنية بما فى الصحيح من أمر النبى ﷺ نساءه بالاتزار عند إرادة المباشرة فى الحيض ، ولحديث من رعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه فرجح الجمهور التحريم احتياطا ومن ذلك المقرر للأصل مقدم على الناقل عنه إلا بقرينة وغير ذلك

٤٠ — س : ما هى الأمور المرجحة الراجعة إلى أمر خارج مع التمثيل

ج : من ذلك كون أحدهما أشبه بظاهر القرآن دون الآخر فانه يقدم عليه كما قدم حديث التغليس بالفجر على حديث الاسفار إن حمل

على الاسفار فى عرف الفقهاء لموافقة حديث التغليس عموم قوله عز وجل (سارعوا إلى مغفرة من ربكم) الآية وقوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فان من صلى الصلوة فى أول وقتها أولى بالمحافظة عليها وأشد مسارعة الى مغفرة ربه ممن أخرها الى آخر وقتها بلا شك ولا مرية ، أما إذا حمل الاسفار على ماذكره المفسرون فى قوله عز وجل « والصبح اذا اسفر » أى ظهر وتبين وأضاء واشرق فلامعارضة بين الحديثين حينئذ ولا اراه الا الارجح الاحتمالين فى معنى الاسفار والله أعلم. ومثله ترجيح ماعضده دليل آخر على مالم يعضده ، ومن ذلك تقديم القول على الفعل لكون الفعل يحتمل التشريع والاختصاص والقول لا يحتمل غير التشريع الى غير ذلك من المرجحات ومحلها كتب الأصول فليرجع إليها والله اعلم

٤١ـــس : ما معنى التوقف وما المراد به

ج : التوقف هو عدم الحكم على واحد من الحديثين المتعارضين بشىء الثلاثة السابقة عند عدم إمكان شيء منها ، والمراد به إنما هو توقف المعتبر بالنسبة إليه فى الحالة الراهنة لأن خفاء ذلك إنما هو عليه فى تلك الحالة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفى عليه، أو يظهر له فى غير تلك الحالة. أما كون نصين شرعيين متعارضين عطلا عن العمل بشىء منهما لأجل التعارض فممنوع قطعا لأن نصوص الشارع يصدق بعضها بعضا لا يكذبه فاما أن يكون أحد الخبرين مكذوبا على الشارع ﷺ وإلا لزم واحد من الاحكام الثلاثة الجمع أو النسخ أو الترجيح ولابد والله أعلم.

٤٢—س : ما هو المردود وما ضابط أسباب الرد ؟

ج : المردود هو ما فقد شرطا من شروط القبول الستة وضابط أسبابه سقط فى أسناد أو طعن فى راو

٤٣—س : كم اقسام السقط وما هى ؟

ج : خمسة وهى المعلق ، والمرسل ، والمعضل ، والمنقطع والمدلس

٤٤—س : ما هو المعلق وماسبب ذكره فى باب المردود وما حكمه ؟

ج : هو ما كان السقط فيه من مبادىء السند من تصرف مصنف ومن صوره أن يحذف جميع السند ويقول قال رسول الله ﷺ مثلا — ومنها أن يحذف إلا الصحابى أوالا الصحابى والتابعى معا ومنها أن يحذف من حدثه ويضيفه الى من فوقه فان كان من فوقه شيخا لذلك المصنف فقد اختلف فيه هل يسمى تعليقاأولا والصحيح فى هذا التفصيل فان عرف بالنص أو الاستقراء أن فاعل ذلك مدلس قضى به وإلا فتعليق وسبب ذكره فى باب المردود هو الجهل بحال المحذوف وقد يحكم بصحته إن عرف بأن يجىء مسمى من وجه آخر فان قال جميع من أحذفه ثقات جاءت مسألة التعديل على الابهام وعند الجمهور لا يقبل حتى يسمى ، وهذا حكمه إذا وجد فى كتاب لم تلتزم صحته ، أما اذا وجد فى كتاب التزمت صحته كالبخارى فقال النووى رحمه الله تعالى ما كان منه بصيغة الجزم كقال وفعل وأمر وروى وذكر معروفا فهو حكم بصحته عن المضاف إليه ، وماليس

فيه جزم كيروى ويذكر ويحكى ويقال وحكي عن فلان وروي وذكر مجهولا فليس فيه حكم بصحته عن المضاف اليه ، ومع ذلك فايراده فى كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله إشعار يؤنس به ويركن اليه وعلى المدقق اذا رام الاستدلال به أن ينظر فى سنده وحال رجاله ليرى صلاحيته للحجة وعدمها وقريب من هذا قول شيخه ابن الصلاح رحمه الله تعالى

٤٥ – س : ما هو المرسل وما سبب عده فى قسم المردود وما حكمه ؟

ج : المرسل هو ما كان السقط فيه من فوق التابعى كأن يقول التابعى مثلا قال رسول الله ﷺ كذا . وسبب عده فى قسم المردود الجهل بحال المحذوف لأنه يحتمل أن يكون صحابيا ويحتمل أن يكون تابعيا ، وعلى الثانى يحتمل أن يكون ضعيفا ويحتمل أن يكون ثقة ؛ وعلى الثانى يحتمل ان يكون حمل عن صحابى ويحتمل ان يكون حمل عن تابعى وعلى الثانى فيعود الاحتمال الأول ؛ أما بالتجويز العقلى فالى مالا نهاية له وأما بالاستقراء فالى ستة أوسبعة وهو أكثر ما وجد من رواية التابعى عن التابعى ؛ وفى حكمه ثلاثة مذاهب المذهب الأول التوقف ورد العمل به حكاه النووى عن جماهير المحدثين قال ودليلنا فى رد العمل به أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لاتقبل لجهالة حاله فرواية المرسل أولى لأنه المروى عنه محذوف مجهول العين والحال . المذهب الثانى الاحتجاج به مطلقا وهذا المذهب نقل عن مالك وأبى حنيفة وأحمد فى رواية حكاه النووى وابن القيم وابن

كثير قالوا وحجة الجواز أن سكوت الراوى عنه مع عدالة الساكت
وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام فيقتضى ذلك أنه ما سكت
عنه الا وقد جزم بعدالته فسكوته عنه كاخباره بعدالته وهو لو زكاه
عندنا قبلنا تزكيته وقبلنا روايته فكذلك سكوته عنه . المذهب
الثالث : التفصيل وهذا المذهب مروي عن كثير من الأئمة وهو
الاحتجاج بالمرسل بالملاحظات دققوا فيها ، منهم الامام الشافعى
رحمه الله تعالى قال : واحتج بمرسل التابعين إذا أسند من جهة اخرى
أو أرسله من أخذ عن غير رجال الأول ، أو وافق قول الصحابى أو
أفتى أكثر العلماء بمقتضاه . ذكره الامام النووى رحمه الله تعالى
وذكر البيهقى رحمه الله تعالى نص الشافعى كما قدمته قال : قال الامام
الشافعى رحمه الله تعالى نقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم اليها
مايؤكدها، فان لم ينضم لم نقبلها سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره .

٤٦ـ س : مامثال المرسل المقبول على ما اشترطه الامام الشافعى ومن معه ؟

ج : مثاله ما رواه الامام الشافعى رحمه الله تعالى فى مختصر المزنى
قال : أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما
أن جزورا نحرت على عهد أبى بكر رضى الله عنه فجاء رجل بعناق
فقال : اعطونى جزءا بهذه العناق فقال أبو بكر رضى الله عنه
لا يصلح هذا وكان القاسم ابن محمد وابن المسيب وعروة بن الزبير
وأبو بكر بن عبد الرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان قال وبهذا

نأخذ ولا نعلم أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ خالف أبا بكر الصديق رضى الله عنه وإرسال ابن المسيب عندنا حسن انتهى وروى البيهقى من طريق الشافعى عن مسلم بن خالد عن ابن جريج عن القاسم بن أبى بزة قال: قدمت المدينة فوجدت جزورا قد جزرت فجزئت أربعة اجزاء كل جزء بعناق فأردت ان ابتاع منها جزءا فقال لى رجل من أهل المدينة إنه ﷺ نهى ان يباع حي بميت فسألت عن ذلك الرجل فأخبرت عنه خيرا ورواه من حديث الحسن عن سمرة عنه ﷺ فقد اجتمعت فى هذا الحديث جميع الأمور التى قيدوا قبول المرسل بوجود واحد منها فصلح مثالا للكل ولله الحمد والمنة .

٤٧ — س : من أكثر من تروى عنهم المراسيل من أهل البلدان

ج : قال الحاكم رحمه الله فى علوم الحديث أكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن ابن المسيب ومن أهل مكة عن عطاء بن أبى رباح ومن أهل البصرة عن الحسن ، ومن أهل الكوفة عن ابراهيم بن يزيد النخعى ، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبى هلال ومن أهل الشام عن مكحول .

٤٨ — س : ما حكم مرسل الصحابى

ج : قال النووى رحمه الله ما تقدم من الخلاف فى المرسل كله فى غير مرسل الصحابى أما مرسل الصحابى كاخباره عن شىء فعله النبى ﷺ أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك فالمذهب الصحيح المشهور الذى قطع به جمهور أصحابنا وجماهير

أهل العلم انه حجة وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بحجة على الاحتجاج به وإدخاله فى الصحيح وفى صحيحي البخارى ومسلم من هذا مالا يحصى .

٤٩ — س : هل للمرسل مراتب بعضها أعلى من بعض مع بيان ذلك

ج : نعم للمرسل مراتب أعلاها ما أرسله صحابى ثبت سماعه ثم صحابى له رؤية فقط ولم يثبت سماعه ثم المخضرم ثم المتقن من كبار التابعين كابن المسيب لأنه من أولاد الصحابة ويقال أنه ادرك العشرة وكان فقيه أهل الحجاز ومفتيهم وأول الفقهـــاء السبعة الذين يعتد مالك بإجماعهم كاجماع كافة الناس وقد تأمل المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة وهذه الشرائط لم توجد فى مراسيل غيره ويليها من كان يتحرى فى شيوخه كالشعبي ومجاهد ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن .

٥٠ — س : ما هو المعضل ولم ذكر فى المردود وما حكمه

ج : المعضل هو ما كان السقط فيه وسط السند اثنان فصاعدا كالشافعى عن مالك عن أبى هريرة باسقاط أبى الزناد والاعرج نخرج بقولنا من وسط السند المعلق والمرسل ، وبقولنا اثنان فصاعدا يخرج المنقطع من موضع واحد ، وبقولنا على التوالى يخرج المنقطع من مواضع وذكر فى قسم المردود للجهل بحال المحذوف وحكمه الرد حتى يسمى المحذوف ونقل ابن الصلاح رحمه الله تعالى عن الحاكم رحمه الله تعالى أن من المعضل حذف الصحابى والنبى صلى الله عليه وسلم ووقف المتن على التابعى

ومثل له بما روى الاعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه) الحديث أعضله الأعمش ووصله فضيل بن عمر عن الشعبي عن انس رضى الله عنه قال كنا عند النبي ﷺ ، فذكر الحديث ، وشرط ابن حجر لذلك شرطين، كونه مما تجوز نسبته الى غيره ﷺ ليخرج المرسل وكونه مسندا من طريق من وقفه ليخرج الموقوف والله اعلم .

٥١ — س : ما هو المنقطع ولم ذكر فى المردود وما حكمه

ج : المنقطع هو ما كان السقط فيه من وسط السند من موضع أو أكثر بشرط عدم التوالى ليخرج المعضل كما تقدم وبشرط الوضوح ككون الراوى لم يعاصر من روى عنه ليخرج المدلس بالحذف والمرسل الخفى كما سيأتى وفى سبب ذكره فى المردود وحكمه ما تقدم.

٥٢ — س: ماهو التدليس وكم أقسامه ولم ذكر فى المردود وما حكمه وما حكم من عرف به

ج : التدليس معناه التلبيس والتغطية مشتق من الدلس بفتحتين وهو الظلام لان الظلمة تغطى ما فيها وكذلك المدلس يغطى المروى عنه بحذفه أو إبهامه وهو قسمان : الأول تدليس الاسناد وهو بالحذف وتعريفه كما قال البزار وابن القطان رحمهما الله تعالى أن يروى عمن سمع منه مالم يسمعه موهما انه سمعه منه ويرد بصيغة تحتمل اللقي وعدمه كعن وقال وان ، ومتى ورد بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذبا ، وفيه أنواع منها تدليس القطع وهو السكوت بين صيغة الأداء فى

الرواية وبين المروى عنه ومثل له ابن حجر رحمه الله تعالى بما رواه
ابن عدى وغيره عن معمر بن عبيد الطنافسى انه كان يقول حدثنا
ثم يسكت وينوى القطع ثم يقول هشام ابن عروة عن أبيه عن
عائشة رضى الله عنها ومنه تدليس العطف وهو أن يصرح بالتحديث
عن شيخ له ويعطف عليه شيخا آخر لم يسمع ذلك المروى منه
مثاله ما رواه الحاكم فى علوم الحديث: قال اجتمع أصحاب هشيم
فقالوا لا نكتب عنه اليوم شيئا مما يدلسه ففطن لذلك فلما جلس
قال حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم وساق عدة أحاديث فلما فرغ
قال هل دلست عليكم شيئا فقالوا لا فقال بلى ما حدثتكم عن حصين
فهو سماعى ولم أسمع من مغيرة من ذلك شيئا ومع ذلك فهو محمول على
انه نوى القطع ومن ذلك تدليس التسوية وهو أن يروى حديثا
عن ضعيف بين ثقتين لقى أحدهما الآخر فيسقط الضعيف ويروى
الحديث عن شيخه الثقة الثانى بلفظ محتمل فيستوى الاسناد كله
ثقات ذكر هذا القسم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وهو شر
الاقسام لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده
الواقف على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له
بالصحة وفيه غرر شديد قال وممن كان يفعل ذلك بقية بن الوليد كما
ذكره ابن أبى حاتم، والوليد بن مسلم كما ذكره أبو مسهر.

الثانى: تدليس الشيوخ بالابهام وهو أن يصف شيخه أو شيخ
شيخه بغير ما اشتهر به من اسم أو كنية أو لقب أو نسبة إلى قبيلة

أو بلدة أو صنعة أو نحوها كي يوعر معرفة الطريق على السامع منه

كقول أبي بكر بن مجاهد المقرى حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله

يريد به عبد الله بن أبي داود السجستاني ، ويختلف الحال فى كراهة

هذا النوع باختلاف القصد الحامل عليه فشره إذا كان الحامل على

الوصف بما ذكر ضعف ذلك المروى عنه فيدلسه حتى لا تظهر روايته

عن الضعفاء لتضمنه الخيانة والغش وذلك حرام هنا وفيما مر حيث

لم يكن الراوى عنه ثقة عند المدلس وقد يكون الحامل على ذلك

كون المروى عنه أصغر سناً من المدلس أو أكبر لكن بيسير ،

أو بكثير لكن تأخر موته حتى شاركه فى الاخذ عنه من هو

دونه ، وقد يكون لايهام كثرة الشيوخ بأن يروى عن الشيخ

الواحد فى مواضع بصفة وفى مواضع بأخرى ليوهم أنه غيره وبالجملة

فالتدليس بقسميه مكروه جدا وقد ذمه أكثر العلماء ويثبت بمرة

واحدة ، وحكم المدلس إذا كان ثقة أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه

بالسماع قال الامام الشافعى رحمه الله تعالى من عرف بالتدليس مرة

واحدة لا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة فى الصدق حتى يقول

حدثنى أو سمعت اهـ قلت وهذا فى تدليس الاسناد وأما فى تدليس

الشيوخ فيكون رواية عن مجهول فحكمه أن لا يقبل خبره حتى

يعرف من روى عنه فإن كان ثقة قبل وإلا رد والله تعالى أعلم .

٥٣ — س : ما الفرق بين المدلس والمرسل الخفى

ج : قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فى شرح النخبة والفرق بين

المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه. فأما ان عاصره ولم يعرف انه لقيه فهو المرسل الخفي ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما، ويدل على أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لا بد منه، باطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل الارسال لا من قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين، لانهم عاصروا النبي ﷺ قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا، وممن قال باشتراط اللقي في التدليس الأمام الشافعي وأبو بكر البزار وكلام الخطيب في الكفاية يقضيه وهو المعتمد، ويعرف عدم الملاقاة باخباره عن نفسه بذلك أو بجزم امام مطلع ولا يكفي أن يقع في بعض الطرق زيادة راو أو أكثر بينهما لاحتمال أن يكون من المزيد ولا يحكم في هذه الصورة بحكم كلي لتعارض احتمال الاتصال والانقطاع وقد صنف فيه الخطيب كتاب التفصيل لمبهم المراسيل وكتاب المزيد في متصل الاسانيد.

٥٤ — س: كم الاسباب الموجبة للطعن وإلى كم قسم تنقسم وكيف ترتيبها على الاشد فالأشد.

ج: أسباب الطعن عشرة اشياء وهي تسمان خمسة تتعلق بالعدالة، وهي

كذب الراوى أو تهمته بذلك أو فسقه أو بدعته أو جهالته ، وخمسة تتعلق بالضبط وهى الوهم وفحش الغلط ، والغفلة والمخالفة للثقات وسوء الحفظ ، وترتيبها على الأشد فالأشد هكذا (كذب الراوى أو تهمته بذلك أو فحش غلطه أو غفلته ، أو فسقه أو وهمه أو مخالفته أو جهالته أو بدعته أو سوء حفظه) اهـ نخبة .

٥٥ — س : ما حكم حديث من عرف بالكذب على النبى ﷺ وما هى القرائن التي يعرف بها الوضع ومن أين يؤخذ المتن الموضوع وما الحامل للواضع على ذلك وما حكم الوضع والواضع ورواية الموضوع

ج : يقال لحديث من طعن فيه بهذا الطعن وهو الكذب على رسول الله ﷺ (الموضوع) والحكم عليه بالوضع إنما هو بالظن الغالب إذ قد يصدق الكذوب ، لكن لأهل العلم بالحديث ملكة قوية يميزون بها ذلك وإنما يقوم بذلك منهم من يكون اطلاعه تاما وذهنه ثاقبا وفهمه قويا ومعرفته بالقرائن الدالة على ذلك متمكنة كما قال ابن خيثم التابعى الجليل إن للحديث ضوءاً كضوء النهار يعرف لغيره ، وظلمة كظلمة الليل تنكر ، وقد يعرف الوضع باقرار واضعه كما قيل لأبى عصمة ابن أبى مريم المروزى من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل السور سورة سورة وليس عند أصحاب عكرمة هذا فقال إنى رأيت الناس اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى ابن إسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة . وقد يدرك

بقرائن أخرى، منها ما يؤخذ من حال الراوى كغالب رواية الرافضة
فى فضائل أهل البيت كما روى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال نظر النبي ﷺ إلى علي رضي الله عنه فقال أنت
سيد فى الدنيا سيد فى الآخرة ومن أحبك فقد أحبنى وحبيبك
حبيبى وحبيبى حبيب الله، وعدوك عدوى وعدوى عدو الله والويل
لمن أبغضك بعدى، وأصله انه كان لمعمر بن أخ رافضى فدس فى كتب
معمر هذا الحديث فحدث به عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى الخ
وهو باطل موضوع كما قاله ابن معين رحمه الله تعالى، ومنها ما يعرف
من حال المروى كمخالفته للكتاب أو صحيح السنة أو الاجماع
القطعى أو العقل السليم من ذلك ما أسنده الحاكم عن سيف ابن
عمر التميمى قال كنت عند سعد بن ظريف فجاء ابنه من الكتّاب
يبكى قال مالك قال ضربنى المعلم قال لأخزينهم اليوم حدثنى
عكرمة عن ابن عباس مرفوعا (معلموا صبيانكم شراركم أقلهم رحمة
لليتيم وأغلظهم على المسلمين) فان الكتاب والسنة يأمران بتعلم
العلم وتعليمه والاجماع منعقد على ذلك والعقل السليم لا يوافق على
كون معامى الناس الخير هم شرهم وأغلظهم على المسلمين، بل هم خيرهم
وأرأفهم بهم وأشفقهم وأحناهم عليهم وكالافراط بالوعيد الشديد على
الأمر الصغير كخبر (من أكل الثوم ليلة الجمعة فليهو فى النار أربعين
خريفا) وكذا الوعد العظيم على فعل الشيء الحقير كخبر لقمة فى
بطن جائع خير من بناء ألف جامع، ومنها ما يؤخذ من حال الراوى

والمروى جميعا كما وقع للمأمون بن أحمد المشهور بالوضع أنه ذكر عنده الخلاف فى كون الحسن سمع من أبى هريرة أولا فساق فى الحال إسناداً إلى النبي ﷺ أنه قال سمع الحسن من أبى هريرة، وأما المتن المروى فتارة يخترعه الواضع من عند نفسه كخبر المأمون هذا، وتارة يأخذ من كلام غيره كبعض السلف الصالح أو بعض الاسرائيليات كخبر حب الدنيا رأس كل خطيئة قال العراقى رحمه الله تعالى هو إما من كلام مالك ابن دينار كما رواه ابن أبى الدنيا باسناده اليه، أو من كلام عيسى كما رواه البيهقى فى الزهد، أو قدماء الحكماء كخبر المعدة رأس كل داء والحمية رأس كل دواء، قيل انه للحارث بن كلدة طبيب العرب أو يأخذ حديثا ضعيف الأسناد فيركب له إسنادا صحيحا ليروج، أو يأخذ حديثا صحيح الأسناد ويزيد فيه كذبا من عند نفسه كفعل محمد بن يزيد الشامى حيث روى عن حميد عن انس مرفوعا (أنا خاتم النبيين لانبي بعدى) إلا أن يشاء الله، وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الالحاد والزندقة والدعوة إلى التنبيء، والحامل للواضع على الوضع إما عدم الدين كالزنادقة إذ وضعوا أربعة عشر ألف حديث كما ذكره حماد بن زيد ورواه العقيلى منهم عبد الكريم ابن أبى العرجاء الذى قتل وصلب فى زمن المهدى قال ابن عدى لما أخذ ليضرب عنقه قال وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحل فيها فيها الحرام، ومنهم بيان ابن سمعان النهدى الذى قتله خالد القسرى

وأحرقه بالنار ومنهم محمد بن سعيد الشامي المصلوب المتقدم ذكره،
وغالب مقاصدهم إفساد الدين ولهذا يوجد فى موضوعاتهم الكفر
البواح كالاستثناء المتقدم وغيره مالا يحصى، وبعضهم
لنصر رأيه كالخطابية والرافضة وغيرهم من المبتدعة روى ابن أبي
حاتم عن شيخ من الخوارج أنه كان يقول بعد ما تاب انظروا عمن
تأخذون دينكم فانا كنا إذا هوينا أمرا صيرناه حديثا — زاد غيره
فى رواية — ونحتسب الخير فى اضلالكم وقال حماد بن سلمة أخبرنى
شيخ من الرافضة أن كانوا يجتمعون على وضع الاحاديث وقال
الحاكم كان محمد بن القاسم الطانكانى من رؤوس المرجئة وكان يضع
الحديث على مذهبهم أو فرط العصبية كبعض المقلدين كما قيل
لمأمون بن أحمد الهروى ألا ترى الى الشافعى ومن تبعه بخراسان
فقال حدثنا أحمد بن عبد البر حدثنا عبد الله بن معدان الازدى عن
أنس مرفوعا: يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر
على أمتى من إبليس. ويكون فى أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو
سراج أمتى هو سراج أمتى، أو غلبة الجهل كبعض المتعبدين كما
قيل إن أبا داود النخعى كان أطول الناس قياما بليل وأكثرهم صياما
بنهار وكان يضع، وان وهب بن حفص مكث عشرين سنة لايكلم
أحدا لاشتغاله بالعبادة وكان يكذب كذبا فاحشا. أو اتباع هوى
بعض الرؤساء والامراء تقربا إليهم بوضع ما يوافق فعلهم كما فعل
غياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدى فوجده يلعب بالحمام فساق

فى الحال إسناد الى النبي ﷺ وقال لاسبق الا فى نصل أو خف أو حافد أو جناح، فامر له المهدى بعشرة آلاف درهم فلما خرج قال: أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ ما قال رسول الله ﷺ أوجناح ، وأمر بذبح الحمام وترك ما كان عليه وقال أنا الذى حملته على ذلك ، أو الاغراب لقصد الاشتهار أو حسبة كالصوفية الذين وضعوا فى فضائل العبادات وفضائل السور كما تقدم وموضوعاتهم شر الموضوعات لكثرة الاغترار بها ولحسن الظن بهم ممن لا يعرفهم وغير ذلك من المقاصد الفاسدة وكل ذلك حرام باجماع من يعتد به الا أن بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل عنهم إباحة الوضع فى الترغيب والترهيب وهو خطأ من قائله نشأ عن جهل لأن الترغيب والترهيب من جملة الاحكام الشرعية ، واتفقوا على أن تعمد الكذب على النبي ﷺ من الكبائر لحديث (من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) وبالغ أبو محمد الجوينى فكفر من تعمد الكذب على النبي ﷺ ولعله اراد بذلك من استحله، واتفقوا على تحريم رواية الموضوع إلا مقرونا ببيانه لقوله ﷺ (من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ، وبالجملة فوضع الحديث أضر ضرر على الدين وأشد خطر على المسلمين ، وأعظم جرأة على انتهاك حرمة سنة سيد المرسلين وأكبر مكيدة كادها للعباد حزب ابليس اللعين، وأعظم من ذلك أن قد أباحها جهلة المعتدين فليت شعرى ما الذى ألجأهم الى الافتراء على الصادق المصدوق ﷺ وحملهم

عليه وما الذى عدل بهم إلى ذلك واضطرهم إليه ، أوجدوا فى الدين نقص فيكملونه ، أم بقى فيه إجمال فيفصلونه ، ام رأوا فيه اشكالا فيحلونه أليست ثمار الوحى المبين قد دنت للجانى قطوفها الينيعة ،أو ليست السنن الثابتة الصحيحة قد سطعت انوار شموسها فى سماء الشريعة ، (أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن فى ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون)

شرح حديث

من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار

قال النووى رحمه الله تعالى فى شرح مسلم : إعلم ان هذا الحديث يشتمل على فوائد وجمل من القواعد إحداها تقرير هذه القاعدة لأهل السنة أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهى عن الشيء بخلاف ماهو عايه ، الثانية تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا ان يستحله هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف ، وقال الشيخ ابو محمد الجوينى والد إمام الحرمين أبى المعالى من أئمة اصحابنا يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ حكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب وانه كان يقول فى دروسه كثيرا من كذب على رسول الله ﷺ عمداً كفر واريق دمه . وضعف إمام الحرمين هذا القول وقال إنه لم يره لاحد من الاصحاب وانه هفوة عظيمة والصواب ما قدمناه عن الجمهور والله اعلم قلت ولا مانع من حمل الكلام الجوينى على من

فعل ذلك مستحلا كما قدمته اه قال رحمه الله تعالى ثم إن من كذب
على رسول الله ﷺ عمدا فى حديث واحد فسق وردت روايته كلها
وبطل الاحتجاج بجميعها فلو تاب وحسنت توبته فقد قال جماعة من
العلماء منهم أحمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخارى وصاحب
الشافعى وأبو بكر الصيرفى من فقهاء أصحابنا الشافعيين واصحاب
الوجوه منهم ومتقدميهم فى الاصول والفروع لاتؤثر توبته فى ذلك
ولاتقبل روايته أبدا ، بل يتحتم جرحه دائما وأطلق الصيرفى وقال
كل من اسقطنا خبره من أهل النقل يكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله
بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك قال وذلك مما
افترقت فيه الرواية والشهادة ولم ار دليلا لمذهب هؤلاء ويجوز
ان يوجه بان ذلك جعل تغليظا وزجرا بليغا عن الكذب عليه ﷺ
لعظم مفسدته فانه يصير شرعا مستمراً الى يوم القيامة بخلاف الكذب
على غيره والشهادة فان مفسدتها قاصرة ليست عامة ثم قال رحمه الله
قلت وهذا الذى ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية
والمختار القطع بصحة توبته فى هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحت
توبته بشروطها المعروفة وهى الاقلاع عن المعصية والندم على فعلها
والعزم على أن لايعود اليها فهذا هو الجارى على قواعد
الشرع وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم واكثر الصحابة
كانوا بهذه الصفة وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة
والرواية فى هذا والله أعلم . الثالثة أن لافرق فى تحريم الكذب

عليه ﷺ بين ما كان فى الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك فكله حرام من أكبر الكبائر وأقبح القبائح باجماع المسلمين الذين يعتد بهم فى الاجماع خلاف للكرامية الطائفة المبتدعة فى زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث فى الترغيب والترهيب وتابعهم على هـذا كثير من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد أو ينسبهم جهلة مثلهم ، وشبهة زعمهم الباطل أنه جاء فى رواية من كذب علي متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار ، وزعم بعضهم أن هذا كذب له عليه الصلاة والسلام لا كذب عليه وهذا الذى انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهل ونهاية الغفلة وأدل دليل على بعدهم من معرفة شىء من قواعد الشرع وقد جمعوا فيه جملا من الأغاليط اللائقة بعقولهم السخيفة وأذهانهم البعيدة الفاسدة فخالفوا قول الله عز وجل (ولا تقف ماليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا) وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة ، والأحاديث الصريحة المشهورة فى إعظام شهادة الزور وخالفوا إجماع أهل الحل والعقد وغير ذلك من الدلائل القطعيات فى تحريم الكذب على آحاد الناس فكيف بمن قوله شرع وكلامه وحي واذا نظر فى قولهم وجد كذبا على الله عز وجل فان الله تعالى قال (وما ينطق عن الهوى إن هو الا وحي يوحى) ومن أعجب الأشياء قولهم إن هذا كذب له وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع فان كل ذلك عندهم كذب عليه ، وأما الحديث الذى تعلقوا به فأجاب

العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها أن قوله ليضل الناس زيادة
باطلة اتفق الحفاظ على إبطالها وأنها لا تعرف صحيحة بحال الثاني
جواب أبي جعفر الطحاوي انها لو صحت لكانت للتأكيد كقوله
تعالى (فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس) ، الثالث أن
اللام في ليضل ليست لام التعليل بل هي لام الصيرورة والعاقبة
معناه ان عاقبة كذبهم ومصيره إلى الاضلال به كقوله تعالى (فالتقطه
آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً) ونظائره في القرآن وكلام
العرب أكثر من ان تحصر وعلى هذا يكون معناه أنه يصير أمر
كذبه إضلالا وعلى الجملة فمذهبهم الترك من ان يعتنى بأيراده وابعد
من ان يهتم بابعاده وأفسد من ان يحتاج إلى إفساده والله أعلم ،
الرابعة يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعا
أو غلب على ظنه وضعه فهو داخل في هذا الوعيد ، مندرج في جملة
الكاذبين على رسول الله ﷺ ويدل عليه ايضا الحديث السابق
(من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين) ولهذا
قال العلماء ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره ان ينظر فان كان
صحيحا أو حسنا قال قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله أو نحو ذلك
من صيغ الجزم وان كان ضعيفا فلا يقل قال أو فعل أو أمر أو نهى
وشبه ذلك من صيغ الجزم بل يقول روى عنه كذا أو جاء عنه
كذا أو يروى أو يذكر أو يحكي أو يقال أو بلغنا وما اشبهه والله
سبحانه وتعالى أعلم قال وينبغي لقارىء الحديث ان يعرف من النحو

واللغة واسماء الرجال ما يسلم به من قوله ما لم يقل، وإذا صح فى الرواية ما يعلم انه خطأ فالصواب الذى عليه الجماهير من السلف والخلف انه يرويه على الصواب ولا يغيره فى الكتاب لكن يكتب فى الحاشية انه وقع فى الرواية كذا وان الصواب خلافه وهو كذا ويقول عند الرواية كذا وقع فى هذا الحديث أو فى روايتنا؛ والصواب كذا فهذا أجمع للمصلحة فقد يعتقده خطأ ويكون له وجه يعرفه غيره، ولو فتح باب تغيير الكتاب لتجاسر عليه غير أهله قال العلماء وينبغى للراوى وقارىء الحديث إذا اشتبه عليه لفظة فقرأها على الشك ان يقول عقيبه أو كما قال اهـ والله أعلم.

٥٦ — س : ما معنى الاتهام بالكذب وما يقال للحديث المطعون فى أحد رواته بذلك وما مثاله.

ج : معنى ذلك ان لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة وكذا من عرف بالكذب فى كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوى، وهذا دون الأول ويقال له المتروك لأجماعهم على ضعف روايته، ومن أمثلته مرويات صدقة الدقيقى عن فرقد عن مرة عن أبى بكر الصديق وعمر بن شمر عن جابر الجعفى عن الحارث الأعور عن علي والله أعلم.

٥٧ س : ما معنى فحش الغلط والغفلة والفسق وما يقال لحديث من وجد فيه شيء من ذلك.

ج : معنى فحش الغلط كثرته ومعنى الغفلة الغفلة عن الأتقان ومعنى

الفسق هنا الفسق بالقول والفعل مما لم يبلغ الكفر وأما الفسق بالمعتقد فسيأتى إن شاء الله تعالى بيانه ويقال لحديث من فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه المنكر على رأى من لم يشترط فى المنكر قيد المخالفة كما عرفه غير واحد بقولهم : المنكر هو الحديث الفرد الذى لا يعرف متنه عن غير راويه ، وكان راويه بعيدا عن درجة الضابط ومثلوا له كما فى الزرقانى بما رواه النسائى وابن ماجة من رواية أبى زكير يحى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا كلوا البلح بالتمر فان ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان الخ الحديث فهذا الحديث منكر كما قال النسائى وابن الصلاح وغيرهما فان أبا زكير تفرد به ولم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده واما من اشترط فى المنكر قيد المخالفة فعرفه بما خالف فيه الضعيف الثقات ، ومثل له ابن حجر رحمه الله تعالى بما رواه ابن ابى حاتم من طريق حبيب بن حبيب المقرىء عن ابى اسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس مرفوعا (من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة) قال أبو حاتم هو منكر لأن غيره من الثقات رواه موقوفا وهو المعروف قال فعرف بهذا ان بين المنكر والشاذ عموما وخصوصا من وجه لأن بينهما اجتماعا فى اشتراط المخالفة وافتراقا فى أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق ، والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى بينهما .

٥٨ س : مامعنى الوهم وما حكمه وبم يطلع عليه وما يقال لذلك المروي .

ج : معنى الوهم أن يروى على سبيل التوهم وحكمه إن أطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه من رفع موقوف أو وصل مرسل او منقطع أو إدخال حديث فى حديث أو نحو ذلك من الاشياء القادحة ، قدح به فى صحة الحديث بحسب تلك العلة و تحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق ويقال له المعلل والمعل وهو من اغمض انواع علوم الحديث وادقها وذلك لأن ظاهره السلامة فلا يطلع على العلة إلا بعد التفتيش ولا يقوم بذلك إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا وحفظا واسعا ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالاسانيد والمتون ولهذا لم يتكلم فيه الا القليل من أهل هذا الشأن كعلي بن المدينى وأحمد بن حنبل والبخارى ويعقوب بن أبى شيبة وأبى حاتم وأبى زرعة والدارقطنى رحمهم الله تعالى ، وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه كالصيرفى نقد الدينار والدرهم ثم العلة قد تقع فى السند وهو الغالب وقد تقع فى المتن ، والعلة فى السند قد تكون قادحة وقد تكون غير قادحة فمثال العلة القادحة فى السند حديث ابن جريج فى الترمذى وغيره عن موسى بن عقبة عن سهيل ابن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا (من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك) الخ الحديث فان موسى بن إسماعيل رواه عن سهيل المذكور عن عون ابن عبد الله ، وبهذا اعله البخارى فقال هو مروى عن موسى بن إسماعيل واما موسى بن عقبة فلا يعرف له سماع عن سهيل المذكور

ومثال علة السند التي لا تقدح في صحة المتن حديث البيعان بالخيار ،
حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر
فقد صرح النقاد بوهمه على الثوري والمعروف من حـــديث
الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكـذا رواه عامة أصحابه
كابن دكين ومخلد بن يزيد ومحمد بن يوسف الفريابي وغيرهم لـكنها
لم تقدح لأن عمراً وعبد الله كلاهما ثقة ، ومن امثلة علة المتن القادحة
حديث أنس في نفي قراءة البسملة إذ ظن بعض رواته حين سمع قول
أنس صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فـــكانوا
يستفتحون بالحمد لله رب العالمين فظن نفي البسملة بذلك الحديث
فنقله مصرحاً بظنه فقال عقب ذلك فلم يكونوا يستفتحون القراءة
بسم الله الرحمن الرحيم فصار بذلك الحديث مرفوعا والراوي له واهم
كما حققه ابن عبد البر رحمه الله تعالى والمعنى انهم يقرأون بأم القرآن
قبل ما يقرأ بعدها لا أنهم يتركون البسملة قلت وهذا كما تقول قرأ
بالرحمن أو باقتربت أو بقاف ونحو ذلك فانك لا تقول قرأ بسم الله
الرحمن الرحيم ق والله أعلم ، وقد نوع الامام أبو عبد الله الحاكم
رحمه الله تعالى العلل إلى عشرة أنواع ممثلا لها وكلها ترجع إلى القسمين
الذين ذكرناهما إما في السند أو المتن وقد ألف في العلل مؤلفات
أجلها كتاب الحافظ ابن المديني والحافظ ابن أبي حاتم والخـلال ،
وأجمعها كتاب الحافظ أبو الحسن الدارقطني وللحافظ ابن حجر
العسقلاني رحمه الله تعالى (الزهر المطلول في الخبر المعلول) والله أعلم .

٥٩ — س : ما معنى المخالفة وكم قسم يدخل تحتها .

ج : معنى المخالفة مخالفة الثقات ويدخل تحتها أقسام كثيرة وهي مدرج السند ، ومدرج المتن ، والمقلوب ، والمزيد في متصل الاسانيد ، والمضطرب ، والمصحف ، والمحرف .

٦٠ — س : ما هو مدرج السند وكم قسم هو وما أمثلته .

ج : مدرج السند هو ما كانت المخالفة فيه بتغيير سياق الاسناد وهو أربعة أقسام الأول ان يروى جماعة الحديث بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف ومن أمثلته حديث ابن مسعود رضى الله عنه قلت يا رسول الله أى الذنب أعظم قال « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » رواه الترمذى عن بندار عن ابن مهدى عن سفيان الثورى عن واصل ومنصور والأعمش عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله الخ الحديث فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش لأن واصلا لم يذكر فيه عمرا بل يجعله عن أبى وائل عن عبدالله ، وإنما ذكره فيه منصور والأعمش وقد بين الاسنادين معا يحيي القطان فى روايته عن سفيان وفصل أحدهما عن الآخر كما فى البخارى عن عمرو بن علي عن يحيي عن سفيان عن منصور والأعمش كلاهما عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل ، وعن سفيان عن واصل عن أبى وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل ، نعم فى النسائى عن واصل وحده عن

أبى وائل عن عمرو فزاد فى السند عمرا من غير ذكر أحـد ، قال العراقى رحمه الله تعالى وكأن ابن مهدى لما حدث عن سفيان عن منصور والأعمش وواصل باسناد ظن الرواة عن ابن مهدى اتفاق طرقهم فاقتصر على أحد شيوخ سفيان والله أعلم ، الثانى ان يكون المتن عند راو باسناد إلا طرفا فانه عنده باسناد آخر فيرويه راو عنه تاما بالاسناد الأول ومن أمثلته حـديث أبى داود والنسائى عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر فى صفة صلاته ﷺ وفيه ثم جئتهم بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جيد الثياب تتحرك أيديهم تحت الثياب ، فان قوله ثم جئتهم ليس بهذا الاسناد بل من رواية عصام عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل هكذا رواه مبينا زهير بن معاوية ورجحه غيره ورجحه موسى بن هرون الحمال وقضى على جمعها بسند واحد بالوهم وصوبه ابن الصلاح ومن هذا القسم أن يسمع الحـديث من شيخه إلا طرفا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة فيرويه راو عنه تاما بحذف تلك الواسطة . الثالث ان يكون عند الراوى متنان مختلفان باسنادين مختلفين فيرويهما راو عنه مقتصرا على أحد الاسنادين أو يروى أحد الحديثين باسناده الخاص لـكن يزيد من المتن الآخر ما ليس فى الأول ومن امثلته حديث سعيد بن أبى مريم عن مالك عن الزهرى عن أنس مرفوعا (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا) الحديث فقوله « ولا تنافسوا » من حديث آخر لمالك عن أبى الزناد

عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا « أياكم والظن فان الظن أكذب» الحديث ولا تحسسوا ولا تنافسوا فادخله ابن أبى مريم فى الأول وصيرهما بسند واحد وهو وهم منه كما جزم به الخطيب وصرح هو وغيره بانه خالف جميع الرواة عن مالك . الرابع أن يسوق الراوى الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد كحديث ابن ماجة قال حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحى ثنا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الأعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ « من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار » قال الحاكم رحمه الله تعالى دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضى والمستملى بين يديه وشريك يقول حدثنا الأعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ وسكت ليكتب المستملى فلما نظر الى ثابت ابن موسى قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ، وقصد به ثابت لزهده وورعه فظن ثابت انه متن ذلك الاسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء ، واخرج البيهقى فى الشعب عن محمد بن عبد الرحمن بن كامل قال قلت لمحمد بن نمير ما تقول فى ثابت بن موسى قال شيخ له فضل واسلام ودين وصلاح وعبادة قلت ما تقول فى هذا الحديث قال غلط من الشيخ وأما غير ذلك فلا يتوهم عليه اهـ من حاشية السندى على ابن ماجة .

٦١ س : ماهو مدرج المتن وكم قسم هو وما امثلته وبم يدرك .

ج: مدرج المتن هو أن يقع فى المتن كلام متصلا بـه ليس منه بل من كلام بعض الرواة واقسـامه ثلاثة ، الأول الأدراج فى آخر المتن وهو الأكثر ومن امثلته قول ابن مسعود فى حديث تعليم النبي ﷺ له التشهد فى الصلاة حيث قال فى آخره إذا قلت هذا التشهد فقـد قضيت صلاتك فان شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد فقد وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع عنـد أبى داود وفصله عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وبين انه مدرج من قول ابن مسعود وقد نقل النووى رحمـه الله تعالى اتفاق الحفـاظ على أنه مدرج . الثانى مدرج فى أثناء المتن وهو قليل ومن أمثلته خبر هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن بسرة بنت صفوان مرفوعا (من مس ذكره) أو أنثيية أو رفغه (فليتوضأ) فقد رواه عبد بن حميـد بن جعفر وغيره عن هشام كذلك مع ان الانثيين والرفغ إنما هو من قول عروة كما بينه جمـاعات عن هشام منهم أيوب وحماد بن زيد واقتصر كثير من أصحاب هشام على المرفوع وهو (من مس ذكره فليتوضأ) . الثالث مدرج فى أوله وهو نادر جدا ، ومثاله مارواه الخطيب من طريق شبابة بن سوال وأبى قطن عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة رضى الله عنـه قال قال رسول الله ﷺ : أسبغوا الوضوء (ويل للاعقاب من النار) هكذا برفع الجملتين مع ان الأولى من كلام أبى هريرة كما بينـه جمهور الرواة عن شعبـة ولفظه فى صحيح البخارى عن آدم عن شعبة عن

محمد بن زيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أسبغو الوضوء فان
أبا القاسم قال (ويل للأعقاب من النار) قال الخطيب فهم أبو قطن
وشبابة فى روايتهما له عن شعبة على ما سقناه وقد رواه الجم الغفير
عن شعبة كرواية آدم اه على ان قول أبي هريرة رضي الله عنه
أسبغوا الوضوء قد ثبت فى الصحيح مرفوعا من حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص ، ويدرك الادراج بورود رواية مفصلة للقدر
المدرج مما أدرج فيه كحديث أبى هريرة هذا ، أو بالتنصيص على
ذلك من الراوى كحديث ابن مسعود رفعه (من مات لايشرك بالله
شيئا دخل الجنة ومن مات شرك بالله شيئا دخل النار) فان فيه فى
رواية : قال النبي ﷺ كلمة وقلت أنا أخرى فذكرهما ، ثم وردت
رواية أفادت ان الكلمة التي قالها هى الثانية ، وأكد ذلك رواية رابعة
اقتصر فيها على الكلمة الأولى مضافة إلى النبي ﷺ أو بالتنصيص
عليه من بعض الأئمة المطلعين كحديث التشهد وحديث مس الذكر
المتقدمين ، أو باستحالة كون النبي ﷺ قاله كحديث أبى هريرة
رضى الله عنه مرفوعا (للعبد المملوك أجران والذى نفسى بيده
لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت ان اموت وأنا
مملوك) فقوله والذى نفسى بيده إلى آخره من كلام أبى هريرة
رضى الله عنه لأنه يمتنع منه ﷺ ان يتمنى الرق ولأن أمه لم تكن
إذ ذاك موجودة حتى يبرها هذا وللخطيب رحمه الله كتاب سماه
« الفصل للوصل المدرج فى النقل » ولخصه الحافظ ابن حجر رحمه الله

تعالى وزاد عليه نحوه مرتين أو أكثر فى كتاب سماه « تقريب المنهج بترتيب المدرج » والله أعلم .

٦٣ — س : ما هو المقلوب وكم قسم هو وما أمثلته .

ج : هو ما كانت المخالفة فيه بالانعكاس أو الابدال وهو ثلاثة أقسام قلب فى السند وقلب فى المتن وقلب فيهما معا ، فالقلب فى السند قسمان قلب بالتقديم والتأخير فى الأسماء كمرة بن كعب وكعب ابن مرة فان اسم أحدهما اسم أبى الآخر ، وقلب بابدال راو آخر مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحرانى عن حماد بن عمرو النصيبى عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعا « إذا لقيتم المشركين فلا تبدأوهم بالسلام » الحديث فهذا إسناد مقلوب قلبه حماد بن عمرو أحد المتروكين ليغرب به وإنما هو معروف بسهيل بن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه كما فى مسلم ولا يعرف عن الأعمش كما صرح به العقيلى رحمه الله تعالى ، والقلب فى المتن هو ان يعطى احد الشيئين ما اشتهر للآخر ومن أمثلته حديث أبى هريرة عند مسلم فى السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه ففيه « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فهذا مما انقلب على أحد الرواة وإنما هو « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » كما فى الصحيحين لأن الانفاق إنما يعرف لليمين ومنه حديث البخارى فى باب (إن رحمة الله قريب من المحسنين) عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه رفعه « اختصمت الجنة والنار

إلى ربها » الحديث وفيه انه ينشىء للنار خلقا صوابه كما رواه فى تفسير سورة قاف من طريق عبد الرزاق عن همام عن ابى هريرة رضى الله عنه بلفظ فأما الجنة فينشىء الله لها خلقا فسبق لفظ الراوى من الجنة إلى النار وصار منقلبا وبهذا جزم ابن القيم رحمه الله تعالى ومال اليه البلقينى حيث أنكر هذه الرواية واحتج بقوله تعالى « ولا يظلم ربك أحدا » قلت ومعنى الآية جاء فى كلا الروايتين أعنى قوله ﷺ ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحدا ؛ والصواب ذكرها فى شأن النار كما فى تفسير سورة قاف ؛ وأما فى شأن الجنة فهى قلب من الراوى والله أعلم . والقلب فيهما معا هو أن يعمد الى حديثين كل واحد منهما مروي بسند خاص فيقلب سند هذا المتن هذا ومتن هذا السند هذا ثم قد يقع سهوا وقد يقع عمدا امتحانا فمثال وقوع ذلك سهوا حديث « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى » فهذا الحديث انقلب سنده على جرير بن حازم سهوا فرواه عن ثابت البنانى عن أنس قال قال رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة الخ وإنما هو مشهور بيحي بن أبى كثير عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ كما عند مسلم والنسائى وغيرهما لكن جرير لما سمعه من أبى عثمان الصواف يحدث به فى مجلس ثابت البنانى ظنه عن ثابت عن أنس فرواه كذلك وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه أبو داود فى المراسيل عن أحمد بن صالح عن يحي بن حسان عنه قال كنت أنا وجرير عند ثابت فحدث أبو عثمان عن يحي بن

أبى كثير عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه الخ فظن جرير أنه إنما حدث به عن ثابت عن أنس. ومثال ما وقع عمدا امتحانا ماوقع لامير المؤمنين فى هذا الفن أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله تعالى حين قدم بغداد حيث عمدوا إلى مائة حديث فصير وامتن كل سند منها لسند آخر وسنده لمتن آخر وعينوا عشرة منهم ودفعوا لكل واحد منهم عشرة أحاديث ليلقوها عليه فلما أطمان المجلس باهله قام كل واحد منهم والقى عشرته وكلما القى عليه واحد منهم حديثا قال لا أعرفه لا يزيدهم على ذلك فالحاذق منهم يقول فهم الرجل والغبي يحكم عليه بعدم الفهم فلما علم أنهم فرغوا التفت الى السائل الأول فقال له سألت عن حديث كذا وصوابه كذا، وحديث كذا وصوابه كذا، الى آخر حديث ثم الباقون كذلك حتى رد كل سند إلى متنه وكل متن إلى سنده فحينئذ اذعنوا له بالفضل وأقروا له بالحفظ رحمه الله تعالى، قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى، فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب فانه كان حافظا بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما القوه عليه من مرة واحدة اه وقد وقع مثل ذلك لكثير كالعقيلي والنسوى وغيرهما، وشرط جواز ذلك أن لا يستمر عليه بل ينتهى بانتهاء الحاجة فلو وقع الابدال عمداً لا للمصلحة بل للاغراب واستمر عليه فهو من قسم الموضوع.

٦٣ س : ماهو المزيد فى متصل الاسانيد.

ج هو ما كانت المخالفة فيه بزيادة فى أثناء الاسناد الذى ظاهره الاتصال

فمتى كان من لم يزدها اتقن ممن زادها ووقـــع التصريح بالسماع فى
موضع الزيادة كان عدم ذكرها ارجح ومتى كان معنعنا مثلا أو من
زادها أتقن ترجحت الزيادة ، وقـد يستويان إذا احتمل أن يكون
الراوى سمع الحـديث عمن فوقه بواسطة فرواه بتلك الواسطة ثم
سمعه منه بـلا واسطة فرواه عنه ، مثال الأول وهو ارجحية عدم
الزيادة مارواه النسائى رحمه الله تعالى قال اخبرنا محمـد بن المثنى قال
حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد عن ابيه عن
مسروق عن عائشة أن النبى ﷺ كان لايدع أربـع ركعات قبل
الظهر وركعتين قبل الفجر ، خالفه عامة اصحاب شعبة ممن روى هذا
الحديث فلم يذكروا مسروقا ، اخبرنى أحمـد بن عبد الله بن الحكم
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبةعن ابراهيم بن محمد انه سمع
أباه يحدث أنه سمع عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ
لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الصبح ثم قال رحمه الله تعالى
هذا هو الصواب عندنا وحديث عثمان بن عمر خطأ والله تعالى اعلم
ومثال الثانى وهو ارجحية الزيادة ما تقـدم فى حديث ام زرع من
أن المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس عن هشام عن أخيه عبد الله
عن ابيهما عن عائشة كما فى البخارى وغيره ، وان رواية الدراوردى
عن هشام عن ابيه بدون واسطة أخيه غير محفوظة ، ومثال الثالث
وهو استواء الزيادة وعدمها حديث ابن عباس فى قصة القبرين وان
أحدهما كان لا يستبرىء من قبوله هذا الحديث اخرجه البخارى فى

الطهارة قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن
حازم قال حدثنا الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال
مر النبي ﷺ بقبرين إلى آخر الحديث وفي الادب قال حدثنا يحى
حدثنا أو كيع عن الأعمش الخ واخرجه باقى الأئمة الستة من حديث
الأعمش كذلك بواسطة طاوس بين مجاهد وابن عباس واخرجه
البخارى في الطهارة قال حدثنا عثمان قال حدثنا جرير وفى الأدب
قال حدثنا ابن سلام أخبرنا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن وروايتهما
عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس بدون واسطة طاوس واخرجه
ابو داود والنسائى أيضا وابن خزيمة فى صحيحه من حديث منصور
كذلك ، وقال الترمذى رحمه الله تعالى بعد ان اخرجه من طريق
الأعمش وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ولم
يذكر فيه عن طاوس ورواية الأعمش أصح اهـ يعني المتضمن للزيادة
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : وهذا في التحقيق ليس بعلة
لأن مجاهداً لم يوصف بالتدليس وسماعه من ابن عباس صحيح فى جملة
الأحاديث ، ومنصور عندهم أتقن من الأعمش مع ابى الأعمش أيضا
من الحفاظ فالحديث كيفما دار دار على ثقة ، والأسناد كيفما دار كان
متصلا فمثل هذا لايقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسا اهـ
٦٤ س : ما هو المضطرب وكم قسم هو وما حكمه مع التمثيل .
ج : المضطرب هو ما كانت المخالفة فيه بابدال راو براو أو مروي
بمروي ولا مرجح لإحدى الروايتين على الأخرى وهو ثلاثة

أقسام. الأول مضطرب سنداً ومثاله حديث «شيبتني هود وأخواتها»
فانه اختلف فيه على ابى إسحاق فقيل عنه عن عكرمة عن ابى بكر ،
ومنهم من زاد بينهما ابن عباس، وقيل عنه عن أبى جحيفة عن ابى بكر
وقيل عنه عن البراء عن ابى بكر ، وقيل عنه عن ابى ميسرة عن ابى
بكر ، وقيل عنه عن مسروق عن عائشة عن ابى بكر ، وقيل عنه عن
علقمة عن ابى بكر ، وقيل عنه عن عامر بن سعيد اليجلى عن ابى بكر
وقيل عنه عن عامر بن سعد عن ابيه عن ابى بكر، وقيل عنه عن
مصعب بن سعد عن ابيه عن ابى بكر ، وقيل عنه عن ابى الأحوص
عن ابن مسعود رضى الله عنهم . الثانى مضطرب متناً وقلّ أن يوجد
مثال سالم له إلا إما محتمل يزول بالجمع كحديث أنس فى نفى البسملة
حيث زال الأضطراب عنه بحمل نفى القراء على نفى السماع ونفى
السماع على نفى الجهرية كما قرر فى موضعه من المطولات إذ قد ورد
ثبوت قراءة البسملة فى الصلاة عن النبي ﷺ من حديث ابى هريرة
رضى الله عنه من طرق عند الحاكم وابن خزيمة والنسائى والدارقطنى
والبيهقى والخطيب ، ومن حديث ابن عباس رضى الله عنهما عند
الترمذى والحاكم والبيهقى ، ومن حديث عثمان وعلي وعمار بن ياسر
وجابر بن عبد الله والنعمان بن بشير وابن عمر والحكم بن عمير
وعائشة رضى الله عنهم عند الدارقطنى ومن حديث سمرة بن جندب
وأبى عند البيهقى ، ومن حديث بريدة ومجالد بن ثور وبشر بن
معاوية ، وحسين بن عرفطة رضى الله عنهم عند الخطيب ومن

حديث أم سلمة رضى الله عنها عند الحاكم ، ومن حديث جماعة من المهاجرين والأنصار عند الشافعى فقد بلغ ذلك مبلغ التواتر ، وورد من حديث أنس رضى الله عنه كان النبى ﷺ يسر بسم الله الرحمن الرحيم رواه الطبرى وابن خزيمة ، ومن حديثه ايضا كان ﷺ يجهر بسم الله الرحمن الرحيم رواه الدارقطنى والحاكم والخطيب وقد روى الجهر بها أيضا من حديث ابن عباس وأم سلمة وأبى هريرة وغيرهم رضى الله عنهم فحديث أنس كان يسر يفيد نفى الجهرية لا كما توهمه الراوى عنه من نفي البسملة بالكلية والجمع بينه وبين أحاديث الجهر ان النبى ﷺ كان يسر مرة ويجهر أخرى وكل روى ماحضره وسمعه وحفظه وأنس رضي الله عنه حضر الحالتين فرواهما جميعا واختار هذا الجمع ابن القيم رحمه الله وغيره من المحققين وأما مضعف بغير الأضطراب معه فحديث فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت سألت أو سئل النبى ﷺ عن الزكاة فقال : إن فى المال حقا سوى الزكاة رواه الترمذى هكذا ، ورواه ابن ماجة بلفظ : ليس فى المال حق سوى الزكاة : فقد اضطرب هذا المتن لفظا ومعنى اضطرابا لا يحتمل التأويل لكنه قد ضعف بغير الأضطراب فقال الترمذى بعد روايته اسناده ليس بذاك وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف فى الحديث اه الثالث مضطرب سندا ومتنا وهو كالذى قبله قل ان يوجد مثال سالم له إلا إما محتمل كما فى نفي البسملة وقد عرفت الجواب عن الأضطراب فى متنه وادعى الأضطراب فى سنده وفى ذلك اختلاف

كثير ونزاع طويل وقد حقق القول فى هـذا المقام شيخ الأسلام
وحافظ المغرب الأمام ابو عمر يوسف بن عبد الله رحمه الله تعالى فى
رسالة سماها الأنصاف فيما بين العلماء من الأختلاف فليرجع إليها ،
وإما مع التضعيف بغيره معه كحديث عبـد الله بن عكيم الذى
أخرجه الامام الشافعى وأحمـــد والبخارى فى التاريخ والاربعة
والدارقطنى والبيهقى وابن حبان رحمهم الله تعالى قال أتانا كتاب
رسول الله ﷺ قبل موته (أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب)
فانه مضطرب سندا ومتنا أما سندا فانه روى تارة عن كتاب النبى
ﷺ وتارة عن مشائخ من جهينة عمن قرأ كتاب النبي ﷺ واما
متنا فانه روى من غير تقييد فى رواية الأكثر ، وروى التقييد بشهر
أو بشهرين أو اربعين يوما أو ثلاثة ومع ذلك فهو معل بالارسال .
فانه لم يسمعه عبدالله بن عكيم من النبى ﷺ ومعل بالانقطاع لانه
لم يسمعه عبدالرحمن بن أبى ليلى من ابن عكيم ولذلك ترك الامام أحمد
رحمه الله العمل به آخراً اه . ملخصا من سبل السلام . هذا واما حكمه
فانه موجب للضعف عند اهل الحديث لكونه يدل على قلة ضبط
الراوى قال ابن حجر رحمه الله تعالى لكن قل أن يحكم المحدث على
الحديث بالاضطراب بالنسبة الى الاختلاف فى المتن دون الاسناد اهـ
قلت وقد لا يقدح اضطراب بعض السند فى صحة المتن كما اذا كان
الاختلاف فى اسم ثقة أو اسم أبيه فافهم ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٦٥ــس : ما هو المصحف وما حكمه وكم قسم هو :

ج : المصحف هو فن جليل مهم وانما يحققه الحذاق من الحفاظ وهو ما كانت المخالفة فيه بتغيير اللفظ بواسطة السمع أو الرسم نقطا بواسطة البصر او المعنى بواسطة الفهم ، ويقع فى السند والمتن ، فمثال التصحيف لفظا وبصرا العوام ابن مراجم بالراء والجيم صحفه ابن معين رحمه الله تعالى مزاحم بالزاي والحاء ومثاله هما أن يكون الاسم واللقب أو الاسم وأسم الأب على وزن اسم آخر ولقبه أو اسمه واسم ابيه فيختلف ذلك على السمع كعاصم الأحول قال فيه بعضهم وأصل الاخدب وكخالد بن علقمة قال فيه شعبة بن مالك بن عرفطة ، ومثال التصحيف فى المتن لفظا وبصرا حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال الحديث صحفه أبو بكر الصولى فقال شيئا بالمعجمة والتحتية ومثاله لفظا وسمعا حديث زيد بن ثابت أن النبى ﷺ احتجر فى المسجد بمعنى اتخذ حجرة صحفه ابن لهيعة فقال احتجم بالميم ، ومثال التصحيف فى المتن معنى قول محمد بن المثنى العنزى احد شيوخ الأئمة الستة نحن قوم لناشرف نحن من عنزة صلى الينا رسول الله ﷺ يريد حديثا حديث صلاته ﷺ الى العنزة وهى عصى فيها زج كان ينصبها ﷺ أمامه فى مصلاه فصحف المعنى الى القبيلة .

٦٦ـــس : ماهو المحرف وما الفرق بينه وبين المصحف

ج : المحرف مماثل للمصحف ومرادف له فى مسمى التغيير حتى أن أكثر اهل الفن عدهما نوعا واحداً ولم يفرق بينهما فى التعريف وفرق بينهما بعض المحققين منهم ابن حجر رحمه الله تعالى فخص

المصحف بما وقع التغيير فيه بالنقط ، والمحرف بما وقع التغيير فيه بالشكل فمثال التحريف فى السند تحريف سليم بالفتح بسليم بالضم ومثاله فى المتن حديث جابر رضى الله عنه رمى أبى يوم الاحزاب على اكحله ، حرفه غندر فقال أبى بالاضافة وانما هو ابى بن كعب وأبو جابر استشهدا قبل ذلك فى وقعة أحد اه .

٦٧ — س : هل يجوز تعمد تغيير صورة المتن بالنقص أوروايه معناه باللفظ المرادف وما حجة من قال بذلك وإلام يرجع اذا خفى المعنى .

ج : أما تغيير صورة المتن بالنقص اختصارا فالاكثر على جوازه لكن لعالم بمدلولات الألفاظ وبما يحيل المعانى ولا يجوز لغيره ، لأن العالم لا ينقص من الحديث الا مالا تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين أو يدل ما ذكره على ما حذفه بخلاف الجاهل فانه قد ينقص ماله تعلق كترك الاستثناء مثلا، وأما الرواية بالمعنى فالخلاف فيها كثير والأكثر على الجواز أيضا فممن أجازه من الصحابة جماعة منهم علي وابن عباس وأنس بن مالك وأبو الدرداء وواثلة بن الاسقع وأبو هريرة رضى الله عنهم ثم جماعة من التابعين يكثر عددهم منهم امام الأئمة الحسن البصرى ثم الشعبي وعمرو بن دينار وابراهيم النخعى ومجاهد وعكرمة نقل ذاك عنهم فى كتب سيرهم ومن اقوى حججهم الاجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف فاذا جاز الابدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى . وقد ورد فى المسألة

حديث مرفوع رواه ابن مندة فى معرفة الصحـــابة والطبرانى فى الـكبير من حديث عبد الله بن سلمان بن أكثم الليثى قال قلت يا رسول الله انى اذا سمعت منك الحديث لاأستطيع ان أرويه كما اسمع منك يزيد حرفا أو ينقص حرفا ، فقال :(اذا لم تحلوا حراما أو تحرموا حلالا ، وأصبتم المعنى فلا بأس) فذكرت ذلك للحسن فقال لولا هذا ماحدثنا وقد استدل الامام الشافعى لذلك بحديث أنزل القرآن على سبعة أحرف ، أخرجه الشيخان وأحمد والترمذى وغيرهم من حديث أبى وغيره اه وقيل انما يجوز فى المفردات دون المركبات وقيل انما يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه وقيل انما يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه وبقى معناه مرتسما فى ذهنه فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه لئلا يضيع بخلاف من كان مستحضر للفظه وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه والا فلا شك أن الأولى إيراد الحديث بالفاظه درن التصرف فيه قال القاضى عياض رحمه الله تعالى ينبغى سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن كما وقع لـكثير من الرواة قديما وحديثا والله الموفق، وأما خفاء المعنى فاما ان يكون لقلة استعمال اللفظ واما لدقة فى مدلوله فيحتاج فى الأول الى الـكتب المصنفة فى شرح الغريب ككتاب أبى عبيد القاسم ابن سلام الهروى والفائق للزمخشرى ، والنهاية لابن الأثير رحمه الله وهى أجمع كتب الغريب ، ويحتاج فى الثانى الى الـكتب المصنفة فى شرح معانى

الأخبار وبيان المشكل منها ككتاب الطحاوى والخطابى وابن عبد البر رحمهم الله تعالى .

٦٨ — س : ما معنى الجهالة وما اسبابها وكم قسم المجهول

ج : الجهالة هو ان لا يعرف الراوى أو لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين واسبابها ثلاثة : الأول كثرة نعوت الراوى من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب فيشتهر بشىء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض فيظن انه آخر فيحصل الجهل بحاله ، وصنفوا فى هذا النوع الموضح لأوهام الجمع والتفريق أجاد فيه الخطيب وسبقه اليه عبد الغنى بن سعيد المصرى وهو الأزدى ثم الصورى ومن أمثلته محمد بن السائب بن بشر الكلبي وقد نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر ، وهو حماد بن السائب الذى روى عنه أبو اسامة وهو أبو النضر الذى روى عنه ابن اسحق وهو أبو سعيد الذى يروى عنه عطية العوفى موهما انه الخدرى ، وهو ابو هشام الذى روى عنه القاسم بن سلام فصار يظن انه جماعة وهو واحد ، الثانى ان يكون مقلا من الحديث فلا يكثر الأخذ عنه وقد صنفوا فيه الوحدان فمن جمعه مسلم والحسن بن سليمان وغيرهما الثالث ان لا يسمى اختصارا من الراوى عنه كقوله اخبرنى فلان أو رجل أو بعضهم أو ابن فلان ويستدل على معرفة اسم المبهم بوروده من طريق آخر مسمى فيها ، وصنفوا فيه المبهمات ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم ، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه ومن ابهم اسمه

لا تعرف عينه فكيف عدالته ، وكذا لا يقبل خبره ، ولو أبهم بلفظ التعديل على الأصح كأن يقول الراوى عنه اخبرنى الثقة ، لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره فان سمى فاما ان ينفرد عنه واحداً أو يروى عنه اثنان فصاعدا فالأول مجهول العين كالمبهم فلا يقبل حديثه الا ان يوثقه غير من انفرد عنه على الاصح وكذا من انفرد عنه اذا كان متأهلا لذلك والثانى ان لم يوثق فهو مجهول الحال وهو المستور وقد قبل روايته جماعة بغير قيد وردها الجمهور ، والتحقيق ان رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا قبولها بل هي موقوفة الى استبانة حاله كما جزم بذلك امام الحرمين ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غيره مفسر اه من شرح النخبة .

٦٩ — س : ما هى البدعة وما حكم رواية المبتدع

ج : البدعة هى اعتقاد ما لم يكن معروفا على عهد النبي ﷺ مما لم يكن عليه أمره ولا اصحابه لا بمعاندة بل بنوع شبهة وهى اما ان تكون بمكفر أى باعتقاد ما يوجب الكفر كان ينكر أمراً مجمعاً عليه متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة أو عكس ذلك ، واما ان تكون بمفسق وهو ما لم يوجب اعتقاده الكفر ، فالأول لا تقبل روايته مطلقا ، والثانى اما ان يكون داعية أو لا يكون فالأول لا يقبل ، والثانى اما ان يروى ما يوافق بدعته أو لا ، فالأول لا يقبل على المختار والاقبل قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وبه صرح الحافظ

أبو اسحق ابراهيم بن يعقوب الجورجانى شيخ أبى داود والنسائى في كتابه معرفة الرجال فقال فى وصف الرواة ومنهم زائغ عن الحق اى عن السنة صادق اللهجة فليس فه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه مالا يكون منكرا إذا لم تقويه بدعته اه ثم قال الحافظ وما قاله متجه لأن العلة التى لها رد حديث الداعية واردة فيما اذا كان ظاهر المروى يواقق بدعته وان لم يكن داعية اه فتحصل من هذا أن المبتدع إذا كان صادق اللهجة محرما للكذب حافظا لحديثه ضابطا له تام الصيانة والاحتراز، ولم تكن بدعته مكفرة، ولم يكن داعيا اليها ولم يكن مرويه مقويا لها فانه يقبل اه قال السيوطى رحمه الله تعالى ولو ردت رواية المبتدع مطلقا لأدى ذلك الى رد كثير من احاديث الاحكام مما رواه الشيعة والقدرية وغيرهم، وفى الصحيحين من روايتهم مالا يحصى ولأن بدعتهم مقرونة بالتأويل مع ماهم عليه من الدين والصيانة والتحرز ثم قال نعم ساب الشيخين والرافضة لا يقبلون كما جزم به الذهبى فى اول الميزان قال مع انهم لايعرف منهم صادق بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم.

٧٠ س : ما المراد بسوء الحفظ وما حكم رواية سيء الحفظ ثم اذكر بعض المختلطين.

ج : المراد بسيء الحفظ من لم يرجع جانب إصابته على جانب خطئه فان كان لازماً للراوى فى جميع حالاته فهو الشاذ، على رأى بعض أهل الحديث وان كان طارئا على الراوى اما لكبره أو لذهاب بصره

او لأحتراق كتبه أو عدمها بأن كان يعتمدها فرجع الى حفظه فساء
فهذا هو المختلط والحكم فيه أن ما حدث به قبل الأختلاط إذا تميز
قبل ، وإذا لم يتميز توقف فيه وكذا من اشتبه الأمر فيه وانما
يعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه اهـ من شرح النخبة ، قال الامام
النووى رحمه الله من المختلطين عطاء بن السائب ، وابو اسحاق
السبعى وسعيد الجريرى وسعيد بن أبى عروبة وعبد الرحمن بن
عبد الله المسعودى وربيعة استاذ مالك وصالح مولى التؤمة
وحصين بن عبد الوهاب الكوفى وسفيان بن عيينة قال يحيي القطان
اشهد انه اختلط سنة سبع وتسعين وتوفى سنة تسع وتسعين ،
وعبدالرزاق بن همام عمى فى آخر عمره فكان يتلقن وعارم اختلط آخراً
واعلم ان ما كان من هذا القبيل محتج به فى الصحيحين فهو مما علم
أنه اخذ عنه قبل الاختلاط اهـ من شرح مسلم ، قلت سفيان بن
عيينة رحمه الله تعالى ذكروا انه لم يحدث بعد الاختلاط والله سبحانه
وتعالى أعلم .

٧١ س : هل يوجد فى المردود أوهى الأسانيد كما فى المقبول
أصح الأسانيد .

ج : نعم قال الحاكم رحمه الله تعالى أوهى أسانيد الصديق صدقه عن
فرقد عن مرة عنه ، وأوهى اسانيد العمريين محمد بن عبد الله بن
القاسم عن ابيه عن جده وأوهى اسانيد أهل البيت عمرو بن شمر
عن جابر الجعفى عن الحارث الأعور عن علي ، وأوهى أسانيد أبى

هريرة السرى بن اسماعيل عن داود بن يزيد عن أبيه عنه وأوهى اسانيد عائشة الحارث بن شبل عن أم النعمان عنها ،وأوهى الأسانيد لأنس داود ابن المعبر عن أبيه عن أبان بن أبي عياش عنه ، وأوهى أسانيد بن مسعود شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه ، وأوهى الأسانيد المـكيين عبد الله بن ميمون عن شهاب بن خراش عن ابراهيم بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس الى عـكرمة ، وأوهى منها السدى الصغير عن الـكلبي عن أبي صالح عنه وأوهى أسانيد اليمن حفص بن عمر العدنى عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس الى عـكرمة ، وأوهى أسانيد المصريين احمد بن محمد بن الحجاج بن مرشد عن أبيه عن جده عن قرة بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه ، وأوهى أسانيد الشاميين محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة ، وأوهى أسانيد الخراسانيين عبد الرحمن بن مليحة عن نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس اه

مباحث الاسناد

٧٣ — س : الى كم قسم ينقسم الخبر باعتبار الاسناد من حيث الانتهاء

ج : ينقسم الى ثلاثة أقسام مرفوع وموقوف ومقطوع

٧٣ — س : ما هو المرفوع

ج : قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى المرفوع هو ما انتهى الى النبي ﷺ تصريحا أو حكما من قوله أو فعله أو تقريره مثال المرفوع

من القول تصريحا أن يقول الصحابى سمعت النبى ﷺ يقول كذا
وكذا ، أو حدثنا رسول الله ﷺ بكذا أو يقول هو أو غيره قال
رسول الله ﷺ كذا أو عن رسول الله ﷺ انه قال كذا أو
نحو ذلك ، ومثال المرفوع من الفعل تصريحا ان يقول الصحابى
فعلت بحضرة رسول الله ﷺ كذا ، أو يقول هو أو غيره فعل
فلان بحضرة رسول الله ﷺ ولا يذكر انكاره لذلك ، ومثال
المرفوع من القول حكما لا تصريحا أن يقول الصحابى الذى لم يأخذ
عن الاسرائيليات مالامجال للاجتهاد فيه ولاله تعلق ببيان لغة ،
أو شرح غريب ، كالاخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق
واخبار الأنبياء ، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة
وكذا الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص
وانما كان له حكم المرفوع لان اخباره بذلك يقتضى مخبرا له ،
ومالامجال للاجتهاد فيه يقتضى موقفا للقائل به ولا موقف للصحابة
الا النبى ﷺ أو بعض من يخبر عن الكتب المتقدمة فلهذا وقع
الاحتراز عن القسم الثانى ، واذا كان كذلك فله حكم مالو قال قال
رسول الله ﷺ فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه أو عنه بواسطة
ومثال المرفوع من الفعل حكما ان يفعل الصحابى مالا مجال للاجتهاد
فيه فينزل على ان ذلك عنده عن النبى ﷺ كما قال الشافعى رضى الله
عنه فى صلاة علي فى الكسوف فى كل ركعة أكثر من ركوعين
ومثال المرفوع من التقرير حكما ان يخبر الصحابى انهم كانوا يفعلون

فى زمن النبى ﷺ كذا فانه يكون له حكم الرفع من جهـــة ان
الظاهر اطلاعه ﷺ على ذلك لتوفر دواعيهم على سؤاله عن أمور
دينهم، وكان ذلك الزمان زمان نزول الوحى، فلا يقع من الصحابة فعل
شيء ويستمرون عليه الا وهو غير ممنوع الفعل وقد استدل جابر
وأبو سعيد الخدرى رضى الله عنهما على جواز العزل بانهم كانوا
يفعلون والقرآن ينزل ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القرآن ، ثم
قال الحافظ رحمه الله تعالى وملتحق بقولى « حكما » ما ورد بصيغة
الكناية فى موضع الصيغ الصريحة بالنسبة اليه ﷺ كقول
التابعى عن الصحابى يرفع الحديث أو يرويه أو ينميه أو رواية
أو يبلغ به أو رواه وقد يقتصرون على القول مع حذف القـــائل
ويريدون به النبى ﷺ كقول ابن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه
قال قال (تقاتلون قوم) . الحديث وفى كلام الخطيب انــه اصطلاح
خاص بأهل البصرة ومن الصيغ المحتملة قول الصحابى من السنة كذا
فالاكثر على ان ذلك مرفوع ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق قال ،
واذا قالها غير الصحابى فكذلك لم يضفها الى صاحبها كسنة العمرين
وفى نقل الاتفاق نظر فمن الشافعي رحمه الله فى أصل المسألة قولان
وذهب الى انه غير مرفوع أبو بكر الصيرفى من الشافعية وأبو بكر
الرازى من الحنفية وابن حزم من أهل الظاهر واحتجوا بان السنة تتردد
بين النبى ﷺ وبين غيره واجيبوا بأن احتمال افادة غير النبى ﷺ
بعيدة وقد روى البخارى رحمه الله تعالى فى صحيحه فى حديث ابن

شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه فى قصة مع الحجاج حين
قال له (ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة) قال ابن شهاب فقلت
لسالم أفعله رسول الله ﷺ فقال وهل يعنون لذلك الا سنة رسول
الله ﷺ فنقل سالم وهو احد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد
الحفاظ من التابعين عن الصحابة انهم اذا اطلقوا السنة لا يريدون بذلك
الا سنة رسول الله ﷺ وأما قول بعضهم اذا كان مرفوعا فلم لا يقولون
فيه قال رسول الله ﷺ فالجواب انهم . تركوا الجزم بذلك تورعا
واحتياطا ، ومن هذا قول أبى قلابة عن أنس رضى الله عنه من السنة
«اذا تزوج على الثيب قام عندها سبعا» أخرجاه فى الصحيحين قال أبو قلابة
لو شئت لقلت ان أنسا رفعه إلى النبى ﷺ أى « لو قلت لم أكذب
لأن قول من السنة » هذا معناه ولكن إيراده بالصيغة التى ذكرها
الصحابى أولى قلت ومنه قول علي رضى الله عنه من السنة ان يخرج
الى العيد ماشياً رواه الترمذى وحسنه ، قال ومن ذلك قول الصحابى
أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا فالخلاف فى هذا كالخلاف فى الذى
قبله لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهى وهو
رسول الله ﷺ وخالف فى ذلك طائفة تمسكوا باحتمال ان يكون
المراد غيره كأمر القرآن أو الاجماع أو الخلفاء أو الاستنباط واجيبوا
بأن الاصل هو الأول وما عداه محتمل لكن بالنسبة اليه مرجوح
وايضا هل كان فى طاعة رئيس إذا قال أمرت لا يفهم عنه ان أمره
ليس الا رئيسه وأما قول من قال يحتمل ان يظن ماليس منه بأمر

آمرا فلا اختصاص له بهذه المسألة بل هو مذكور فيما لو صرح فقال أمرنا رسول الله ﷺ بكـــذا وهو احتمال ضعيف لأن الصحابى عدل عارف بلسان العرب فلا يطلق ذلك إلا بعــد التحقق ، قلت ومن أمثلة الأمر من ذلك قول ام عطيـة رضى الله عنها ، أمرنا الا نخرج العواتق والحيض فى العيدين يشهدون الخير ودعوة المسلمين ويعتزل الحيض المصلى متفق عليـه ومثال النهى قولها رضى الله عنها نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا متفق عليه قال رحمـه الله تعالى ومن ذلك قوله كنا نفعل كذا فله حـكم الرفـع أيضا كما تقدم قلت ومن أمثلته قول حسان بن ثابت لعمر رضى الله عنه حين مر به وهو ينشد الشعر فى المسجد فلحظ اليه فقال له قد كنت أنشد فيه وفيه من خير منك متفق عليـه قال ومن ذلك ان يحكم الصحابى على فعل من الأفعال انه طاعة لله ولرسوله أو معصية كقول عمار رضى الله عنه من صام اليوم يشك فيه أبا القاسم ﷺ فلهذا حـكم الرفع لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عن النبي ﷺ .

٧٤ س : ماهو الموقوف .

ج : الموقوف ما انتهى الى الصحابى كذلك تصريحا أو حكما من قوله أو فعله أو تقريره على النحو المتقدم .

٧٥ س : ما هو الصحابى وبماذا يعرف :

ج : الصحابى هو من لقى النبي ﷺ مؤمنا بـه ومات على الاسلام ولو تخللت ردة فى الأصح ، وتعريفـــه باللقى أولى من تعريفه بالرؤية

ليدخل من لقيه من العميان كابن أم مكتوم . واللقى فى هذا التعريف كالجنس و « مؤمنا » فصل يخرج من لقيه كافرا و « به » فصل ثان يخرج من لقيه مؤمنا بغيره من الأنبياء ولما يؤمن بـه أومات على الأسلام فصل ثالث يخرج من لقيه مؤمنا به ثم ارتـد ومات على ردته كعبد الله بن جحش وابن خطل و « لو تخللت ردة » يدخل من يرجع على الردة ومات على الاسلام كقصير الاشعث بن قيس فانه كان ممن ارتدواتى إلى ابى بكر الصديق أسيرا فعادالى الاسلام فقبل منه ذلك وزوجه أخته ، ولم يتخلف أحد عن ذكره فى الصحابة ولا عن تخريج أحاديثه فى المسانيد وغيرها و « فى الأصح » اشارة الى الخلاف فى المسألةويعرف كونه صحابيا بالتواتر والاستفاضة أوالشهرة أو باخبار بعض الصحابة أو بعض ثقات التابعين أو بأخباره عن نفسه بانه صحابى ، اذا كان دعواه ذلك تدخل تحت الامكان وفى هذا الاخير تأمل والله اعلم اه مخلصا من شرح النخبة قلت والظاهر أن من الداعى الصحبة بعد مائة سنة من وفاة النبى ﷺ لا يقبل منه ذلك ، وقـد قال النبى ﷺ (ان على رأس مائة سنة لم يبق ممن هو على ظهر الأرض أحد) أو كما قال : يريد ﷺ تحرام ذلك القرن قال ذلك فى سنة وفاته ﷺ وفى رواية مسلم عن جابر رضى عنه انه سمعه يقول ذلك قبل موته بشهر والله اعلم .

٧٦ س : عن كم توفى ﷺ من الصحابة :

ج : قال ابو زرعة الرازى قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف واربعة

عشر ألفاً من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه فقيل أين كانوا وأين جمعوا ، قال : أهل مكة والمدينة ومن بينهما والاعراب ومن شهد حجة الوداع قال العراقي رحمه الله تعالى كيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق الصحابة فى البلدان والبوادى والقرى وروى الساجى فى المناقب بسند جيد عن الشافعي قال قبض رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفا ثلاثون ألفا بالمدينة وثلاثون الفا فى قبائل العرب وقيل غير ذلك والله أعلم .

٧٧ س : كم طبقات الصحابة

ج : اثنا عشرة طبقة الأولى اول من اسلم بمكة ، الثانية أصحاب الشعب الثالثة أهل هجرة الحبشة ، الرابعة أهل العقبة الأولى ، الخامسة أهل العقبة الثانية ، السادسة اول من هاجر الى المدينة ، السابعة أهل بدر الثامنة من هاجر بعدها ، التاسعة أهل بيعة الرضوان ، العاشرة من هاجر بعد صلح الحديبية ، الحادية عشر مسلمة الفتح ، الثانية عشر من رأى رسول الله ﷺ وهو صبي .

٧٨ س : من أكثر الصحابة حديثا

ج : أكثرهم حديثا من زاد حديثه على ألف وهم سبعة أبو هريرة رضى الله عنه روى خمسة آلاف وثلاثمائة واربعة وسبعين حديثا ، إتفق الشيخان منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخارى بثلاثة وتسعين ، ومسلم بمائة وتسعة وثمانين ، كذا نقل عن التقريب وشرحه وفى الخلاصة انفرد البخارى بتسعة وسبعين ومسلم بثلاثة

وتسعين اهـ وروى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل وهو احفظ الصحابة رضى الله عنهم، ثم عبد الله بن عمر رضى الله عنه روى ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثا اتفقا على مائة وسبعين حديثا وانفرد البخارى بأحد وثمانين ومسلم بأحد وثلاثين، وأنس بن مالك رضى الله عنه روى ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثا اتفقا على مائة وثمانية وستين وانفرد البخارى بثلاثة وثمانين ومسلم بأحد وسبعين وعائشة أم المؤمنين رضى الله عنها روت الفين ومائتين وعشرة أحاديث اتفقا على مائة واربعة وسبعين، وانفرد البخارى باربعة وخمسين، ومسلم بثمانية وستين، وعبد الله بن عباس رضى الله عنهما له ألف وستمائة وستون حديثا اتفقا على خمسة وسبعين، وانفرد البخارى بثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة واربعين، وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما روى ألفا وخمسمائة واربعين حديثا اتفقا على ثمانية وخمسين وانفرد البخارى بستة وعشرين، وابو سعيد الخدرى رضى الله عنه روى ألفا ومائة وسبعين حديثا اتفقا على ثلاثة واربعين وانفرد البخارى بستة وعشرين وفى نسخة من الخلاصة بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين اهـ خلاصة وليس فى الصحابة بعد ذلك من زيد حديثه على ألف والله اعلم.

٧٩ س: من أكثر الصحابة فتوى:

ج: قال بن حزم رحمه الله تعالى أكثرهم فتوى مطلقا سبعة وهم عمر بن الخطاب، وعلي بن ابى طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن

عمر ، وعبد الله بن عباس ،وزيد بن ثابت، وعائشة أم المؤمنين رضى الله عنهم ، قال ويمكن ان يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم ، قال يليهم عشرون: أبو بكر ، وعثمان ، وابو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وسلمان ، وجابر ، وابو سعيد ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمران بن حصين ، وأبو بكرة ، وأبو عبادة بن الصامت ، ومعاوية ، وابن الزبير ؛ وأم سلمة . قال ويمكن ان يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير ، قال وفى الصحابة نحو مائة وعشرين نفسا يقلون فى الفتوى حداً لا يروى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والثلاث والزيادة اليسيرة على ذلك يمكن ان يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط ؛ بعد التقصى والبحث وهم أبو الدرداء وأبو اليسر وأبو سلمة المخزومى ؛ وابو عبيدة بن الجراح وسعيد بن زيد والحسن والحسين ابناء علي رضى الله عنهم والنعمان بن بشر وأبو مسعود وأبي ابن كعب وأبو أيوب وأبو طلحة وابو ذر وأم عطية وصفية أم المؤمنين وحفصة وأم حبيبة وأسامة بن زيد وجعفر بن أبى طالب والبراء ابن عازب وقرظة بن كعب ونافع أخو أبى بكرة لأمه والمقداد بن الأسود وابو السنابل والجارود العبدى ، وليلى بنت قائف وابو محذورة وابو شريح الكعبى ، وابو برزة الأسلمى واسماء بنت ابى بكر ، وأم شريك والخولاء بنت تويت وأسيد بن حضير والضحاك ابن قيس وحبيب بن مسلمة وعبد الله بن أنيس وحذيفة بن اليمان ،

وتمامة بن أثال ، وعمار بن ياسر وعمرو بن العـــاص وابو الغادية
السلمى وأم الدرداء الـكبرى والضحاك بن خليفة المازنى ، والحكم
ابن عمرو الغفارى ووابصة بن معبد الاسدى وعبد الله بن جعفر
البرمكى ، وعوف بن مالك ؛ وعدي بن حاتم وعبد الله بن أبى أوفى
وعبد الله بن سلام ، وعمرو بن عبسة ، وعتاب بن اسيد وعثمان بن
أبى العاص وعبد الله بن بسرجس ، وعبد الله بن رواحة وعقيل بن
أبى طالب وعائذ بن عمرو وأبو قتادة عبد الله بن معمر العدوى
وغمي ابن سعلة ، وعبد الله بن أبى بكر الصديق وعبدالرحمن أخوه
وعاتـكة بنت زيد بن عمرو وعبد الله بن عوف الزهرى ، وسعد
ابن أبى معاذ وسعد بن عبادة ، وأبو منيب وقيس بن سعد وعبدالرحمن
ابن سهل وسمرة بن جندب وسهل بن سعد الساعدى ، وعمرو بن
مقرن وسويد بن مقرن، ومعاوية بن الحـكم وسهلة بن سهيل وابو
حذيفة بن عتبة ، وسلمة بن الاكوع وزيد بن أرقم ، وجرير بن
عبد الله البجلى ، وجابر بن سلمة وجويرية أم المؤمنين وحسان بن
ثابت ، وحبيب بن عدى وقدامة بن مظعون وعثمان بن مظعون
وميمونة أم المؤمنين ومالك بن الحويرث وأبو أمامة الباهلى ومحمد
ابن مسلمة وخباب بن الارث وخالد بن الوليد وضمرة بن الفيض
وطارق بن شهاب وظهير بن رافع ، ورافع ابن خديج وسيدة نساء
العالمين فاطمة بنت رسول الله ﷺ وفاطمة بنت قيس وهشام بن
حكيم بن حزام ، وشرحبيل بن السمط وأم سلمة ودحية ابن خليفة

الكلبي وثابت بن قيس بن شماس وثوبان مولى رسول الله ﷺ والمغيرة بن شعبة وبريدة بن الحصيب الاسلمى ورويفع بن ثابت وأبو حميد وابو أسيد وفضالة بن عبيد وأبو محمد روينا عنه وجوب الوتر ، قال ابن القيم رحمه الله تعالى هو مسعود بن أوس الانصارى نجارى بدرى اه وزينب بنت أم سلمة وعتبة بن مسعود وبلال المؤذن وعروة بن الحارث وسياه بن روح أو روح بن سياه بن المعلى والعباس بن عبد المطلب وبسر بن ارطاة وصهيف بن سنان وأم ايمن وأم يوسف والغامدية وماعز وابو عبد الله البصرى قال ابن القيم رحمه الله تعالى بعد نقله فهؤلاء من نقله عنهم الفتوى من اصحاب رسول الله ﷺ وما أدرى بأي طريق أعد معهم ابو محمد الغامدية وماعزاً ولعله تخيل ان إقدامهما على جواز الاقرار بالزنا من غير استئذان لرسول الله ﷺ فى ذلك هو فتوي لأنفسهما بجوز الاقرار وقد أقرأ عليها ، فان كان تخيل هذا فما أبعده من خيال أو لعله ظفر عنهما بفتوى فى شىء من الأحكام والله أعلم اه أعلام الموقعين.

٨٠— س: من أفضل الصحابة ؟

ج : قال أبو منصور البغدادى من أكابر أئمة الشافعى: أجمع أهل السنة أن أفضل الصحابة أبو بكر فعمر فعثمان فعلي ، فبقية العشرة المبشرين بالجنة فأهل بدر فباقى أهل أحد ، فباقى أهل بيعة الرضوان بالحديبية فباقى الصحابة انتهى.

٨١— س: من آخر الصحابة موتاً ؟

ج : آخرهم موتاً مطلقاً أبو الطفيل عامر بن وائلة الليثى مات سنة مائة من الهجرة قاله مسلم فى صحيحه والحاكم فى المستدرك ، وقيل سنة اثنتين ومائة ، وقيل سنة سبع ومائة ، وقيل سنة عشر ومائة ، وآخرهم قبله أنس بن مالك مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين وآخرهم موتاً بالمدينة سهل بن سعد الأنصارى ، قال أبو نعيم مات سنة احد وتسعين ، قال ابن سعد وهو آخر من مات بالمدينة ليس بيننا فى ذلك اختلاف ، وآخرهم موتاً بالكوفة عبد الله بن أبى أوفى مات سنة ست أو سبع وثمانين ، قال عمرو بن علي هو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، وبالشام عبد الله بن بسر بن أبى بسر المازنى السلمى مات سنة ثمان وثمانين وقيل ست وتسعين وهو آخر من مات ممن صلى للقبلتين ، وبفلسطين ابو عبد الله بن حزام ربيب عبادة بن الصامت وبمصر عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم الزبيدى قال ابن يونس مات سنة ست وثمانين بمصر وهو آخر من مات بها من الصحابة وباليمامة الهرماس بن زياد سنة اثنتين ومائة ، وبالبادية سلمة بن الأكوع سنة اربع وسبعين على ما قاله بن منده ، وصحح قوم انه مات بالمدينة ، وبخراسان بريدة بن الحصيب سنة اثنتين أو ثلاث وستين ، وبالطائف عبد الله بن عباس رضى الله عنه سنة ثمان وستين ، وباصبهان النابغة الجعدى وبسمرقند الفضل بن عباس سنة ثمانى عشرة فى قول والله اعلم .

٨٢ — س : ماهو المسند

ج : قال الحـافظ رحمه الله المسند هو مرفوع الصحابى بسند ظاهره الأتصال، قال فقولى مرفوع كالجنس وقولى (صحابى) كالفصل يخرج به مارفعه التابعى فانه مرسل أو من دونه فانه معضل أو معلق وقولى (ظاهره الاتصال) يخرج ما ظاهره الانقطاع ، ويدخل ما فيه الاحتمال وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى ويفهم من التقييد بالظهور أن الانقطاع الخفى كعنعنة المدلس ، والمعاصر الذى لم يثبت لقيه لا يخرج عن كونه مسنداً لاطباق الأئمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك ، وهذا التعريف موافق لقول الحاكم المسند ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه وكذا شيخه ، عن شيخه متصلا الى الصحابى الى رسول الله ﷺ .

٨٣ـ س : ما هو المقطوع

ج : المقطوع ما انتهى غاية اسناده الى التابعى وأضيف متنه اليه على النحو الذى تقدم وكذا اتباع التابعين .

٨٤ـ س : ما هو التابعى

ج : التابعى هو من لقى الصحابى كذلك غير قيد الايمان به فهو خاص بالنبى ﷺ ويأتى ان شاء الله ذكر طبقاتهم وطبقات اتباعهم الخ فى فصل طبقات الرواة ولننقل هنا جملة فى اعيان أهل الفتوى بكل بلد من التابعين وتابعيهم الخ ليكون تذكرة بتلك الأعصر الشريفة والقرون الفاضلة والزمن المقدس نقلا عن أصول الاحكام لابن حزم الظاهري .

٨٥–س : من كان من المفتين بالمدينة من التابعين

ج : كان من المفتين بالمدينة من التابعين ابن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وخارجة بن زيد وأبا بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وسليمان بن نسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ومنهم أبان بن عثمان وسالم ونافع وابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وعلي بن الحسين ، وعبيد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وبعد هؤلاء أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابناه محمد وعبد الله ، وعبد الله بن عمر بن عثمان وابنه محمد ، وعبد الله بن محمد بن علي وعبد الرحمن بن القاسم والحسين ابناء محمد بن الحنيفة وجعفر ابن محمد بن أبى بكر ومحمد بن المنكدر ومحمد بن شهاب الزهرى وجمع محمد بن نوح فتاويه فى ثلاثه اسفار ضخمة على ابواب الفقه وخلق سوى هؤلاء .

٨٦–س : من كان من المفتين بمكة

ج : كان من المفتين بمكة عطاء بن أبى رباح وطاوس بن كيسان ومجاهد ابن جبر وعبيد بن عمير وعمرو بن دينار وعبد الله بن أبى مليكه وعبد الرحمن بن سابط وعكرمه ، ثم بعدهم أبو الزبير المكى ، وعبد الله بن خالد بن أسيد وعبد الله بن طاوس ثم بعدهم عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وسفيان بن عيينة وكان أكثر فتواه بالمناسك وكان يتوقف فى الطلاق ، وبعدهم مسلم بن خالد الذنجى وسعيد بن سالم القداح وبعدهم الامام محمد بن ادريس الشافعى ثم عبد الله بن

الزبير الحميدى وابراهيم بن محمد الشافعى ابن عم محمد وموسى ابن أبى الجارود وغيرهم .

٨٧ــ س : من كان من المفتين بالبصرة ؟

ج : كان من المفتين بالبصرة عمرو بن سلمة الجرمى وأبو مريم الحنفى وكعب بن سواد ، والحسن البصرى وأدرك خمسمائة من الصحابة وقد جمع بعض العلماء فتاويه فى سبعة أسفار ضخمة ، قال أبو محمد بن حزم وأبو الشعثاء جابر بن ريه ومحمد بن سيرين وأبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمى ومسلم بن يسار وأبو العالية وحميد بن عبد الرحمن ، ومطرف ابن عبد الله بن الشخير وزرارة بن أبى أوفى وأبو بردة بن أبى موسى ثم بعدهم أيوب السختيانى وسليمان التيمى وعبد الله بن عوف ويونس ابن عبيد والقاسم بن ربيعة وخالد بن ابى عمران ، وأشعث بن عبد الملك الجرانى ، وقتادة وحفص بن سليمان واياس بن معاوية القاضى ، وبعدهم سوار القاضى وأبو بكر العتكى ، وعثمان بن سليمان البنى وطلحة بن إياس القاضى وعبيد الله بن الحسن العنبرى ، واشعث ابن جابر بن زيد ثم بعد هؤلاء عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى وسعد ابن ابى عرومة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وعبد الله بن داود الحرشى واسماعيل بن عليه وبشر بن المفضل ومعاذ بن معاذ العنبرى ، ومعمر ابن راشد والضحاك بن مخلد ، ومحمد بن عبد الله الانصارى .

٨٨ ــ س : من كان من المفتين بالكوفة من التابعين

ج : كان من المفتين بالكوفة علقمة بن قيس النخعى والاسود بن يزيد

النخعي والاسود بن يزيد النخعي وهو عم علقمة وعمرو بن شرحبيل الهمداني ومسروق بن الاجدع الهمداني وعبيدة السلماني وشريح بن الحارث القاضي وسليمان بن ربيعة الباهلي وزيد بن صوجان وسويد ابن غفله والحارث بن قيس الجعفي وعبد الرحمن بن زيد النخعي وعبد الله بن عتبة بن مسعود القاضي وخيثمة بن عبد الرحمن وسلمة ابن صهيب ومالك بن عامر وعبد الله بن سخبرة وزر بن حبيش وخلاس بن عمرو وعمرو بن ميمون الاودي وهمام بن الحارث والحارث ابن سويد ويزيد بن معاوية النخعي والربيع بن خيثم وعتبة بن فرقد وصلة بن زفر وشريك بن حنبل ، وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبيد الله ابن نضلة وهؤلاء أصحاب علي وابن مسعود واكابر التابعين كانوا يفتون في الدين ويستفتيهم الناس واكابر الصحابة حاضرون يجوزون لهم ذلك واكثرهم أخذ عن عمر وعلي وعائشة ولقي عمرو بن ميمون الاودي معاذ بن جبل وصحبه وأخذ عنه وأوصاه معاذ عند موته ان يلحق بابن مسعود فيصحبه ويطلب العلم عنده ففعل ذلك ويضاف الى هؤلاء ابو عبيدة وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن ابن أبي ليلى وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة وميسرة وزاذان ، والضحاك ثم بعدهم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي وسعيد ابن جبير والقاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود وأبو بكر بن أبي موسى ومحارب بن دثار والحكم بن عتيبة وجبلة بن سحيم وصحب ابن عمر ثم بعدهم حماد بن ابي سليمان وسليمان بن المعتمر وسليمان الاعمش

ومسعر بن كدام ثم بعدهم محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى وعبد الله

ابن شبرمه وسعيد بن اشوع وشريك القاضى والقاسم بن معن

وسفيان الثورى وابو حنيفة والحسن بن صالح بن حي ثم بعدهم

حفص بن غياث ووكيع بن الجراح وأصحاب أبى حنيفة كابى يوسف

القاضى وزفر بن الهذيل وحماد بن ابى حنيفة والحسن بن زياد اللؤلؤى

القاضى ومحمد بن الحسن قاضى الرقة وعافية القاضى وأسد بن عمرو

ونوح بن دراج القاضى وأصحاب سفيان الثورى كالأشجعى

والمعافى بن عمران وصاحبي الحسن بن حي الزولى ويحي ابن آدم .

٨٩ س : من كان من المفتين بالشام من التابعين

ج : كان من المفتين بالشام ادريس الخولانى وشرحبيل بن السمط وعبدالله

ابن أبى زكريا الخزاعى وقبيصة بن ذؤيب الخزاعى وحبان بن أمية

وسليمان بن حبيب المحـــازنى بن عميرة الزبيدى وخالد بن معدان

وعبد الرحمن بن غنم الأشعرى ، وجبير بن نفير ومكحول وعمر

ابن عبد العزيز ورجاء بن حيوة وكان عبد الملك بن مروان بعد فى

المفتين قبل ان يلى ما ولى ، وجبير بن كريب ثم كان بعدهم يحي

ابن حمزة القاضى وأبو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى واسماعيل

ابن أبى المهاجر وسليمان بن موسى الأموى وسعيد بن عبد العزيز

ثم مخلد بن الحسين والوليد بن مسلم والعباس بن يزيد صاحب

الأوزاعى وشعيب بن اسحق صاحب أبى حنيفة وأبو اسحق الفزار

ابن صاحب بن المبارك .

٩٠ س : من كان من المفتين بمصر من التابعين .

ج : كان من المفتين بمصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله بن الأشبخ وبعدهما عمرو بن الحارث وقال ابن وهب لو عاش لنا عمرو ابن الحارث ما احتجنا معه الى مالك ولا الى غيره ، والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر وبعدهم اصحاب مالك كعبد الله بن وهب وعثمان بن كنانة واشهب وابن القاسم ثم اصحاب الشافعي كالمزنى والبويطي وابن عبد الحكم ثم بعد هؤلاء محمد بن علي بن يوسف وأبي جعفر الطحاوى وكان بالقيروان سحنون بن سعيد وسعيد بن محمد الحدادى وكان بالاندلس يحي بن يحي وعبد الملك بن حبيب وبقى بن مخلد وقاسم بن محمد صاحب الوثائق وسلمة بن عبد العزيز القاضى ومنذر بن سعيد ومسعود بن سليمان ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر .

٩٢ — س: من كان من المفتين باليمن .

ج : كان من المفتين باليمن مطرف بن مازن قاضى صنعاء وعبد الرزاق بن همام ، وهشام بن يوسف ومحمد بن ثور وسماك بن الفضل .

٩٣ — س: من كان من المفتين بمدينة السلام

ج : كان بها من المفتين خلق كثير كان من أعيانهم أبو عبد القاسم بن سلام وكان منهم أبو ثور ابراهيم بن خالد الكلبي صاحب الشافعي وكان بها امام أهل السنة على الاطلاق احمد بن حنبل الذى ملأ الارض علما وحديثا وسنته حتى ان أ ة الحديث، بعده هم اتباعه الى

يوم القيامة انتهى من اعلام الموقعين لابن القيم الزرعى .

٩٣ — س: الى كم قسم ينقسم السند باعتبار عدد رجاله فى القلة والكثرة ومدة ما بين الناقل و بين النبي ﷺ من القرب والبعد

ج : ينقسم الى قسمين عال وهو ما قرب الى النبي ﷺ بقلة الوسائط وقرب المدة و نازل وهو ما بعد لكثرة الوسائط وطول المدة

٩٤ — س: كم اقسام العلو وما هي

ج : العلو قسمان علو مطلق وعلو نسبى الأول ما انتهى الى النبى ﷺ بعلو السند على شرحه المتقدم بالسند الى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بنزول السند وامثلة كثيرة كثلاثات البخارى بالنسبة الى رواته غيره لمتونها والثانى النسبى وهو أربعة اقسام الأول ان ينتهي العلو فيه الى امام ذى صفة علية كالحفظ والضبط والتصنيف وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح والجلاله كشعبة ومالك والشافعى واحمد والبخارى ومسلم ولو كثرة رجاله من فوقه ، الثانى العلو بالنسبة الى رواية كتاب كالامهات الست مثلا بحيث لو روى الراوى من طريق بعض هذه الكتب وقع انزلها مما لو رواه من طريق غيرها وقد يكون عاليا مطلقا أيضا كحديث ابن مسعود مرفوعا يوما كلم الله موسى كان عليه جبة صوف الحديث فلو رواه الراوى من جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون أعلا مما لو وراه من طريق الترمذى عن علي بن حجر عن خلف فهذا مع كونه علو نسبياً مطلق اذ لا يقع اليوم اعلا من روايته من هذه الطريق

وفى هذا القسم يقع الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فالموافقة
هى الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقة مثاله قال ابن
حجر رحمه الله تعالى روى البخارى حديثا عن قتيبة عن مالك فلو
رويناه من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ولو روينا ذلك
الحديث بعينه من طريق ابا العباس السراج عن قتيبة مثلا لكان
بيننا وبين قتيبة فيه سبعة قال فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى
شيخه بعينه مع علو الاسناد على الاسناد اليه والبدل هو الوصول الى
شيخ شيخه كذلك قال كان يقع لنا ذلك الاسناد بعينه من طريق
احدى الى القعنبى عن مالك فيكون القعنبى بدلا فيه من قتيبة قال وانما
يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العلو والمدة ، والمساواة هى استواء
عدد الاسناد من الراوى الى آخره مع اسناد احد المصنفين قال كان
يروى النسائى مثلا حديثا يقع بينه وبين النبى ﷺ احد عشر نفساً
فيقع لنا ذلك الحديث بعينه باسناد آخر الى النبى ﷺ فيقع بيننا
وبين النبى ﷺ احدى عشر نفسا فنساوى النسائى من حيث العدد
قلت وهو معدوم فى زماننا بالنسبة الى الكتب المذكورة بل قد
انقطع من ازمنة متطاولة اللهم الا ما ادعاه بعض المتصوفة فى القرن
الرابع عشر ان عنده حديث رباعى الاسناد مع انه قد وقع له مسلسلا
بالمصافحة وجعل صحابيه ابن عربى صاحب الفصوص امام الفرقة
الاتحادية الزائغة وذلك فى دعواهم عن الأرواح لا عن الاشياخ وهذا
فى الحقيقة من باب الزيغ والغواية لا من باب النقل والرواية وليس

بعجيب منهم اذا عدموا الحياء فى الدين والدنيا انما العجب ممن ذكره
مثالا فى كتب الاصطلاح ، والعلة قريب منهم وما هو منهم ببعيد ،
والمصافحة هى الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف على الوجه المشروح ،
الثالث من اقسام العلو النسبي ان يشترك اثنان عن شيخ ويتقدم موت
أحدهما وهو الذى يقال له السابق واللاحق فمن روى عن الاولى أعلى
ممن روى عن الآخر قال الحافظ رحمه الله تعالى اكثر ما وقفنا عليه من
ذلك ما بين الروايتين فيه فى الوفاة مائة وخمسون سنة ومن ذلك ان
الحافظ السلفى سمع منه ابو علي البردانى احد مشائخه حديثا ورواه عنه ومات
على رأس الخمس مائة ثم كان آخر اصحاب السلفى ممن روى عنه بالسماع
سبطه أبا القاسم عبد الرحمن بن مكى وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة ومن
قديم ذلك ان البخارى رحمه الله تعالى حدث عن تلميذه أبى العباس
السراج بشىء فى التاريخ وغيره ومات سنة ست وخمسين ومائتين
وآخر من حدث عن السراج بالسماع أبو الحسين الخفاف ومات سنة
ثلاث وتسعين وثلاثمائة اه . الرابع العلو بتقدم السماع فمن سمع من شيخ
أولا ، اعلى ممن سمع منه بعده بمدة بحسب طول تلك المدة وقصرها .

٩٥ — س: كم اقسام النزول

ج — كل ما قابل العلو باقسامه المتقدمة فهو نزولا بالنسبة اليه فيكون
كل قسم من اقسام العلو يقابله قسم من اقسام النزول

٩٦ — س: اذكر انواعا من لطائف السند باعتبار نسبة الراوى الى المروى عنه

ج — هى انواع كثيرة الأول الاكابر عن الاصاغر وهو نوع جليل .

من فوائده ان لا يتوهم ان المروى عنه افضل من الراوى عنه أو اكبر لكونه الاغلب ومنها ان لا يظن فى السند انقلابا ، وهو انواع منها الآباء عن الابناء كالعباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل ان رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة ، ومن لطائفه رواية الأب عن ابنه عن نفسه من ذلك رواية معمر بن سليمان التيمي قال حدثني او قال حدثني انت عنى عن أيوب اي السختياني عن الحسن قال ويح كلمة رحمة ومنها رواية الشيخ عن تلميذه كالزهرى عن مالك، ومن لطائفه رواية الشيخ عن تلميذه عن نفسه كحديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا فى قصة الشاهد واليمين ، قال عبد العزيز محمد الدراوردى ، حدثنى به ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن سهيل قال فلقيت سهيل فسألته عنه فلم يعرفه فقلت ان ربيعة حدثنى عنك بكذا فكان سهيل بعد ذلك يقول : حدثنى ربيعة عنى انى حدثته عن أبى به ، ومنها رواية الصحابة عن التابعين كرواية العبادلة الأربعة بن عباس وعن عمرو ابن عمرو بن العاص وابن الزبير ، وابى هريرة ومعاوية وانس عن كعب الأحبار ومن الطائفة صحابى عن تابعى عن صحابى ومن امثلته ما رواه البخارى قال حدثنى عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد الزهرى قال حدثنى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى انه قال رأيت مروان ابن الحكم جالسا فى المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت أخبره ان رسول الله ﷺ أملا عليه لا يستوى

القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله قال فجاء ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يارسول الله لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله تعالى على رسوله ﷺ وفخذه على فخذى فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذى ثم سرى عنه فانزل الله عزوجل (غير أولى الضرر) فسهل بن سعد صحابى ومرواة تابعى وزيد ابن ثابت صحابى ، ومن ذلك ما رواه مسلم قال حدثنى أبو الطاهر وحرملة قالا اخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيدالله بن عبدالله أخبراه عن عبدالرحمن القارى قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله ﷺ من نام على حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل فالسائب صحابي وابن عبدالرحمن القارى تابعي وعمر أفضل الصحابة بعد أبى بكر رضى الله عنهم أو نحو ذلك قد جاء جملة أحاديث جمعها الحافظ أبو الفاضل العراقى قلوا والأصل فى رواية الأكابر عن الأصاغر رواية رسول الله ﷺ خبر الحساسة عن تميم الدارى رضى الله عنه الثانى عكس ذلك وهو رواية الأصاغر عن الأكابر وهو الغالب الأكثر ويدخل فيه أنواع منها رواية الابن عن ابيه كسالم عن عبد الله بن عمر ، ومنها الابن عن ابيه عن جده فصاعدا ، وقد يراد به لأعلى فيكون جداً للأب كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده كما حمله على عبد الله من اثبت سماع شعيب منه وقد نصره الذهبي رحمه الله تعالى

فيكون الضمير عائدا الى شعيب لا الى عمرو ، وا كثر ماتنتهى الآباء
فيه الى اربعة عشر أبا ، قال العراقى رحمه الله تعالى ا كثر ما وقع لنا
التسلسل من رواية أبى محمد الحسن بن علي بن ابى طالب الحسن بن عبد الله
ابن محمد بن عبد الله بن علي بن الحسن بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله
ابن الحسن الأصغر بن علي زين العابدين بن الحسن بن علي عن آبائه
مرفوعا بأربعين حديثا منها المجالس بالأمانة ، ومن ألطف ماجاء باقل
من ذلك روايه الخطيب فى تاريخه عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن
الحارث بن الاسد بن الليث بن سليمان بن الاسود بن سفيان بن يزيد
ابن اكيد بضم الهمزة مصغرا قال سمعت ابى يقول سمعت أبى يقول
سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول
سمعت ابى يقول سمعت أبى يقول سمعت ابى يقول سمعت علي بن
أبى طالب رضى الله عنه يقول أي وقد سئل عن الحنان المنان الحنان
الذى يقبل على من أعرض عنه ، والمنان الذى يعطى يبدأ بالنوال قبل
السؤال . قال الخطيب بين عبد الوهاب و بين علي رضى الله عنه فى
هذا الاسناد تسعة آباء آخرهم أكينة بن عبد الله وهو السامع عليا
رضي الله عنه ، ومنها رواية المرأة عن أمها عن جدتها وهو عزيز جداً
من ذلك ما رواه أبو داود قال حدثنا محمد بن بشار حدثنى عبد الحميد
ابن عبد الواحد حدثتني أم جنود بنت نميلة عن أمها سويد بن جابر
عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضرس عن ابيها أسمر بن مضرس قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال: (من سبق الى مالم يسبق اليه مسلم فهو له)

قال نخرج الناس يتمادون يتخاطون ، ومنها التلميذ عن شيخه ومنها التابع عن الصحابى وهي مستغنية عن التمثيل لشهرتها الثالث رواية القرين عن قرينه وهو من شاركه فى السن والمشائخ ويقال له رواية الأقران ، مثاله ما رواه الامام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى عن ابى حيثمة زهير بن حرب عن يحي بن معين عن علي بن المديني عن عبد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن ابى بكر بن حفص عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كن ازواج النبى ﷺ يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة ، فأحمد والاربعة فوقه خمستهم أقران ، الرابع رواية كل من القرينين عن الآخر ويقال له المدبج سمي بذلك أخذا من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما ، كرواية أبى هريرة عن عائشة وعائشة عنه وهما من الصحابة والزهرى عن ابى الزبير وأبى الزبير عنه وهما من التابعين ، ومالك عن الاوزاعى والاوزاعى عنه وهما من اتباع التابعين ، وأحمد عن ابن المديني وابن المديني عنه وهما من اتباع الاتباع ، ثم قد يكون بلا واسطة كما ذكرنا وقد يكون بواسطة ومثاله رواية الليث عن يزيد ابن الهادى عن مالك ومالك عن يزيد عن الليث المدبج والاقران اجتماع وافتراق فكل مدبج اقران ولا عكس ، ومن فوائدهما التمييز بين الراويين وتنزيل الناس منازلهم وأن لا يتوهم كونه من نوع المزيد والله اعلم ، الخامس الاخوة والاخوات ومن فوائده أن لا يظن من ليس بأخ أخا عند الاشتراك فى اسم الاب فمثال الاثنين من

الصحابة هشام وعمرو بن العاص وزيد ويزيد بن ثابت ومثاله من التابعين عمرو وارقم ابنا شرحبيل كلاهما من افضل اصحاب بن مسعود قاله ابن الصلاح ، والجمهور على تبديل عمرو بهذيل وهو الذى اقتصر عليه البخارى ، ومن الثلاثة الصحابة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف بالتصغير ، وفى التابعين عمرو بالفتح وعمر بالضم وشعيب بنو شعيب ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن لطائفه ثلاثة اخوة اجتمعوا فى حديث يرويه بعضهم عن بعض وهم محمد بن سيرين عن أخيه يحي عن اخيه انس عن مولاه انس بن مالك ان رسول الله ﷺ قال (لبيك حجا حقا تعبدا ورقا) اخرجه الدارقطنى فى العلل ومن الأربعة فى الصحابة عائشة واسماء وعبدالرحمن ومحمد بنو ابى بكر الصديق رضى الله عنهم ، وفى التابعين سهيل وعبدالله الذى يقال له عباد ومحمد وصالح بنو ابى صالح ذكوان السمان ومن لطائفه اربعة ولدوا فى بطن وكانوا علماء وهم محمد وعمر واسماعيل ومن لم يسم بنو ابى اسماعيل السلمى ، ومن الخمسة فى التابعين موسى وعيسى ويحي وعمران وعائشة أولاد طلحة بن عبيد الله ، وفى اتباع سفيان وآدم وعمران التابعين ومحمد وابراهيم بنو عيينة واما من الصحابة فقال السيوطى فى شرح التقريب لم أقف عليه ، ومن الستة محمد وانس ويحي ومعبد وحفصة وكريمة أولاد سيرين وكلهم من التابعين وأما من الصحابة فلم أقف عليه قلت وانما ذكرت هذا النوع فى اللطائف لانه اذا اتفق رواية بعض الاخوة عن بعض صار من الطف ذلك ، والا فذكرها متأخر فى كتب الاصطلاح والله اعلم .

٩٧س : ما هو المسلسل وكم نوع هو وما مرجع انواعه

ج : المسلسل هو ماورد بحالة واحدة وهو تسعة انواع ثلاثة منها ترجع الى ذوات الرواة وهى الاتفـــاق فى التسمية كالمسلسل بالمحمدين أو الصفات كالمسلسل بالحفاظ أو النسب كالمسلسل باهل البيت ، وثلاثة الى ذات الرواية وهى الاتفاق فى صيغة التحمل كالمسلسل بالسماع أو التحديث أو زمنها سواء بوقت معين كالمسلسل بيوم العيد أو مؤرخا بغير وقت معين كحدثنى شيخى فلان بكذا وهو أول ما سمعته منه ويقـــال له المسلسل بالأولية ومثله المسلسل بالأخرية كحدثني فلان وانا آخر من حدث عنه وهذا مشترك بين الراوى والرواية بل والمروى عنه ، ومكانها كحدثنى وهو على المنبر ونحو ذلك وثلاثة الى صفة تقارن التحديث من قول كحديث معاذ حيث قال له رسول الله ﷺ انى احبك فقل دبر كل صلاة اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ، فانه مسلسل بقول كل من الرواة لمن يحدثه انى احبك فقل الى آخر أو فعل كحديث ابى هريرة اسبك بيدى رسول الله ﷺ وقال خلق الله الأرض يوم السبت الحديث وهكذا كل من روى عن أبى هريرة رضى الله عنه يشبك بيده من يحدثه ، أو من قول وفعل معا كحديث انس رضى الله عنه لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال آمنت بالقدر الخ فانه مسلسل بقبض كل من الرواة على لحيته مع قوله ذلك اه وهذا باعتبار هيئة

التسلسل وباعتبار موضع التسلسل فاما ان يكون فى السند كله أو فى بعض وهذا الثانى قسمان اما ان يكون التسلسل فى بعض الاصل كالمسلسل بالأولية وهو حديث الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء) فانه ينتهى صفة التسلسل فيه الى ابن عيينة وانقطعت فى سماع بن عيينة من عمرو بن دينار وفى سماع عمرو بن أبى قابوس وفى سماع ابي قابوس من عبد الله بن عمرو بن العاص وفى سماع عبد الله من النبي ﷺ أو فى بعض الأعلى كالحديث الذى فى كتاب التوحيد لابن خزيمة رحمه الله تعالى قال حدثنا ابراهيم بن محمد الحلبي قال ثنا عبد الله بن داود أبو عاصم عن اسماعيل بن عبد الملك علي بن ربيعة قال اردفنى علي رضوان الله عليه خلفه ثم خرج الى ظهر الكوفة ثم رفع رأسه الى السماء فقال لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين فاغفر لى قال ثم التفت الي فضحك فقال الا تسألني مم ضحكت قال قلت مم ضحكت ياأمير المؤمنين قال اردفنى رسول الله ﷺ خلفه ثم خرج الى حرة المدينة ثم رفع رأسه الى السماء فقال لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين فاغفر لى ثم التفت إلي فضحك فقال الا تسألنى مما ضحكت قال قلت مم ضحكت يارسول الله قال ضحكت من ضحك ربى وتعجبه من عبده انه يعلم انه لا يغفر الذنوب غيره فابتدأ ذكر صفة التسلسل فى هذا الحديث من عند علي بن ربيعة فصعدا بهذه الصفات وهى الارداف والخروج ورفع الرفع الى السماء وقول هذه الكلمة العظيمة والالتفات

والضحك والعرض، وانتهت صفة الضحك الى الله عز وجل كما يشا
على الوجه لذى اراده وأراده رسول الله ﷺ وناهيك بسلسلة تنتهى الى
رب العزة ذى الملكوت والجبروت والعظمة والكبرياء ، بصفة من
صفاته العلى المنزهة عن التشبيه والتمثيل المقـــدسة عن التحريف
والتعطيل والمتعالية عما انتحله اهل الالحـــاد والتأويل ، واحسن
المسلسلات ما ورد بصيغة مشعرة بالاتصال ، قالوا ومن اصحهـــا
المسلسل بقراءة سورة الصف ، قلت وعزاه ابن كثير فى تفسيره
الى أحمد وأبى حاتم وغيرهما وهذا سياق أبى حاتم قال حدثنا العباس
ابن الوليد بن مرتد البيروتى قراءة قال أخبرنى ابى سمعت الاوزاعى
حدثنى يحيي بن أبى كثير حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى
عبد الله بن سلام أن أنس من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا لو أرسلنا
الى رسول الله ﷺ نسأله عن أحب الاعمال الى الله عز وجل فلم يذهب
اليه أحد منا وهبنا أن نسأله عن ذلك فدعى رسول الله ﷺ أولئك
النفر رجلا رجلا حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة سبح لله الصف
قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله ﷺ كلها قال أبو سلمة
وقرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيي بن أبى كثير وقرأها
علينا أبو سلمة كلها قال الاوزاعى وقرأها علينا يحيي بن أبى كثير
كلها قال أبى وقرأها علينا الاوزاعى كلها اهـ والله اعلم .

٩٨ــ س: كم مراتب صيغ الاداء وبمن تختص كل مرتبة

ج : هى ثمان مراتب الأولى سمعت الثانية حدثنى وهما لمن سمع وحده

من لفظ الشيخ فان جمع بان قال سمعنا فلانا أو حدثنا فلان فمع
غيره وقد تكون النون للعظمة لكن بقلة عن السلف رحمهم الله
تعالى والاولى وهى سمعت أصح الصيغ فى سماع قائلها لاتحتمل
الواسطة وارفعها ما وقع فى الاملاء ولأن حدثنى قد تطلق فى الاجازة
تدليسا الثالث اخبرنى والرابعة قرأت عليه وهما لمن قرأ بنفسه
الشيخ فان جمع كان يقول اخبرنا فلان أو قرأنا عليه فهو كالخامس
وهو قرئ عليه واسمع السادسة انبأنى وهو عند المتقدمين بمعنى
الاخبار كذا قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى قلت لعله يعنى
عند بعضهم لان منهم يجعل التحديث والاخبار والانباء والسماع
بمعنى وهو صحيح فى اللغة باتفاق ومنه فى القرآن (يومئذ تحدث
اخبارها ، وإذ أسر النبي الى بعض ازواجه حديثا فلما نبأت به
وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض فلما نبأها به قالت
من أنبأك هذا قال نبأنى العليم الخبير ، انا سمعنا كتابا انزل من بعد
موسى) ومنه فى السند عن عمر رضى الله عنه سمعت رسول الله ﷺ
يقول(انما لاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى) وقال ابو
شريح لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة اذن لى ايها الامير
أحدثك قولا قام به النبي ﷺ لغد من يوم الفتح سمعته أذناي
ووعاه قلبي وابصرته عيناي حتى تكلم به وقال ﷺ لمعاذ حين بعثه
الى اليمن فى وصيته أياه فاخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات
فى كل يوم وليلة الى أن قال واخبرهم ان الله افترض عليهم صدقة

وكل هذه الصيغ وردت فى السماع لاتحتمل غيره وعلى ذلك بوب البخارى رحمه الله تعالى فى كتاب العلم من جامعه فقال : باب قول المحدث حدثنا أو اخبرنا أو أنبأنا وقال الحميدى كان عند بن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود رضى الله عنه حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق وقال شقيق ابن عبدالله سمعت رسول الله ﷺ وكم كلمة ، وقال حذيفة حدثنا رسول الله ﷺ حديثين لولا من ساق فى ذلك حديث أن من الشجرة شجرة لاسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثونى ماهي وفى رواية فاخبرونى ماهى وفى رواية فانبئونى قال الحافظ رحمه الله تعالى اما فى عرف المتأخرين فالانباء للاجازة قلت وقد أحدث المتأخرون فروق وتفاصيل لدواع اقتضت ذلك لم يحتج اليها المتقدمون ولا مشاحة فى الاصطلاح السابع عن وهى من المعاصر محمولة على السماع الممل من مدلس وبه قال مسلم رحمه الله تعالى وغيره قلت وقد اطنب الامام مسلم رحمه الله تعالى فى مقدمة صحيحه فى الانتصار لهذا القول ورد ما خالفه جعل اشتراط اللقاء بدعة والزم مشترطه أن لا يقبل حديثا معنعنا حتى يطلع على التلاقي فى ذلك كله وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة ليحصل الأمن فى باقى العنعنة عن كونه من المرسل الخفى وبه قال أمير أهل الفن محمد بن اسماعيل البخارى وشيخه علي بن المدينى وغيرهما واختاره كثير من الأئمة ونصره ابن حجر واجابوا عن الزام مسلم رحمه الله تعالى انه انما يلزم فى المدلس والمسألة مفروضة فى غيره وقد تقدم

أن هذا الشرط مما اقتضى تقدم صحيح البخارى على صحيح مسلم عند الجمهور
والله أعلم وعند المتاخرين هي للاجازة أيضا الثامن الاجازة وهى
نوعان الاول أن تكون مع المناولة كان يدفع الشيخ اصل سماعه
أو فرعا مقابلا به ، أو يحضر الطالب الأصل للشيخ ويقول له فى
الصورتين هذا روايتي عن فلان فاروه عنى وهى ارفع انواع الاجازة
لما فيها من التعيين والتشخيص وشرطه ايضا أن يمكنه منه أما بالتمليك
واما بالعارية لينقل منه ويقابل عليه والا بان ناوله واسترده فى الحال
لم يكن لها مزية النوع الثانى الاجازة المجردة عن المناولة وهى من
حيث الكيفية نوعان الأول المشافهة بها وهو الارفع والثانى
المكاتبة بها الى الطالب وهو دونه . وأما من حيث الصيغة فهى
أنواع اعلاها أن يجيز لخاص فى خاص بان يعين المجاز له والمجاز به
كاجزأت لك وأن تروى عنى صحيح البخارى ويليه الاجازة لخاص فى
عام كاجزأت لك رواية جميع مسموعاتى ثم العام فى خاص نحو
أجزت لمن ادركنى رواية البخارى ثم العام فى عام كاجزت لمن ادركني
جميع مسموعاتى ثم لمعدوم تبعا للموجود كاجزت لفلان ومن
يوجد بعد ذلك من نسله وقد فعل ذلك أبو بكر بن ابى داود فقال أجزت
لك ولولدك ولحبل بحبله يعنى الذى لم يولد بعده و بعد الاجازة لمعدوم
استقلالا كاجزت لمن يولد لفلان ولمن سيوجد كذا عدها فى القواعد
وأقول المقبول من ذلك عند جمهور المحققين هي الاجازة للخاص
المعين الموجود سواء فى خاص أو عام الا انها فى الخاص اعلا وأما

الاجازة العامة وللمجهول وللمعدوم فمختلف فيها ورجح الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى المنع فى ذلك واختلف ايضا فى المناولة بدون اجازة وفى الوجادة وهى أن يجد بخط يعرف كاتبه فى الوصية هي ان يوص عند موته أو سفره لشخص معين بأصله أو اصوله وفى الاعلام وهو أن يعلم الشيخ أحد الطلبة بان اروى الكتاب الفلانى عن فلان والحق فى هذه الاربعة المنع الا باذن له فى روايتها، وقد نقل ابن حجر رحمه الله تعالى تجويز الخطيب لذلك وانه حكاه عن بعض مشايخه ورده تبعا لابن الصلاح رحمه الله تعالى حيث قال وذلك توسع غير مرض لأن الاجازة الخاصة المعينة مختلف فى صحتها اختلافا قويا عند القدماء وان كان العمل استقر على اعتبارها عند المتأخرين وهي دون السماع بالاتفاق فكيف اذا حصل فيها الاسترسال المذكور فانها تزداد ضعفا لكنها فى الجملة خير من ايراد الحديث مفصلا اه والله اعلم.

٩٩–س: الى ما يحتاج المحدث فى معرفة الرواة.

ج: يحتاج الى معرفة اسمائهم وكناهم وألقابهم وأنسابهم ومواليدهم ووفياتهم وطبقاتهم واحوالهم تعديل وجرحا وغير ذلك.

١٠٠–س: كم انواع الاسماء على انفرادها

ج: هى انواع كثيرة نذكر منها ثلاثة عشر: الأول من وافق اسمه اسم ابيه ككثير بن كثير بن المطلب. الثانى من وافق اسمه اسم جده كخارجة ابن مصعب بن خارجة. الثالث ومن وافق اسمه اسم ابيه وجده فصاعدا كالحسن بن الحسين بن الحسن بن علي بن أبي طالب. الرابع من اتفق

اسمه وأسم أبيه مع اسم جده واسم أبيه فصاعدا كابى اليمن الـكـندى
هو زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن. الخامس من
وافق اسمه اسم شيخه كعبد الله بن زيد بن الحصيب عن عبد الله بن عباس
وعبد الله بن مسعود و كمحمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر.
السادس من وافق اسمه اسم شيخ شيخه كمحمد بن عتاب عن عفـان
عن محمد بن يحيي بن سعيد القطان. السابع من وافق اسمه اسم شيخه
وشيخه فصاعدا كعمران القصير عن عمران ابى رجاء العطاردى عن
عمران بن حصين الصحابى و كسليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى
عن سليمان بن أحمد الواسطى عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى
المعروف بابن بنت شرحبيل. الثامن من وافق اسمه واسم ابيه
اسم شيخه واسم ابيه فصاعدا كابى العلاء الهمدانى العطـار مشهور
بالرواية عن ابى علي الأصبهانى الحداد وكل منهما اسمه الحسن بن احمد.
التاسع من وافق اسم شيخه اسم ابيـه كالربيع بن أنس عن أنس
فأبوه بكرى وشيخه انصارى وهو ابن مالك خادم رسول الله ﷺ.
العاشر من وافق اسمه اسم ابى شيخه كيحيي بن سعيد الانصارى عن
محمد بن يحيي بن حبان. الحادى عشر من اتفق اسم شيخه والراوى عنه
وفائدته رفع اللبس عمن يظن ان فيه تـكرارا أو انقلابا مثاله البخارى
عن مسلم بن ابراهيم الفراهيدى البصرى وروى عنه مسـلم بن
الحجاج القشيرى صاحب الصحيح. الثانى عشر من وافق اسمه نسبته
كحميرى بن بشير الحميرى. الثالث عشر من وقـع اسمه بلفظ النسبة

وليس بنسبة له كمكى بن ابراهيم البلخى وكحضرمى بن عجلان مولى الجارود

١٠١ — س: كم انواع الاسماء مع الكنى .

ج : كثيرة نذكر منها سبعة عشر: الأول من اسمه كنيته وليس له كنية أخرى كابى بلال الاشعرى. الثانى أن يكون كذلك لكن له كنية أخرى كابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ويكنى أبا محمد. الثالث من عرف بكنيته ولم نقف على اسمه كابى الأبيض العنسى الشامى. الرابع من لقب بكنيته كابى الشيخ بن حبان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب له. الخامس من تعددت كناه كابن جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد . السادس من اتفق على اسمه واختلف فى كنيته كاسامة ابن زيد الى ما قيل يكنى أبازيد أو ابا محمد أو ابا خارجة أو اباعبد الله أقوال. السابع من اتفق على كنيته واختلف فى اسمه كابى هريرة قال النووى رحمه الله فى شرح مسلم اختلفوا فى اسمه على نحو من ثلاثين قولا ارجحها عبد الرحمن بن صخر. الثامن من اختلف فى اسمه وكنيته معا كسفينة مولى رسول الله ﷺ وهو لقبه واسمه صالح أو مهران أو عمير أقوال وكنيته ابو عبدالرحمن وقيل ابو البخترى. التاسع من لم يختلف فى اسمه ولا كنيته كأئمة المذاهب الأربعة. العاشر من اشتهر باسمه دون كنيته كطلحة أبى محمد والزبير أبى عبدالله. الحادى عشر من اشتهر بكنيته دون اسمه كأبى سعيد الخدرى واسمه سعد ابن مالك بن سنان الخدرى . الثانى عشر من وافقت كنيته اسمه

كالقاسم ابو القاسم. الثالث عشر من وافقت كنيته اسم ابيه كأبى
اسحاق ابراهيم بن اسحاق المدنى. الرابع عشر من وافق اسمه كنية
ابيه كاسحاق بن ابى اسحاق السبيعى. الخامس عشر من وافق كنيته
كنية زوجته كأبى سلمة وام سلمة وابى ايوب وام أيوب اه.
السادس عشر من وافقت كنيته اسم شيخه كأبى عبد الله البخارى عن
عبدالله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن يوسف التنيسى. السابع عشر من
وافق اسمه كنية شيخه كمسلم صاحب الصحيح عن ابى مسلم الخولانى.

١٠٢ س: بم يقع الالقاب وما اسبابها :

ج: تقع الالقاب باسباب كثيرة منها الخلقة كالطويل والقصير والاحدب
ومنها العلة كالاعور والاعرج والاعمش والزيه كبندار والبهي لبهائه
والقصة كذات النطاقين اسماء بنت ابى بكر والضال معاوية بن
عبد الكريم ضل فى طريق مكة وتقع من باب الاضداد كالقوى
ابى الحسن يونس بن يزيد وهو ضعيف والصدوق يونس بن محمد
وهو كذوب ويونس الكذوب وهو ثقة عاصر احمد بن حنبل قيل
له الكذوب لحفظه واتقانه اه نقلا عن التدريب الى غير ذلك وقد
يقع اللقب بلفظ الكنية كأبى تراب لقب علي بن ابى طالب رضى
الله عنه وبلفظ النسبة كخالد بن مخلد الكوفى لقب القطوانى.

١٠٣ س: الى من تقع الانساب وما انواعها

ج: ينسب الراوى الى ما يميزه من غيره من أب كابن عباس او ام
كابن علية وابن الحنفية او اقليم او ناحية او بلدة كالشامى والدمشقى

والغوطى وقال ابن المبارك من أقام فى بلد اربع سنين نسب اليها أو قبيلة كالقرشى أو بطن كالهاشمى فان جمع بينهما بـدأ بالأعم ثم الاخص او واقعة كالبدرى أو صناعة كالحداد أو حرفة كالبزاز أو مذهبا كالحنفى والمالكى والحنبلى والشافعى غير محمد والظاهرى الى غير ذلك ومنهم المنسوب الى جدته كيعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتانية واسم أبيه أمين والى زوج امه كالمقداد بن الاسود بن عبد يعوث تبناه فنسب اليه ، ومنهم من نسب الى غير ما يسبق اليه الفهم كسليمان بن طرخان التيمى ليس من تيم بل نزل بها والحذاء لم يكن يصنعها وانما كان يجالسهم وغير ذلك .

١٠٤ س: كم انواع الاعلام المفردة وما امثلتها .

ج : اربعة انواع الاول من سمى باسم لم يسم به غيره مثاله فى الصحابة سندر بفتح السين والدال المهملتين بينهما نون ساكنة آخره راء وكلدة بالمهملة وفتحات ابن الحنبل بلفظ جد الامام احمد ووابصة بن معبد ومن غير الصحابة تدوم نفوقية ومهملة وزن مضارع دمت ابن صبح بضم الصاد مكبراً أو بالتصغير الحميرى وسعير بالمهملة مصغراً ابن الخمس بمعجمة مكسورة فميم ساكنة فمهملة . الثانى من كنى بما لم يكن به غيره كابى العبيد بضم العين مصغرا واسمه معاوية بن سيرة من اصحاب ابن مسعود وابو العشراء بضم المهملة وفتح المعجمة الدارمى واسمه اسامة بن مالك كما ذكره ابن الصلاح . الثالث من لقب بما لم يلقب به غيره ومثاله فى الصحابة سفينة مولى رسول الله

ﷺ وتقدم الاختلاف فى اسمه ومن غير الصحابة مندل بن علي الغترى واسمه فيما قبل عمر ومشكلا انة بضم اوله وثالثه بينهما معجمة سكنة وهى وعاء المسك واسمه عبد الله بن عمر و. الرابع من نسب الى مالم ينسب اليه غيره كاللبقى بفتح اللام والموحدة وكسرة القاف واسمه علي بن سلامة .

١٠٥ — س: ماهو المهمل وبم يعرف وما فائدته .

ج : هو ان يروى عن اثنين متفقى الاسم او مع اسم الاب أو الجد أو النسبة ولم يتميز بما يخص كل منهما فان كان ثقتين لم يفد ومن امثلته ما وقع فى البخارى ومن روايته عن أحمد غير منسوب عن ابن وهب فانه اما أحمد بن صالح وأحمد بن عيسى أو عن محمد غير منسوب عن أهل العراق فانه اما محمد بن سلام أو محمد بن يحيي الدهلى وكلا المتفقين ثقات وان كان احدهما ضعيفا ضر ذلك كسليمان بن داود الخولانى وسليمان بن داود اليمانى الاول ثقة والثانى متفق على تركه ويعرف باختصاص المروى عنه باحدهما ومتى لم يتبين ذلك أو كان مختصا بهما معاً فاشا كاله شديد فيرجع فيه الى القرائن والظن الغالب ومن فوائده ان لايظن الواحد اثنين .

١٠٦ — س: ما هو المتفق والمفترق وما فائدته

ج : هو ان تتفق الاسماء واسماء الآباء أو الكنى والألقاب أو الانساب خطا ونطقا وتختلف الاشخاص ومن فائدته ان لا يظن الاثنين واحد وهما ثمانية أنواع: الاول ان تتفق أسماءهم وأسماء آباءهم كالخليل

ابن أحمد أكثر من ستة. الثاني انه تتفق اسماءهم واسماء آباءهم

وأجدادهم كأحمد بن جعفر بن حمدان اربعة متعاصرون في طبقة واحدة

الثالث أن تتفق الكنية والنسبة معا كأبي عمرو الجوني رجلان وأبي

عمرو الجوني اثنان ايضاً الرابع الا يتفق الاسم واسم الأب والنسبة

كمحمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة وهذا قريب

مما قبله. الخامس ان تتفق كناهم واسماء آباهم كأبي بكر بن عياش

بتحتية ومعجمة ثلاثية. السادس عكسه وهو ان تتفق أسماءهم وكنى

آباءهم كصالح بن أبي صالح اربعة من التابعين. السابع أن تتفق

أسماءهم غير منسوبة نحو عبد الله إذا أطلق فانه كان بمكة فابن الزبير

أو بالمدينة فابن عمر أو بالكوفة فابن مسعود أو بالبصرة فابن

عباس أو بخراسان فابن المبارك أو بالشام فابن عمرو بن العاص.

الثامن أن يتفقا في الكنية فقط كأبي حمزة بالحاء والراء ستة كلهم

يروون عن ابن عباس أو في النسبة فقط وهذا يصلح أن يعد تاسعا

كالحنفي جماعة منهم أبو بكر وأبو علي وآخرون وقد يفترقان فيما تقع

النسبة اليه فمنهم من ينسب الى مذهب كأبي حنيفة ومنهم من ينسب

الى قبيلة بني حنيفه والله أعلم.

١٠٧ — س: ماهو المؤلف والمختلف وما فائدته وكم قسم هو:

ج: هو أن تتفق الاسماء وأسماء الآباء أو الكنى أو الالقاب أو الانساب

خطا وتختلف نطقا وفائدة معرفته الامن من التحريف والتصحيف

وهو نوعان أحدهما وهو الاكثر مالا ضابط له يرجع اليه لكثرته

وانما يعرف بالنقل والحفظ كأسيد بالفتح مكبرا هو ابو عتاب، وأسيد بالضم مصغرا هو ابن حضير. ومثله سليم بفتح السين هو ابن أخضر البصرى، وسليم بالضم هم جماعة. وكحيان بمهملة مفتوحة ومثناة تحتية مشددة، وحبان بفتح الحاء المهملة وموحدة تحت، وحبان مثله لكن بكسر الحاء، وحبان بضم المهملة وتشديد الموحدة، وجيان بفتح الجيم وتشديد المثناة من تحت، وجنان بكسر الجيم وتخفيف النون، وحنان بفتح المهملة وتخفيف النون، وحبان بفتح المهملة وتخفيف الموحدة.

النوع الثانى ما ينضبط لمثه وهو قسمان، الاول ما يراد فيه التعميم بان يقال ليس لهم فلان الافلان، كسلام كله مثقل الا عبد الله بن سلام الصحابى وابن أخته، وجد أبى على الجبائى وهو محمد بن عبد الوهاب بن سلام وجد السيدى وهو سعد بن جعفر بن سلام، وجد النسفى وهو ابو نصر محمد بن يعقوب بن اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام، ووالد البيكندى وهو محمد بن سلام بن الفرج البيكندى شيخ البخارى، وابن أبى الحقيق. الثانى ما يراد فيه التخصيص وهو تارة بكتب مخصوصة كقولهم ليس فى الصحيحين والموطأ خازم بالمعجمة الا محمد بن خازم أبو معاوية ومن عداه مما فى الكتب الثلاثة فحازم بمهملة كابى حازم الاعرج وجرير بن حازم. وتارة بالقبائل كحزام فى قريش بالزاى وفى الانصار حرام بالراء. ومن هذا النوع فى الكنى أبو نصر الضبى وغيره بالصاد وأبو النضر بالضاد البغدادى. ومنه فى الالقاب البطين بالباء مفتوحة وزن كريم اسمه مسلم بن عمران، وذو البطين بالموحدة مضمومة على

وزن حسين وهو اسامة بن زيد . ومنه فى الانساب السيبانى بالنون وكسر المهملة فى أوله ، والشيبانى بالمعجمة المفتوحة أبو عمرو وأبو اسحاق. ومنه النسائى بالمهملة صاحب السنن، والنشائى بالمعجمة محمد بن حرب . والخراز براء وزاى عبد الله بن عون وخالد بن حيان، والخزاز بزايين أبو عامر صالح بن رستم .

١٠٨ س: ماهو المتشابه ؟

ج : هو أن تتفق الاسماء خطا و نطقا وتختلف الآباء نطقا مع ائتلافهما خطا كمحمد بن عقيل بفتح العين ومحمد بن عقيل بضمها، الاول نيسابورى والثانى فريابى وهما مشهوران وطبقتهما متقاربة أو بالعكس كأن تختلف الاسماء نطقا مع ائتلافها خطا وتتفق الآباء خطا ونطقا كشريح بن النعمان بالمعجمة فى أوله والمهملة فى آخره وسريج بن النعمان بمهملة فى أوله ومعجمة فى آخره، الأول تابعى يروى عن على والثانى من شيوخ البخارى .

١٠٩ س: كم نوعا يتركب من المتشابه ومما قبله ؟

ج: يتركب منه أنواع، منها ان يحصل الاتفاق أو الاشتباه فى الاسم واسم الأب الا فى حرف أو حرفين فاكثر من أحدهما أو منهما، وهو على قسمين، أولهما أن يكون بالتعبير مع أن عدد الحروف ثابت فى الجهتين كمحمد بن سنان المهملة ونونين بينهما الف وهم جماعة منهم العوقى بفتح العين والواو ثم القاف شيخ البخارى ، ومحمد بن سيار بفتح المهملة وتشديد التحتانية وبعد الالف راء وهم ايضا جماعة منهم

اليمامي شيخ عمر بن يونس، وكمحمد بن حنين بضم المهملة ونونين بينهما تحتانيه تابعي يروى عن ابن عباس وغيره ومحمد بن جبير بجيم فموحدة وآخره راء وهو تابعي مشهور ايضا. ومن ذلك معرف بالعين ابن واصل كوفي مشهور ومطرف بن واصل بالطاء بدل العين شيخ آخر يروى عنه أبو حذيفة النهدى. ومنه ايضا أحمد بن الحسين صاحب ابراهيم بن سعد وآخرون وأحيد بن الحسين مثله لكن بدل الميم تحتانية وهو شيخ بخارى يروى عنه عبد الله بن محمد البيكندى، ويتركب من هذا القسم نوع آخر وهو اذا وجد فى أحد المتشابهين صورة عدد حروف الآخر دون حقيقته كحفص بن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك وجعفر بن ميسرة شيخ لعبيد الله بن موسى الكوفى، الأول بمهملة وفاء وصاد والثانى بجيم وعين مهملة وفاء وراء، فان الصاد من حفص قد يشبه الفاء والراء من جعفر. ثانيهما أن يكون الاختلاف بالتغيير من نقصان بعض الأسماء كعبد الله بن زيد جماعة منهم فى الصحابة صاحب الاذان واسم جده عبد ربه، وراوى حديث الوضوء واسم جده حفص وهما انصاريان؛ وعبد الله بن يزيد بزيادة ياء فى أول اسم الأب والزاى مكسورة وهم أيضا جماعة منهم فى الصحابة الخطمى يكنى أبا موسى وحديثه فى الصحيحين ومنهم القارئ له ذكر فى حديث عائشة وقد زعم بعضهم انه الخطمى وفيه نظر. ومنها عبد الله ابن يحيي وهم جماعة وعبد الله بن نجى بضم النون وفتح الجيم فياء مشددة تابعي معروف يروى عن على رضى الله عنه. ومنها أن يحصل

الاتفاق مع التقديم والتأخير، وهو نوعان، أحدهما أن يقع التقديم والتأخير فى الاسمين جملة كالأسود بن يزيد ويزيد بن الأسود، وعبدالله ابن يزيد ويزيد بن عبدالله، ثانيهما أن يقع التقديم والتأخير فى نفس حروف الاسم بالنسبة الى مايشتبه به كايوب بن سيار وأيوب بن يسار، الأول مدنى مشهور ليس بالقوى والثانى مجهول اه من نخبة الفكر وشرحها بتصرف وأما معرفة المواليد والوفيات والبلدان فانما تحصل بالاستقراء والتتبع لها من الكتب المصنفة فيها من التواريخ والطبقات وأسماء الرجال المختصة بها كالاكمال وتهذيبه وتقريبه وغيرها لانها نقل محض لاتنحصر فى ضابط ولا يغنى فيها التمثيل .

١١٠ — س: ما معنى الطبقة ؟ وما فائدة معرفتها ؟

ج: الطبقة فى اصطلاحهم عبارة عن جماعة اشتركوا فى السن ولقاء المشايخ، وقد يكون الشخص الواحد من طبقتين باعتبارين كأنس بن مالك رضى الله عنه فانه من حيث صحبته للنبى ﷺ يعد فى طبقة العشرة مثلا ومن حيث صغر السن يعد في طبقة من بعدهم، فمن نظر الى الصحابة باعتبار الصحبة جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان وغيره ومن نظر اليهم باعتبار قدر زائد كالسبق الى الاسلام أو شهود المشاهد الفاضلة جعلهم طبقات الى ذلك جنح صاحب الطبقات أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادى وكتابه اجمع ماجمع فى ذلك، وكذلك من جاء بعد الصحابة ـ وهم التابعون ـ من نظر اليهم باعتبار الاخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقة واحدة

كما فعل ابن حبان ومن نظر اليهم باعتبار اللقاء قسمهم كما فعل ابن سعد رحمهما الله تعالى ولكل منهما وجهة والله اعلم وفائدة معرفة الطبقات الأمن من تداخل المشتبهين وامكان الاطلاع على تبيين التدليس والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة .

١١١ — س : كم طبقات الرواة اجمالا ؟

ج : حصر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى طبقاتهم فى اثنتى عشرة طبقة، الأولى الصحابة على اختلاف مراتبهم ، الثانية طبقة كبار التابعين كابن المسيب قال فان كان مخضرما صرحت بذلك ، الثالثة الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين ، الرابعة طبقة تليها جل روايتهم عن كبار التابعين كالزهرى وقتادة ، الخامسة الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالاعمش، السادسة طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج، السابعة كبار اتباع التابعين كمالك والثورى، الثامنة الطبقة الوسطى منهم كابن عيينة. التاسعة الطبقة الصغرى منهم أي من اتباع التابعين كيزيد بن هارون والشافعي وأبى داود الطيالسى وعبد الرزاق، العاشرة كبار الآخذين عن تبع الاتباع كاحمد بن حنبل، الحادية عشر الطبقة الوسطى من ذلك كالذهلى والبخارى، الثانية عشر صغار الآخذين عن تبع الاتباع كالترمذى. قال والحقت بها باقى شيوخ الأئمة الذين تأخرت وفاتهم قليلا كبعض شيوخ النسائى، وذكرت وفاة من عرفت سنة وفاته منهم فان كان من الأولى والثانية فهم قبل

المائة ، وان كان من الثالثة الى آخر الثامنة فهم بعد المائة ، وان كان من التاسعة الى آخر الطبقات فهم بعد المائتين ، ومن ندر عن ذلك يبنته اه من مقدمة تقريب التهذيب.

١١٢—س: كم مراتب التعديل والتجريح ؟ وماهى؟ وما فائدة معرفة ذلك ؟

ج : للتعديل سبع مراتب أرتبها على الأقوى فالأقوى ، الأول ثبوت الصحبة اذ لا بحث فيمن ثبتت صحبته لان الطعن فى الصحابة طعن فى الدين فهم حاملوه ومبلغوه الى من بعدهم وهم الواسطة بين بقية الأمة وبين رسول الله ﷺ كما ان الرسول ﷺ هو الواسطة بيننا وبين ربنا عز وجل فالطاعن فى أحدهم طاعن فى دينه فى الحقيقة لـكنك لا تجد الطعن فيهم الا عمن لا دين له نسأل الله تعالى العفو والعافية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب. ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم . الثانية ما جاء فيه افعل التفضيل كأوثق الناس وما اشبه ذلك نحو اليه المنتهى ، جبل الحفظ، لا يسأل عن مثله . الثالثة الصفة المتكررة بلفظ واحد كثقة ثقة ،وكثقة ثبت ، أو ثقة حافظ ، أو ثقة حجة ، أو ثقة متقن . الرابعة ما وصف بذلك مفرداً كثقة ، متقن ، حجة ، ثبت، حافظ، ضابط. الخامسة : ليس به بأس، لا بأس به ، صدوق، مأمون، خيار . السادسة: محله الصدق، رووا عنه، شيخ، وسط، صالح الحديث، مقارب الحديث ـ بفتح الراء وكسرها ـ جيد الحديث، حسن الحديث. السابعة:

صويلح، صدوق ان شاء الله، أرجو أن لا بأس به . وللتجريح ست
مراتب اذكرها على ترتيب الاسوأ فالأسوأ ، الأول ماجاء بصيغة
أفعل كأكذب الناس وما اشبه ذلك كركن الكذب . الثانية صيغة
المبالغة ككذاب، وضاع، دجال، يكذب كثيرا، يضع. الثالثة: متهم
بالكذب أو بالوضع ، ساقط، هالك، ذاهب، متروك، تركوه، فيه نظر،
سكتوا عنه ، لايعتبر به ، ليس بثقة ، غير ثقة ولا مأمون. الرابعة :
مردود الحديث، ضعيف جدا، واه بمرة، مطروح، ارم به، ليس بشيء،
لا يساوى شيئا . وكل من وصف بشيء من هذه المراتب لايحتج
به ولايستشهد به ولايعتبر به . الخامسة: ضعيف ، منكر الحديث،
مضطرب الحديث، واه، ضعفوه، لايحتج به. السادسة: فيه مقال، فيه
ضعف، ليس بذلك، ليس بالقوى، تعرف وتنكر، ليس بعمدة، فيه خلف،
مطعون فيه، سيء الحفظ، لين، تكلموا فيه. واصحاب هاتين الرتبتين
يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به . واما فائدته فهو أهم انواع هذا
الفن اذ به يعرف ما يقبل من الاخبار وما يرد ولهذا الا يقبل خبر
المجهول لتعذر العلم بجرحه او عدالته والله اعلم .

١١٣ـــ س: ما حكم الجرح؟ ولمن يجوز؟ وممن يقبل ؟

ج : قال النووى رحمه الله تعالى فى شرح مسلم : اعلم ان جرح الرواة جائز
بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية اليه لصيانة الشريعة المكرمة
أى من ان يدخل فيها ما ليس منها وليس هو من الغيبة المحرمة بل
من النصيحة لله تعالى ولرسوله ﷺ والمسلمين ولم تزل فضلاء

الأئمة واخيارهم واهل الورع منهم يفعلون ذلك . قال : وعلى الجارح تقوى الله عز وجل فى ذلك والتثبت فيه والحذر من التساهل بجرح سليم من الجرح أو بنقص من لم يظهر نقصه فان مفسدة الجرح عظيمة فانها غيبة مؤبده مبطلة لأحاديثه مسقطة لسنة عن النبي ﷺ رادة لحكم من احكام الدين؛ ثم انما يجوز الجرح لعارف به مقبول القول فيه أما اذا لم يكن الجارح من أهل المعرفة أو لم يكن ممن يقبل قوله فيه فلا يجوز له الكلام فى احد فان تكلم كان غيبة محرمة. وعزاه الى القاضى عياض رحمه الله تعالى ثم قال: الجرح لا يقبل الا من عدل عارف باسبابه ، وهل يشترط فى الجارح والمعدل العدد؟ فيه خلاف للعلماء ، والصحيح انه لا يشترط بل يصير مجروحا أو عدلا بقول واحد لانه من باب الخبر فيقبل فيه الواحد . وهل يشترط ذكر سبب الجرح أم لا ؟ اختلفوا فيه فذهب الشافعى وكثيرون الى اشتراطه لكونه قد يعده مجروحا بما لا يجرح لخفاء الاسباب ولاختلاف العلماء فيها وذهب القاضى ابو بكر الباقلانى فى آخرين الى انه لا يشترط اى مطلقا، وذهب آخرون الى انه لا يشترط من العارف باسبابه ويشترط من غيره ، وعلى مذهب من اشترط فى الجرح التفسير نقول: فائدة الجرح فيمن جرح مطلقا ان يتوقف عن الاحتجاج به الى ان يبحث عن ذلك الجرح ثم من وجد فى الصحيحين ممن جرحه بعض المتقدمين يحمل ذلك على انه لم يثبت جرحه مفسرا بما يجرح . قال: ولو تعارض جرح وتعديل قدم الجرح على المختار الذي قاله

المحققون والجماهير ولا فرق بين ان يكون عدد المعدلين اكثر أو اقل؛ وقيل اذا كان المعدلون اكثر قدم التعديل؛ والصحيح الاول لأن الجارح اطلع على أمر خفى جهله المعدل والله اعلم.

١١٤ — س: فيم يشترك الخبر والشهادة؟ وفيم يفترقان؟

ج: قال الامام النووى رحمه الله تعالى: اعلم ان الخبر والشهادة يشتركان فى اوصاف ويفترقان فى اوصاف، فيشتركان فى اشتراط الاسلام والعقل والبلوغ والعدالة والمروءة وضبط الخبر والمشهود به عند التحمل والاداء، ويفترقان فى الحرية والذكورية والعدد والتهمة وقبول الفرع مع وجود الاصل، فيقبل خبر العبد والمرأة والواحد ورواية الفرع مع حضور الاصل الذى هو شيخه، ولا تقبل شهادتهم الا فى المرأة فى بعض المواضع مع غيرها، وترد الشهادة بالتهمة كشهادته على عدوه وبما يدفع به عن نفسه ضررا أو يجر به نفعا ولولده ووالده، واختلفوا فى شهادة الاعمى فمنعها الشافعي وطائفة واجازها مالك وطائفة واتفقوا على قبول خبره، وانما فرق الشرع بين الشهادة والخبر فى هذه الاوصاف لأن الشهادة تخص فيظهر فيها التهمة والخبر يعمه وغيره من الناس أجمعين فتنتفى التهمة، وهذه الجملة قول العلماء الذين يعتد بهم، وقد شذ عنهم جماعة فى افراد بعض هذه الجملة، فمن ذلك شرط بعض اصحاب الاصول ان يكون تحمله الرواية فى حال البلوغ، والاجماع يرد عليه، وانما يعتبر البلوغ حال الرؤية لا حال السماع، وجوز بعض اصحاب الشافعي رواية الصبى وقبولها منه فى حالة الصبا، والمعروف

من مذهب العلماء مطلقا ما قدمنا . وشرط الجبائى المعتزلى وبعض القدرية العدد فى الرواية فقال الجبائي: لابد من اثنين كالشهادة، وقال القائل من القدرية: لابد من اربعة عن اربعة فى كل خبر؛ وكل هذه الاقوال ضعيفة ومنكرة مطرحة وقد تظاهرت دلائل النصوص الشرعية والحجج العقلية على وجوب العمل بخبر الواحد وقد قرر العلماء فى كتب الفقه والاصول ذلك بدلائله واوضحوه ابلغ الايضاح وصنف جماعة من اهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقلات فى خبر الواحد ووجوب العمل به .

١١٥— س: كم انواع المبهمات؟ وبم تعرف ؟ وما فائدة معرفتها ؟

ج :المبهمات اربعة اقسام: ابهمها رجل، او امرأة، أو رجلان، أوامرأتان، أو رجال، ونساء، ومن ذلك فى المتن حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا قال يارسول الله انحج كل عام ؟ هو الاقرع بن حابس كما سماه فى مسند أحمد .وحديث السائلة عن غسل الحيض فقال ﷺ خذى فرصة من مسك فتطهرى بها- الحديث - رواه الشيخان عن عائشة، هى اسماء بنت يزيد بن السكن،وفى رواية لمسلم هى اسماء بنت شكل- بفتحتين، قال النووى رحمه الله تعالى : يحتمل التعدد. ومن ذلك فى السند ما رواه ابوداود من طريق حجاج بن فرافصة عن رجل عن ابى سلمة عن ابى هريرة مرفوعا: المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم، قال فى التقريب: يحتمل انه يحيي بن ابى كثير. قلت لأن ابا داود رواه أيضا من طريق بشر ابن رافع عنه عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا .

ثم قال: قد يطلق ابهامه كما تقدم وقد يقيد إما بقبيلة كحديث ابى هريرة ان امرأتين من هذيل اقتتلتا - الحديث. اسم الضارب أم عفيف، وذات الجنين مليكة بنت عويمر. وكالاسود بن هلال عن رجل من بنى ثعلبة. هو ثعلبة بن زهدم. والأسود بن يزيد عن رجل من اشجع - فى قصة بروع. هو معقل بن سنان. أو الى صفة فضيلة كأبى بردة بن ابى موسى عن رجل من المهاجرين بحديث: انه ليغان على قلبي. هو الأغر المزنى. وعبد الرحمن بن جابر الأنصارى عن رجل من الأنصار. هو أبو بردة بن نيار. او الى واقعة كصالح بن خوات عمن صلى مع النبى ﷺ صلاة الخوف. هو ابوه أو سهل بن أبى حثمة. الثانى الابن والبنت والأخ والاخت، والابنان والاخوان. وابن الأخ والابن والاخت، من ذلك فى المتن حديث ام عطية فى غسل بنت النبى ﷺ بماء وسدر وهي زينب زوجة ابى العاص بن الربيع. وحديث عقبة بن عامر: قلت يارسول ان اختى نذرت ان تمشى - الحديث هى أم حبان بالكسر فالتشديد. وحديث قول أبى بكر لعائشة: انما هو اخواك واختاك. هم عبد الرحمن ومحمد واسماء وأم كلثوم. ومنه فى السند (خ) اسماعيل بن أبى أويس عن اخيه. هو عبد الحميد. (دس) اسماعيل ابن أبى خالد عن اخيه. له اربعة اخوة اشعث وسعيد وخالد والنعمان (س) سالم بن أبى الجعد عن اخيه له خمسة اخوة عبد الله وعبيد الله وزياد وعمران ومسلم. وغير ذلك. (الثالث) العم والعمة ونحوهما كالخال والخالة والأم والأب والجد والجدة وابن العم أو بنته، من ذلك فى المتن

عمة جابر التى بكت اباه لما قتل يوم احد هي فاطمة بنت عمرو وقيل هند. وحديث ابن عباس رضى الله عنهما: اهدت خالتى الى النبى ﷺ سمنا واقطا. قيل اسمها هزيلة وقيل حفيدة بنت الحارث وتكنى أم حفيد. وحديث أبى هريرة رضى الله عنه: كنت ادعو أمي الى الاسلام ـ الحديث. اسمها اميمة بنت صفيح وحديث نافع تزوج ابن عمر بنت خاله عثمان بن مظعون فقالت أمها: بنتى تكره ذلك. اسم بنت خاله زينب وامها خولة بنت حكيم. وفى السند (خ د) رافع بن خديج عن عمه فى حديث النهي عن بيع المخابرة، هو ظهير بن رافع. (س) ابراهيم النخعى عن خاله ـ هو الاسود بن يزيد. و (د) احمد بن عمرو بن السرح عن خاله. هو عبد الرحمن بن عبد الحميد. و (س) انس بن مالك عن أمه. هى أم سليم. و (ق) عبدالله بن ادريس عن ابيه وعمه عن جده اسم عمه داود واسم جده يزيد. (ت) عامر العقيلى عن ابيه عن أبى هريرة قيل اسمه عقبة وقيل عبد الله بن شقيق. (د) عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أهل بيته عن وائل بن حجر. يقال هو أخوه علقمة. الرابع: الزوج والزوجة والعبد وام الولد، من ذلك فى المتن زوجة عبد الرحمن ابن الزبير التى كانت تحت رفاعة القرظي فطلقها، اسمها تميمة بالضم بنت وهب، وقيل سهيمة. وحديث جابر ان عبدا لحاطب قال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار. واسمه سعد. وفى السند (س) ثمامة ابن حزن عن جارية لعائشة حبشية. يحتمل ان تكون بريرة. (م) عياض الاشعرى عن امرأة ابى موسى. هى أم عبدالله. أم ولد عبدالرحمن

ابن عوف عن أم سلمة ـ فى تطويل الذيل . قيل اسمها حميدة ، وفى التقريب لم أقف على اسمها . ويتوصل لمعرفتها بجمع طرق الحديث غالبا ومن فوائده فى للمتن تبيين الاسماء المبهمة وتحقيق الشىء على ما هو عليه فان النفوس متشوقة اليه ، وقد يكون فى الحديث منقبة له فتستفاد بمعرفته فضيلته . وقد يشتمل على فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن فى غيره من أفاضل الصحابة خصوصا اذا كان ذلك من المنافقين ، وقد يكون سائلا عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ أو منسوخ ؟ ان عرف زمن إسلامه . وان كان المبهم فى الاسناد فمعرفته تفيد ثقته أو ضعفه ليحكم للحديث بالصحة وغيرها اه هذا إذا كان غير صحابى فان كان صحابياً فلا بحث فيه لأن الصحابة كلهم عدول والله أعلم .

١١٦ ـ س : كم اقسام الولاء ؟

ج : ثلاثة ، ولاء بالعتاقة ، وولاء بالحلف ، وولاء بالاسلام ، مثال الأول الليث ابن سعد المصرى الفهمى مولاهم ، وعبد الله بن المبارك الحنظلى مولاهم ، وعبد الله بن صالح الجهنى مولاهم . وربما ينسب الى القبيلة مولى مولاها منه عبد الله بن وهب القرشى الفهرى فانه مولى يزيد بن رمانة مولى يزيد بن أنيس الفهرى . ومثال الثانى : قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : مالك الامام ونفره هم اصبحيون وهم حميريون صلبية وهم موال لتيم قريش بالحلف . ومثال الثالث البخارى صاحب الصحيح الجعفى مولاهم نسب الى ولاء الجعفيين لان جده المغيرة أسلم وكان مجوسياً

على يد اليمان بن اخنس الجعفى وهو جد عبد الله بن محمد المسندى احد شيوخ البخارى اه والله اعلم

١١٧ ــ س: ما الآداب التى يشترك فيها الشيخ والطالب؟ والتى ينفرد فيها كل واحد منهما ؟

ج: يشتركان فى تصحيح النية وبذل النصيحة للمسلمين بأن يكون طلبه الحديث للعمل به ونشره بين المسلمين والتطهير من اعراض الدنيا وتحسين الحال، وينفرد الشيخ بأن يسمع اذا احتيج اليه ولا يحدث ببلد فيه أولى منه بل يرشد اليه، كذا قال الحافظ رحمه الله تعالى قلت لعل هذا باعتبار الأولوية والا فقد حدث جماعة من التابعين بحضرة الاكابر من الصحابة رضى الله عنهم بل أفتوا ولم ينكر ذلك عليهم .. قال: ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة، وان يتطهر ويجلس بوقار ولا يحدث قائما ولا عجلا ولا فى طريق الا ان اضطر الى ذلك وان يمسك عن الحديث اذا خشى التغير أو النسيان لمرض أو هرم واذا اتخذ مجلس الاملاء ان يكون له مستمل يقظ. قلت وان يستنصت الطلبة فان رفع أحد صوته زجره لقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى ـ الآية فان رفع الصوت على حديثه ﷺ كرفعه على صوته اذ هو المشرع وهذا تشريعه، قال: وينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره، ويرشد غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة لحياء أو تكبر ويكتب ما سمعه تاما ويعتنى بالتقييد والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ فى ذهنه اه يعنى

انه بعد حفظ الحديث يطلب معرفة رجاله ولطائف اسناده ودرجته من الصحة والنحو وفقهه ولغته ونحوه

١١٨ — س : ممن يصلح التحمل ؟ ولمن يجوز الأداء ؟

ج : قال الحافظ رحمه الله تعالى : الأصح اعتبار سن التحمل بالتمييز ، هذا فى السماع وقد جرت عادة المحدثين باحضارهم الاطفال مجالس الحديث ويكتبون لهم انهم حضروا ، ولا بد فى مثل ذلك من اجازة المسمع ، والا صح فى سن الطالب بنفسه ان يتأهل لذلك ، ويصح تحمل الكافر ايضا اذا أداه بعد توبته وثبوت عدالته . واما الاداء فقد تقدم انه لا اختصاص له بزمن معين بل يقيد بالاحتياج والتأهل لذلك وهو مختلف باختلاف الاشخاص ، وقال ابن خلاد : اذا بلغ الخمسين ولا ينكر عند الاربعين . وتعقب بمن حدث قبلها كمالك اهـ

١١٩ — س : كيف صفة كتابة الحديث وعرضه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه ؟

ج : صفة كتابته ان يكتبه مبينا مفسراً ويشكل المشكل منه وينقطه ولا يمشق ولا يقرمط ولا يدقق الخط الا اضطرارا لخفة الحمل ونحوه ويكتب الساقط فى الحاشية اليمنى مادام فى السطر بقية والا ففى اليسرى ، ويتأكد ضبط للملتبس من الاسماء لانه نقل محض لا مدخل للأفهام فيه كبريد بضم الموحدة فانه يشتبه بيزيد بالتحتية وليس قبله ولا بعده شىء يدل عليه ولا مدخل للقياس فيه . وصفة عرضه مقابلته مع الشيخ المسمع أو مع ثقة غيره أو مع نفسه شيئاً فشيئا بأصل شيخه أو فرع مقابل عليه بأصل السماع ، وليعن بالتصحيح

بان يكتب « صح » على كلام صح رواية ومعنى لكونه عرضة للشك
أو الخلاف ، وكذا بالتضبيب ويسمى التمريض بان يمد خطا أوله
كرأس الصاد ولا يلصقه بالممدود عليه على ثابت نقلا فاسد لفظا
أو معنى أو ضعيف أو ناقص ومن الناقص موضع الارسال . وصفة
سماعه ان لا يتشاغل بما يخل به من نسخ أو حديث أو نعاس ، وصفة
اسماعه كذلك وان يكون ذلك من اصله الذى سمع فيه أو من فرع
قوبل على اصله فان تعذر فليجبره بالاجازة لما خالف ان خالف
ولا يسرد الحديث سردا بل يجمله فصلا يفهمه كل من سمعه . وصفة
الرحلة فيه ان يبتدئ بحديث أهل بلده فيستوعبه ثم يرحل فيحصل
فى الرحلة ما ليس عنده ويكون اعتناؤه فى اسفاره بتكثير المسموع
أولى من اعتنائه بتكثير الشيوخ . وصفة تصنيفه إما على المسانيد
بأن يجمع مسند كل صحابى على حدة فان شاء رتبه على سوابقهم وان
شاء رتبه على حروف المعجم وهو اسهل تناولا ، أو على الأبواب الفقهية
أو غيرها بأن يجمع فى كل باب ماروى فيه مما يدل على حكمه اثباتا
أو نفيا ، والأولى ان يقتصر على ما صح أو حسن فان جمع الجميع
فليبين علة الضعف ، أو على العلل فيذكر المتن وطرقه وبيان اختلاف
نقلته والأحسن ان يرتبها على الأبواب ليسهل تناولها أو يجمعه على
الأطراف فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع اسانيده
اما مستوعبا وإما مقيدا . بكتب مخصوصة . ومن المهم معرفة اسباب
الحديث قال ابن حجر رحمه الله تعالى : وقد صنف فيه أبو حفص

العكبرى وهو كاسباب القرآن لانه مبين لفقه الحديث ومعانيه بحيث يبين احتماله للتأويل من عدمه ، ومن امثلته حديث ابى هريرة فى البحر : هو الطهور ماؤه الحل ميتته. فانه وقع جوابا عن سؤال كما فى الموطأ ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل . وفى مسند احمد : من بني مدلج. وعند الطبرانى : اسمه عبد الله الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفنتوضأ به ؟ وفى لفظ أبى داود بماء البحر ؟ فقال رسول الله ﷺ : هو الطهور ماؤه الحل ميتته . ومن المهم معرفة تواريخ المتون ، ومن فوائده معرفة الناسخ والمنسوخ ، قال السيوطى : وقد افرده السراج البلقينى بالتصنيف اه . ويعرف التاريخ فى المتن بألفاظ منها « أول » كحديث عائشة رضى الله عنها : اول ما بدئ به ﷺ الرؤيا الصالحة . الحديث . أو « قبل » كحديث جابر فى النهي عن استقبال القبلة واستدبارها فى الحاجة ثم رؤيته قبل موته بعام يستقبلها . ومنها « بعد » كحديث جرير البجلى انه رأى النبى ﷺ يمسح على الخف ؛ فقيل أقبل نزول المائدة أم بعدها ؟ فقال : ما أسلمت الا بعد نزول المائدة . ومنها « آخر الأمرين » كما تقدم فى الناسخ . ومنها يوم كذا أوعام كذا .. كحديث بريدة . كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصلاة بوضوء واحد . وغير ذلك من الألفاظ والله أعلم

خاتمه

فى فوائد تتعلق بما تقدم (الأولى) قال الامام النووى رحمه الله تعالى فى شرح مسلم: إن المراد من علم الحديث تحقيق معانى المتون وتحقيق علم الاسناد والعلل، والعلة عبارة عن معنى فى الحديث خفى يقتضى ضعف الحديث مع ان ظاهره السلامة منها، وتكون العلة تارة فى المتن، وتارة فى الاسناد. وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع ولا الاسماع ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه والبحث عن خفى معانى المتون والاسانيد والفكر فى ذلك ودوام الاعتناء به ومراجعة اهل المعرفة به ومطالعة كتب اهل التحقيق فيه وتقييد ما حصل من نفائسه وغيرها، فيحفظها الطالب بقلبه ويقيدها بالكتابة ثم يديم مطالعة ما كتبه ويتحرى التحقيق فيما يكتبه ويتثبت فيه فانه فيما بعد ذلك يصير معتمدا عليه، ويذاكر بمحفوظاته من ذلك من يشتغل بهذا الفن سواء كان مثله فى المرتبة أو فوقه أو تحته فان بالمذاكرة يثبت المحفوظ ويتحرر، ويتأكد ويتقرر ويزداد بحسب كثرة المذاكرة، ومذاكرة حاذق فى الفن ساعة انفع من المطالعة والحفظ ساعات بل أياماً وليكن فى مذاكرته متحرياً الانصاف قاصداً الاستفادة او الافادة غير مترفع على صاحبه بقلبه ولا بكلامه ولا بغير ذلك من حاله مخاطبا له بالعبارة الجميلة اللينة فبهذا ينمو علمه وتزكو محفوظاته. والله تعالى اعلم.

(الثانية) من بلغه عن رسول الله سنة ثابتة فليس له ان يدعها لقول احد كائنا من كان لقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) الآية

ولابد مع ذلك من انشراح صدره بحكم رسول الله ﷺ لقوله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) ولا ينصب المعارضة بين الاحاديث معتقداً التناقض فان بعضها يصدق بعضا لا يناقضه فى نفس الامر فان سبق الى فهمه شيء من ذلك فليسأل اهل الذكر ولا يطرح أحد الحديثين مع إمكان الجمع بوجه ما؛ ولا يعارض بين السنة والكتاب فانها لا تناقض الكتاب بل تبينه وتفسره وتوضح معناه لقوله تعالى (وما انزلنا عليك الذكر الا لتبين للناس ما نزل اليهم) الآية وقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وقوله ﷺ لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به. وقوله ﷺ يوشك احدكم متكئا على اريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه؛ ألا وان ما حرم رسول الله ﷺ كمثل ما حرم الله. او كما قال ﷺ (الثالثة) لا يروى الحديث بالمعنى مادام يحفظ ألفاظه فان ذلك آمن للرواية من الخطأ فى حديث رسول الله ﷺ، وقد يكون فى عبارة أفصح الخلق ﷺ فوائد تقصر عنها عبارة غيره ممن يروى بالمعنى لأنه ﷺ قد أوتى جوامع الكلم ؛ وان فاته اللفظ واصاب المعنى فليروه به اداء للحكم الشرعي وحفظا له ونصحا للأمة ؛ ويستحب له الاحتياط بعد ذلك بقوله: أو كما قال (الرابعة) قال الامام النووى رحمه الله تعالى : قال الحاكم رحمه الله تعالى فى كتابه المدخل الى كتاب الاكليل الصحيح : الصحيح من الحديث عشرة اقسام، خمسة متفق عليها ، وخمسة

مختلف فيها ، فالقسم الاول من المتفق عليه اختيار البخــاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو أن لا يذكر الا ما رواه صحابى مشهور عن رسول الله ﷺ له راويان ثقتان فأكثر ، ثم يروى عنه تابعى مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فأكثر، ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط، ثم كذلك. قال الحاكم رحمه الله تعالى والاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عـددها عشرة آلاف حديث . القسم الثانى مثل الاول الا ان راويه من الصحابة ليس له الا راو واحد . القسم الثالث مثل الاول إلا أن راويه من التابعين ليس له الا راو واحد . القسم الرابع الاحاديث الأفراد الغرائب التى رواها الثقات العدول. القسم الخامس أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن اجدادهم ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن اجدادهم الا عنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده، واياس بن معاوية عن أبيه عن جده، وأجدادهم صحابيون وأحفادهم ثقات. قال الحاكم رحمه الله تعالى فهذه الاقسام الخمسة مخرجة فى كتب الأئمة فيحتج بها وان لم يخرج منها فى الصحيحين حديث- يعني غير القسم الأول. قال الأمام النووى رحمه الله تعالى: أما قوله ان من لم يرو عنه الا واحد فليس هو من شــرط البخارى ومسلم فمردود غلطه الأئمة فيه باخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب فى وفاة أبى طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد، وباخراج البخارى حديث عمرو بن تغلب: انى لأعطى الرجل والذى أدع أحب الى- الحديث. لم يرو عنه غير الحسن. وحديث قيس بن أبى حازم عن مرداس الاسلمي- زاد

فى الخلاصة والحكم بن الاعرج فيما قيل: يذهب الصالحون. الحديث، لم يرو عنه غير قيس. قلت فى الخلاصة وعنه قيس بن أبى حازم وزياد بن علاقة اه فلا يكون من الوحدان. قال: وباخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفارى لم يرو عنه غير عبدالله بن الصامت. قلت فى الخلاصة: وعنه ابنه عمران وعبدالله بن الصامت. فلا يكون من الوحدان ايضا. قال: وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابى سلمة. قلت فى الخلاصة: وعنه حنظلة بن على وأبو سلمة. فلا يكون من الوحدان ايضا. قال: ونظائر فى الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم. قلت واكثر ما اعترضوا به على الحاكم فى هذا الباب لا يصح ولا يثبت كونه من الوحدان كما ترى فان وجد النزر اليسير كالمسيب ابن حزن لا يرد عليه ولعل الصواب معه فى هذه المسألة فان رجال الصحيحين كلهم مشاهير فى الجملة والله تعالى اعلم. قال الحاكم رحمه الله تعالى: والخمسة المختلف فيها المرسل، وأحاديث المدلسين اذا لم يذكروا سماعهم، وما اسنده ثقة وارسله جماعة من الثقات، وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين، وروايات المبتدعة اذا كانوا صادقين اه (الخامسة) قال الامام النووى رحمه الله تعالى قال أبو على الغسانى الجيانى: الناقلون سبع طبقات، ثلاث مقبولة وثلاث متروكة والسابعة مختلف فيها، فالاولى أئمة الحديث وحفاظه وهم الحجة على من خالفهم ويقبل انفرادهم، الثانية دونهم فى الحفظ والضبط لحقهم فى بعض روايتهم وهم وغلط والغالب على حديثهم الصحة ويصحح ما وهموا فيه من رواية الأولى وهم لاحقون بهم، الثالثة جنحت الى مذاهب من الأهواء غير غالية ولا داعية وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهمها؛ فهذه الطبقات احتمل

اهل الحديث الرواية عنهم، وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث. وثلاث طبقات أسقطهم أهل المعرفة، الأولى من وسم بالكذب ووضع الحديث، الثانية غلب عليهم الغلط ، والثالثة طائفة غلت فى البدعة ودعت اليها وحرفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها. والسابعة قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم ووقفهم آخرون اه قال النووى رحمه الله تعالى: فاما قوله أن اهل البدع والاهواء الذين لا يدعون اليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك فى الدعاة خلاف مشهور. قلت وفيما قدمته كفاية انشاء الله عز وجل (السادسة) قال رحمه الله تعالى: جرت عادة أهل الحديث بحذف «قال» ونحوه فيما بين رجال الاسناد فى الخط وينبغي للقارئ أن يتلفظ بها واذا كان فى الكتاب: قرئ على فلان فليقل القارئ قرئ على فلان قيل له اخبرك فلان. فاذا كان فيه قرئ على فلان أخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قيل له قلت أخبرنا فلان. واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي فانهم يحذفون احداهما فى الخط فيلفظ بهما القارئ فلو ترك القارئ لفظ قال فقد أخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه. (السابعة) قال رحمه الله تعالى. اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه باسناد آخر وقال عند انتهاء هذا الاسناد: مثله، أو نحوه. فاراد السامع ان يروى المتن بالاسناد الثانى مقتصرا عليه فالا ظهر منعه ، وهو قول شعبة . وقال سفيان الثورى يجوز بشرط ان يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا مميزاً بين الالفاظ . وقال يحي بن معين: يجوز ذلك فى قوله : مثله، ولا يجوز فى نحوه. قال

الخطيب البغدادى الذى قال ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على
جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يحتاطون فى مثل هذا فاذا ارادوا
رواية مثل هذا اورد أحدهم الاسناد الثانى ثم يقول: مثل حديث قبله كذا
ثم يسوقه. واختار الخطيب هذا ولا شك فى حسنه أما إذا ذكر الاسناد
وطرفا من المتن ثم قال: وذكر الحديث. أو قال: واقتص الحديث، أو قال:
الحديث وما اشبهه، فاراد السامع ان يروى عنه الحديث بكماله فطريقه ان
يقتصر على ما ذكره الشيخ ثم يقول: والحديث بطوله كذا ـ ويسوقه الى آخره،
فان اراد أن يرويه مطلقا ولا يفعل ما ذكرنا فهو الاولى بالمنع مما سبق فى
مثله ونحوه وممن نص على منعه الاستاذ ابو اسحاق الاسفرائنى الشافعى
رحمه الله تعالى واجازه ابو بكر الاسماعيلى رحمه الله بشرط ان يكون
السامع والمسمع عارفين ذلك الحديث ، وهذا الفصل مما تشتد الحاجة الى
معرفته للمعتنى بصحيح مسلم لكثرة تكرره فيه والله اعلم . (الثامنة) قال
رحمه الله تعالى : إذا قدم بعض المتن على بعض اختلفوا فى جوازه بناء على
جواز الرواية بالمعني فان جوزناها جاز والا فلا وينبغى ان يقطع بجوازه ان لم
يكن المقدم مرتبطا بالمؤخر. واما اذا قدم المتن على الاسناد وذكر المتن
وبعض الاسناد ثم ذكر باقى الاسناد متصلا حتى وصله بما ابتدأ به فهو
حديث متصل والسماع صحيح، فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع
الاسناد فالصحيح الذى قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه وقيل فيه خلاف
كتقديم بعض المتن على بعض والله اعلم . (التاسعة) اذا درس الكتاب
ـ من باب قعد بمعنى اندرس أى عتق ـ بعض الاسناد أو المتن جاز أن يكتبه

من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى ان ذلك الساقط ، هذا هو الصواب الذي قاله المحققون، ولو بينه فى حال الرواية فهو اولى. أما اذا وجد فى كتابه كلمة غير مضبوطة اشكلت عليه فانه يجوز له ان يسأل عنها العلماء بها من اهل العربية وغيرهم ويرويها على ما يخبرونه والله اعلم. (العاشرة) قال رحمه الله تعالى: اذا كان فى سماعه عن رسول الله ﷺ فأراد أن يرويه ويقول عن النبي ﷺ أو عكسه فالصحيح الذى قاله حماد بن سلمة واحمد ابن حنبل وابو بكر الخطيب انه جائز لأنه لا يختلف فيه هنا معنى ، وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله : الظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعني لاختلافه. والمختار ما قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفا فلا خلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم. (الحادية عشرة) قال رحمه الله تعالى: جرت العادة بالاقتصار على الرمز فى حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا « ثنا » وهى الثاء والنون والالف وربما حذفوا الثاء، ويكتبون من اخبرنا « أنا » ولا تحسن زيادة الباء قبل نا ، واذا كان للحديث اسنادان أو اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد « ح » وهى حاء مهملة مفردة والمختار أنها مأخوذة من التحول لتحويله من إسناد الى إسناد وانه يقول القارئ اذا انتهى اليها: - ح - ويستمر فى قراءة ما بعدها، وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء وليست من الرواية ، وقيل انها رمز الى قوله: الحديث. وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها .. الحديث . وقد

كتب جماعة من الحفاظ موضعها «صح» فيشعر بانها رمز «صحيح» وحسن ههنا كتابة صح لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الأول . ثم هذه الحاء توجد فى كتب المتأخرين كثيرا وهي كثيرة فى صحيح مسلم قليلة فى صحيح البخارى فيتأكد احتياج صاحب هذا الكتاب - يعنى كتاب مسلم - الى معرفتها وقد ارشدناه الى ذلك ولله الحمد والمنة (الثانية عشرة) قال رحمه الله تعالى : ليس للراوى ان يزيد فى نسب غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تعريفه وايضاحه وزوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره ، فطريقه ان يقول قال حدثنى فلان - يعنى ابن فلان أو الفلانى أو هو ابن فلان أو الفلانى أو نحو ذلك ، فهذا جائز حسن قد استعمله الأئمة وقد اكثر البخارى ومسلم منه فى الصحيحين غاية الاكثار حتى ان كثيرا من اسانيدهما يقع فى الاسناد الواحد منها موضعان أو اكثر من هذا الضرب كقوله فى اول كتاب البخارى فى باب من سلم المسلمون من لسانه ويده : قال أبو معاوية ثنا داود هو ابن أبى هند عن عامر قال سمعت عبد الله هو ابن عمرو . وكقوله فى كتاب مسلم فى باب منع النساء من الخروج الى المساجد : ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان يعنى ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد ونظائره كثيرة ، وانما يقصدون بهذا الايضاح كما ذكرنا أولا فانه لو قال ثنا داود أو عبد الله لم يعرف من هو لكثرة المشاركين له فى هذا الاسم ولا يعرف ذلك فى بعض المواطن إلا الخواص والعارفون بهذه الصنعة وبمراتب الرجال فاوضحوه لغيرهم وخففوا عنه مؤنة النظر والتفتيش ، هذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فان من لا يعاني

هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعنى وقوله هو زيادة لا حاجة اليها وان الأولى

حذفها وهذا جهل قبيح والله اعلم. (الثالثة عشرة) يستحب لكاتب الحديث

إذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل أو تعالى أو سبحانه وتعالى

أو تبارك وتعالى أو جل ذكره أو تبارك اسمه أو جلت عظمته أو شبه

ذلك، وكذلك يكتب عند ذكر النبي ﷺ بكمالها لا رامزاً اليها ولا مقتصرا

على احدهما، وكذلك يقول فى الصحابى رضى الله عنه فان كان صحابيا ابن صحابى

قال رضى الله عنهما، وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والاخيار

ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوبا فى الاصل الذى ينقل منه فان هذا

ليس رواية وانما هو دعاء، وينبغي للقارىء ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم

يكن مذكوراً فى الاصل الذى يقرأ منه ولا يسأم من تكرر ذلك، ومن

اغفل حرم خيراً عظيما وفوت فضلا جسيما والله اعلم. (الرابعة عشرة) من لطائف

الرواة من لم يرو عنه الا واحد وقد صنف فيه مسلم صاحب الصحيح رحمه الله

تعالى كتابا سمي بالمفردات والوحدان ومن فوائده معرفة المجهول وقد تقدم

فى بابه فمثاله من الصحابة مسيب بن حزن القرشى لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن

المسيب التابعى الجليل فى حديث وفاة أبى طالب المتفق عليه وقد تقدم فى الفائدة

الرابعة مع جملة من الأمثلة، ومثاله من غير الصحابة المسور بن رفاعة القرظى

تفرد عنه مالك بل ذكر الحاكم ان الذين تفرد مالك عنهم عشرة من اشياخ

المدينة، وكعبد الله بن شداد الليثي تفرد عنه سفيان الثورى بل ذكر

الحاكم ان من تفرد عنهم بضعة عشر شيخا، وكالمفضل بن فضالة تفرد عنه

شعبة وذكر الحاكم انه انفرد عن نحو ثلاثين شيخا والله اعلم. ومنهم من

لم يروإلا عن واحد، مثاله فى التابعين كعاصم بن ضمرة ليس له رواية الا عن على رضى الله عنه ، قال الذهبي رحمه الله تعالى وثقه ابن معين وابن المدينى رحمه الله تعالى إلى آخر كلامه . ومثاله فى اتباع التابعين عبد الحميد بن أبى العشرين ليس له رواية الا عن الأوزاعى ومنهم من يجتمع فيه النوعان فلم يرو الا عن واحد ولم يرو عنه الا واحد ، مثاله فى التابعين ابن أبى ثور ليس له رواية الا عن ابن عباس ولم يرو عنه الا ابن شهاب الزهرى رحمه الله. ومنهم من لم يرو الا حديثا واحداً وقد صنف فيه البخارى، مثاله فى الصحابة ابى ابن عمارة المدنى رضى الله عنه قال الحافظ المزى رحمه الله تعالى روى عن النبي ﷺ حديثا واحدا فى مسح الخف وهو فى سنن أبى داود والترمذى ، وكحدرد بن أبى حدرد الاسلمى عن النبي ﷺ : من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه . رواه أبو داود . وكأبى حاتم صحابى روى حديث : اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إن لا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض . ومن امثلته فى غير الصحابة اسماعيل بن بشير المدنى روى عن جابر وأبى طلحة قالا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: مامن امرئ يخذل امرءاً مسلماً فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله فى موطن يحب فيه نصرته ـ الحديث رواه أبو داود . قال المزى: ولا يعرف له غيره . واسحاق بن يزيد الهذلى المدنى روى عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود رضى الله عنه حديث: اذا ركع أو سجد فليسبح ثلاثا وذلك ادناه. رواه الثلاثة. قال المزى: وليس له غيره والله اعلم.

(الخامسة عشرة) فى ذكر فضائل الحديث واهله. فمن ذلك قال الله تعالى (انا

نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) ومن حفظه تعالى دينه ان حمى حوزته بأئمة الحديث فنفوا عنه شبه الغالين وانتحال المبطلين عند ظهور الأهواء وموجان الفتن وفشو البدع من انكار صفات الله تعالى والكفر بالقدر والقول بخلق القرآن وغير ذلك فثبتوا عند ذلك ثبوت الأطواد وردوا عن الدين كيد اعدائه وذبوا عنه بالحجج والبراهين وادحضوا بحجة الله تعالى حجة المعاندين ودمغوا بالحق باطل الملحدين فهم أهل السنة والجماعة وكل من انتسب الى ذلك فهو تبع لهم فهم اعلام الهدى والقوذ الصالحة لمن اقتدى.

ومن حفظ الله تعالى دينه بهم ما قاله الامام الشهير والحافظ الكبير عبدالله ابن المبارك رحمه الله تعالى لما قيل له : الأحاديث الموضوعة حين افشاها الزنادقة، فقال رحمه الله تعالى: تعيش لها الجهابذة قال الله تعالى (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) . وقد وقع الأمر على ما قاله رحمه الله تعالى فقيض الله عز وجل أولئك الجهابذة لتصفية السنة النبوية عما يشوبها وانتقدوا رجالها انتقادا بالغا واطرحوا الزيف منهم وردوا على أهل الكذب كذبهم وكفوا من بعدهم مؤنة ذلك بتمييزهم الصحيح من السقيم والمجروح من السليم حتى ان احدهم ليميز اللفظ النبوى من غيره بديهة من قبل ان ينظر فى اسناده وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم . وفى الأثر: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه انتحال المبطلين وتحريف الغالين ـ أو كما قال، ومن ذلك قال الله عز وجل (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) الآية . وقال ﷺ «كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد» ومعلوم بالضرورة ان اتباع الرسول ﷺ متوقف على معرفة ما كان عليه امره،

ومعرفة ما كان عليه امره متوقف على النقل، ولا طريق لذلك الا عن أهل الحديث، فالناس فى ذلك عالة عليهم بلا شك. ومن ذلك قوله ﷺ « بلغوا عني ولو آية » وقوله ﷺ « نضر الله الى امرءاً سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها » ومعلوم انه لم يعتن أحد بهذا التبليغ والسماع والتأدية ما اعتنى به اهل الحديث حتى ان احدهم ليسافر المسافات البعيدة ويعانى من التعب والمشقة ما الله به أعلم فى طلب حديث واحـــد أو حديثين ليسمعه فيعيه فيؤديه كما سمعه فلا أحد اولى بهذه الدعوة منهم . ومن ذلك قوله ﷺ « لاتزال طائفة من امتي على الحق منصورة لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتى امر الله تبارك وتعالى » قال الامام احمد رحمه الله تعالى ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادرى من هم. ومن ذلك قال ﷺ « وان امتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة وهم الجماعة » وفى رواية « هم من كان على ما انا عليه اليوم واصحابى » ولا شك ان بعد ظهور هؤلاء لم يبق جماعة على ما كان عليه النبي ﷺ واصحابه الا اهل الحديث واتباعهم ولا ينطبق هذا الوصف الا عليهم. ومن ذلك قال ﷺ « من سلك طريقا يلتمس فيها علما سهل له به طريقا لها الجنة » ولم يسلك أحد هذا الطريق سلوكهم فى سماع الحديث واسماعه والرحلة فيه حتى جمعوه وحصلوه واثبتوه حفظا وكتابة وبلغوه الى من بعدهم حتى وصل الينا فلا احد أولى منهم بذلك. ومن ذلك قال ﷺ « من احيا سنة من سنتى قد اميتت بعدى كان له اجرها واجر من عمل بها من غير أن ينقص من اجورهم شيئا » واحياء اهل الحديث لسنن النبي ﷺ لا يخفى بل لا تتلقى السنن الا عنهم . ومن

ذلك قوله تعالى (ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) وقوله ﷺ « من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا » وغيره من أحاديث فضل الصلاة عليه ﷺ ولم يكن احد اكثر صلاة عليه ﷺ من اهل الحديث حتي ان قارئ الحديث ليصلى على النبى ﷺ فى المجلس الواحد بل فى الحديث الواحد صلوات كثيرة بل لو لم يكن فى قراءة الحديث الا فضيلة الصلاة على النبى ﷺ لكفى بها فضيلة. وفضائل الحديث وأهله لاتحصى ولا يحاط بها ان اجرهم الا على الله ليوفيهم اجورهم ويزيدهم من فضله انه غفور شكور.

قال جامعه غفر الله تعالى له : هذا آخر ما يسر الله عز وجل جمعه من هذا الفن وهو بالنسبة اليه قطرة من بحر ولكنه يدل على ما وراءه وبالله التوفيق سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين.



استدراك

١ – وقع فى بحث زيادات الثقات التمثيل للزيادة المردودة بحديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس الخ . وذلك وهم بل هو من أمثلة الزيادة المرجحة ، والمثال الصالح الزيادة المردودة ما يأتى فى بحث المزيد فى متصل الأسانيد من حديث عثمان بن عمرو الخ .

٢ – حصل تخليط فى أمثلة طبقات أصحاب الزهرى، حررنا صوابه من شروط الأئمة للحازمى فيما يأتى - قال :

فأما أهل الطبقة الأولى : فنحو مالك وابن عيينة وعبيد الله بن عمر ويونس وعقيل الايليان وشعيب بن أبى حمزة وجماعة سواهم .

وأما أهل الطبقة الثانية : فنحو عبدالرحمن الاوزاعى والليث بن سعد والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم .

والطبقة الثالثة : نحو سفيان بن حسين السلمى وجعفر بن برقان وعبد الله بن عمر بن حفص العمرى وزمعة بن صالح المكى وغيرهم .

والطبقة الرابعة : نحو إسحاق بن يحى الكلبى ومعاوية بن يحى الصدفى واسحاق بن عبد الله بن أبى فروة المدنى . وابراهيم بن يزيد المكى والمثنى بن الصباح وجماعة سواهم .

والطبقة الخامسة : نحو بحر بن كنيز السقاء والحكم بن عبد الله الأبلى الخ

المؤلف

جدول الخطأ والصواب

وقع فى طبع هذه الرسالة خطأ كثير ما تبه على المهم منه وأدع ما لا يشكل على النبيه لاسيما لأن الخطأ فيه من جهة المخالفة لقواعد العربية والخط (الاملاء).

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٤	٢٠	منشورة	منشورة
٥	١٨	يونس	عبدالعزيز
٧	٣	يلى مسلم	يلى صحيح مسلم
٧	١٩	ابن عوانة	ابو عوانة
٧	١٩	والجورنى	والجوزقى
٧	١٩	والشاذلى	والشاذ كى
٨	١	الخيرى	الجيرى
٨	٢	الماسرخسى	الماسرجسى
١١	٦	فاكثرلاأقل	فى الوصف المذكور
١٣	٧	علقمة بن أبى وقاص	علقمة بن وقاص
١٥	٢	ابو	بن ابى
١٥	٩	رواه ابن	رواه عيسى بن
١٦	٧	توضىء	توضئى
١٧	٢٠	للمصنف	للراوى
١٩	٩	عمر	عمرو
٢٤	١٦	عنهم	فيهم
٢٥	١١	وافد	واقد
٢٥	١٢	يزيد	بريدة
٢٧	٥	هما مائتان	أحايثهما مائتان
٠٠	١٣	ان	انه
٢٨	٨	لايؤخذ	ثم يؤخذ

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٢٩	٨	(كجعفر بن برقان وسفيان بن (حسين السلمى	•
٣٠	١٢	التيمى	الهيتمى
٣٣	٧	عمر	عمرو
٣٣	٢٠	ثوضىء	توضئ
٣٦	٥	الاحتجاج	الاحتياج
٥٠	٦	بالملاحظات	بملاحظات
٥٦	١٢	يقضيه	يقتضيه
٥٣	٣	عمر	عمرو
٥٤	٢	معمر	عمر
٥٧	١٤	ابن خيثم	الربيع بن خثيم
٥٩	١٢	يزيد	سعيد
٥٩	١٧	العرجاء	العوجاء
٦٠	٩	التطانكافى	الطايكانى
٦٠	١٢	عبدالبر	عبدالله
٦١	٢	حافذ	حافر
٦٥	٩	الترك	أرك
٦٦	١٦	عمر	عمرو
٦٧	١٣	حبيب بن حبيب المقرئ	(حبيب بن حبيب أخى حمزة بن (حبيب المقرئ
٦٨	١٠	بن ابى شيبة	بن شيبة
٧١	١٠	عصام	عاصم
٧٣	١	كلام متصلا به	متصلا به كلام
٧٣	١٦	سوال	سوار
٧٥	١١	صالح	صالح عن ابيه
٧٦	١٠	المتن	لمتن
٧٦	١١	السند	لسند
٧٨	٢٠	قوله	بوله

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٧٩	٢	حازم	خازم
٧٩	٤	أوكيع	وكيع
٧٩	١٥	مع ابى	مع ان
٨٠	٦	سعيد اليجلى	سعد البجلى
٨٠	٦	القراء	القراءة
٨٣	٧	الأخدب	الاحدب
	٥	هما	سمعا
٨٣	٨	شعبة بن مالك	شعبة : مالك
٨٥	٢	سلمان بن اكثم	سليم بن اكيمة
٨٥	١٨	الهروى	البغدادى
٨٦	١٦	سليمان	سفيان
٨٨	٤	تقويه	تقوبه
٨٩	٦	السبعى	السبيعى
٨٩	٨	الوهاب	الرحمن
٩٠	٣	المعير	المحبر
٩٠	١٠	مرشد	رشدين
٩١	٤	الصحابى	الصحابى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا ، أو يقول هو أو غيره : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا . ومثال المرفوع من التقرير تصريحاً ان يقول الصحابى
٩٢	١٥	فكذلك لم	فكذلك مالم
٩٢	١٦	فمن	فعن
٩٣	١٩	هل	فمن
٩٤	٤	الا	ان
٩٤	١٣	فيه أبا	فيه فقد عصى ابا

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٩٥	٥	كعبد الله	كعبيد الله
٩٥	٦	كقصين	كقصته
٩٥	١٣	الداعي	ادعى
٩٥	١٦	تحزام	انخرام
٩٨	٦	وابو عباده	وعبادة
٩٨	١٣	بشر	بشير
٩٨	١٧	قائم	قانف
٩٨	١٩	الخولاء بنت تويث	الحولاء بنث تويت
٩٩	٤	البرمكي	•
٩٩	٦	بسرجس	سرجبس
٩٩	٨	وغمها بن سعلة	وعمير بن سعد
٩٩	١٠	ابن الجلم معاذ	ابن معاذ
٩٩	١١	عمرو	معاوية
٩٩	١٥	حبيب	خبيب
٩٩	١٧	الارث	الأرت
٩٩	١٧	الفيض	العيص
٩٩	٢٠	حزام	حزام وابوه حكيم بن حزام
١٠٠	٢	والمغيرة	وسرق والمغيره
١٠٠	٦	وعروة	ومكرر وغرقة
١٠٠	٦	سياه	يسار
١٠٠	٦	ساه بن المعلى	سياة وابو سعيد بن المعلى
١٠١	١١	ابو عبد الله بن حزام	ابو ابي عبد الله ابن حرام
١٠٢	١٤	ما	من
١٠٣	٤	تسار	يسار
١٠٣	٦	وعبد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب	•
١٠٣	٨	عمر	عمرو

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
١٠٣	٧	وعبدالله بن محمد رعلى	•
١٠٣	٩	والحسين ابنا	وعبدالله والحسن ابنا
١٠٣	٩	الحنيفه بن ابى بكر	الحنفية
١٠٣	١٠	بن أبى بكر	•
١٠٣	١١	توح	مفرج
١٠٣	١٢	وخلق	وعبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم ومالك بن انس وخلق
	١٩	الذنحى	الزنجى
١٠٤	٥	سواد	سور
١٠٤	٧	ريد	زيد
١٠٤	٩	ابى اوفى	اوفى
		بمنهم	بعدهم
١٠٤	١٠	عوف	عون
١٠٤	١٢	الجرانى	الحمرانى
١٠٤	١٣	سليمان	مسلم
١٠٤	١٤	البنى	البتى
١٠٤	١٥	بن زيد	•
١٠٤	١٥	وسعد	وسعيد
١٠٤	١٦	عرومة	عروبة
١٠٤	١٦	الحرشى	الخربى
١٠٥	٣	سليمان	سلمان
١٠٥	٣	صوجان	صوحان
١٠٥	٤	زيد	يزيد
١٠٥	٥	خيتمة	خيثمه
١٠٥	٨	خيثم	خثيم
١٠٥	٩	عبيد الله	عبيد
١٠٥	١٥	بن عبدالله	ابناء عبدالله

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
١٠٥	٢٠	سليمان وسليمان	سليمان ومنصور
١٠٦	٣	حيى	حي
١٠٦	٨	حيى الزولى	حي وحميد الرؤاسى
١٠٦	١٠	ادريس	ابو ادريس
١٠٦	١١	حبان بن امية	جنادة بن ابي اميه
١٠٦	١٢	المحازتى بن	المحاربى والحارث بن
١٠٦	١٥	جبير	حدير
١٠٦	١٦	وأبو عبد الرحمن	وابو عمرو
١٠٦	١٨	والعباس بن يزيد	و[أبو] العباس [الوليد] بن مزيد
١٠٦	١٩	الغزار	الفزارى
١٠٦	٢٠	ابن	•
١٠٧	٣	الاشخ	االأشج
١٠٧	١٠	وسلمة	واسلم
١٠٧	١٧	عبد	عبيد
١٠٩	٥	اباالعباس المسراح	ابى العباس السراج
١٠٩	١٠	والمدة	•
١١٠	٢	والعلة	ولعله
١١٠	٧	الروايتين	الراويين
١١١	٥	معمر	معتمر
١١١	٥	او	ابى
١١١	٩	عبدالعزيز	عبدالعزيز بن
١١١	١٤	وعن عمر	وابن عمو
١١١	١٥	الطائفة	لطائفه
١١٢	٥	ومرواة	ورواه
١١٢	٩	على حزبه	عن حربه
١١٢	٩	وبن عدحمن	وعبدالرحمن

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
١١٢	١١	الفاضل	الفضل
١١٣	٨	الاسد	امد
١١٣	٩	اكيد	اكية
١١٣	١٨	جنود	جنوب
١١٣	١٨	ثميلة	نميلة
١١٣	١٨	سويدبن	سويدة بنث
١١٤	٥	حيتمة	خيثمه
١١٤	٦	عبدالله	عبد الله
١١٤	١٦	الليث المدبج	الليث فبين المدبج
١١٥	١	بن	ابنا
١١٥	١	ن	ن
١١٥	٣	ذيل	بهزبل
١١٥	١٤	اتباع	اتباع التابعين
١١٥	١٥	التابعين	•
١١٦	١٤	سبك	شبك
١١٧	٦	عمرو بن ابي	عمرو م الي
١١٧	٩	داود ابو	داود ، وابو
١١٧	١٠	الملك على	الملك عن على
١١٧	٢٠	الرفع	الراس
١١٨	٩	مرتد	مزيد
١١٨	١١	انس	ناسا
١١٩	٧	واسمع	واما اسمع
١١٩	١٨	حتى	حين
١٢٠	٥	شقيق دبن	شقيق عن
١٢٠	٦	وكم	•
١٢٠	٧	لولامن	الى ان

صواب	خطأ	سطر	صحيفة
لايسقط	لاسقط	٨	١٢٠
ان	المسل	١٢	١٢٠
الانتصار	الانقصار	١٤	١٢٠
الحيلة	تحيله	١٧	١٢١
بعد ، وبعده	بعده وبعد	١٧	١٢١
مرضى	مرض	١٨	١٢٢
معضلا	مفصلا	١٢	١٢٢
واحوالهم تعديل	واحولهم ويعد	١٥	١٢٢
الحسن	الحسين	٢٠	١٢٣
بريده	يزيد	٣	١٢٣
محمد بن ابى عتاب	محمد بن عناب	٥	١٢٣
دينار الوزدى	يحى بن سعيد القطان	٦	١٢٣
الهمذانى	الهمدانى	١١	١٢٣
حبان	حبان	٨	١٢٤
الحب قبل	الى قبل	١١	١٢٤
كالامام أحمد عن أبى أحمد الزبيرى	كم لم صاحب الصحيح عن أبى مسلم الخولانى	٧	١٢٥
امية	امين	٦	١٢٦
العبيدين	العبيد	١٧	١٢٦
سيرة	سيرة	١٨	١٢٦
العنزى	الغنزى	٢	١٢٧
مشكـدانة	مشكلاأته	٢	١٢٧
عمر	عمرو	٣	١٢٧
يفد	يفد	٨	١٢٧
الذهلى	الدهلى	١١	١٢٧
ايمانى	اليمانى	١٣	١٢٧
عمران	عمرو	٣	١٢٧

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
١٢٨	٣-٤	وأبي عمرو الجوني اثنان أيضاً	•
١٢٨	٤	الا	ان
١٢٨	٩	فانه كان	فان كان
١٢٨	١٢	والراء	والزاى
١٢٨	١٧	المؤلف	المؤتلف
١٣٠	١	السيباني	السيناني
١٣٧	١٩	الرؤيه	الرواية
١٥٦	٧	القوه	القدوة
١٥٧	٣	نضر الى امرءا	نضر الله امرءا
	١٥	لها الجنه	إلى الحنه

بسم الله الرحمن الرحيم

عرض علي هذا الكتاب النافع في أثناء طبعه ، وكان قد بقي منه نحو ثلاث ملازم قمت بتصحيحها وساعدت على ترتيب جدول الخطأ والصواب لما كان قد طبع ، وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب ويوجه قلوب المسلمين الى هذه العلوم النافعة ، ويوفقنا جميعاً لما يرضيه عنا بفضله وكرمه ؟

خادم العلم

عبد الرحمن بن يحى المعلمى

الفهرست

صحيفة	الموضـوع
٣٤	مثال الزيادة المقبولة فى المتن
٣٤	« « « فى السند
٣٦	شروط المقبول وبيان المشترك منها والمختص
٣٦	الى كم ينقسم المقبول بدرجاته الاربع
٣٦	حكم المعارض بمثله
٣٦	حقيقة الجمع وبماذا يكون وامثلته
٤١	ما هو النسخ والناسخ والمنسوخ
٤١	امثلة ذلك
٤٢	هل تكون رواية الصحابى المتـأخر الاسلام ناسخة لرواية المتقد،
٤٣	هل يكون الاجماع ناسخا
٤٣	متى يتعين الترجيح وبم يتعين
٤٤	المرجحات الراجعة الى السند وامثلتها
٤٤	« « « المتن «
٤٦	« « « المدلول «
٤٦	« « « امر خارج «
٤٧	معنى التوقف وما المراد به
٤٨	مباحث المردود
٤٨	ما هو وما ضابط اسباب الرد
٤٨	كم اقسام السقط
٤٨	المعلق وسبب ذكره فى المردود
٤٩	المرسل وحكمه وسبب ذكره فى المردود
٥٠	مثال المرسل المقبول علي ما اشترطه الشافعى
٥١	أكثر من روى عنهم المراسيل من اهل البلدان
٥١	ما حكم مرسل الصحابى
٥٢	هل للمرسل مراتب بعضها اعلى من بعض
٥٢	المعضل ولم ذكر فى المردود وما حكمه
٥٣	المنقطع « « « « «
٥٣	التدليس « « « « «
٥٥	الفرق بين المدلس والمرسل الخفى
٥٦	كم الاسباب الموجبة للطعن والى كم تنقسم

(١٧٥)

